الكتاب: التشيع من رئي التسنن
المؤلف: السيد محمد رضا المدرسي اليزدي
الجزء:
الوفاة: معاصر
المجموعة: من مصادر العقائد عند الشيعة الإمامية
تحقيق: المترجم : عبد الرحيم الحمراني
الطبعة: الأولى
سنة الطبع: ١٤٢٦ - ١٣٨٤ش
المطبعة: نينوى - قم
الناشر: صحيفة المعرفة
ردمك: ٩٦٤-٩٣٩٥٠-٨-٣
ملاحظات: انتشارات صحيفه معرفت : تلفون : ٧٧٣١٤٥٧ -
٠٩١٢٢٥٣٥٩٧٧ قم المقدسة - ص . ب : ٣٧٥٥ - ٣٧١٨٥

بسم الله الرحمن الرحيم

(فبشر عباد * الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه)
الزمر، آية ١٨ - ١٧
التشيع
من رئى
التسنن
لمؤلفه الأستاذ سماحة آية الله
السيد محمد رضا المدرسي اليزدي
نقله إلى العربية: عبد الرحيم الحمراني

مدرسی، محمد رضا
التشيع من رئى التسنن / لمؤلفه محمد رضا المدرسي اليزدي، نقله إلى العربية عبد الرحيم الحمراني. قم: صحيفة معرفت. ١٣٨٤.
٢٠٠٠٠ ريال ISBN: ٩٦٤ - ٩٣٩٥٠ - ٨ - ٣
عنوان اصلى: تشيع در تسنن.
فهرستنويسي بر أساس فيپا.
كتابنامه: (٣٨٥) - ٣٩٧، همچنين به صورت زير نويس.
١ - شيعه اماميه - عقايد. ٢ - شيعه اماميه - دفاعيه ها ورديه ها.
٣ - أهل سنت - عقايد. ٤ - أهل سنت - دفاعيه ها ورديه ها.
الف. حمرانى، عبد الرحيم، مترجم. ب. عنوان.
٥٠٤٣ ت ٣٥٣ م / ٥ / ٢١١ BP ٤٥ / ٢٩٧
١٣٨٤
كتابخانه ملى إيران ٨٥ - ٨٤ م
انتشارات صحيفة معرفت
تلفون: ٧٧٣١٤٥٧ - ٠٩١٢٢٥٣٥٩٧٧
قم المقدسة - ص. ب: ٣٧٥٥ - ٣٧١٨٥
التشيع من رئى التسنن
المؤلف: سماحة آية الله السيد محمد رضا المدرسي اليزدي
المترجم: عبدا الرحيم الحمراني
الناشر: صحيفة المعرفة
الطبعة: الأولى
تاريخ النشر: ١٣٨٣ ه ش ١٤٢٦ ه ق
عدد المطبوع: ٢٠٠٠ نسخة
السعر: ٢٠٠٠ تومان
جميع الحقوق محفوظة للناشر
شابك: ٣ - ٨ - ٩٣٩٥٠ - ٩٦٤

الفهرس

* مقدمة المنقح * / ١١
تعرفي على الأستاذ... ١٣
نبذ عن التأليفات الأولية للأستاذ... ١٦
الاعمال المنجزة... ١٨
* نافذة لمعرفة الأئمة على ضوء الروايات * / ٢١
مقدمة... ٢٣
ما هي الإمامة والخلافة؟... ٢٩
استمرار الإمامة وضرورة معرفة الامام... ٣٣
الأئمة اثنا عشر وكلهم من قريش... ٤٣
اعتراف وانحراف... ٥٥
صدق أهل البيت في ادعائهم للإمامة... ٥٩
من هم " أهل البيت "... ٦٧
أهل البيت وادعائهم للإمامة... ٧٣
استمرار وجود الاشخاص من أهل البيت... ٧٥
الأئمة من أهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)... ٨١
روايات الشيعة حجة على الجميع... ٨٩
معرفة أسماء وأشخاص الأئمة (عليهم السلام)... ٩٣

الامام علي والامام الحسن والامام الحسين (عليهم السلام)... ٩٣
الامام علي بن الحسين زين العابدين (عليه السلام)... ٩٤
الامام محمد الباقر (عليه السلام)... ٩٦
الامام جعفر الصادق (عليه السلام)... ٩٦
الامام موسى الكاظم (عليه السلام)... ٩٧
الامام على بن موسى الرضا (عليه السلام)... ٩٧
الامام محمد التقي الجواد (عليه السلام)... ٩٨
الامام على النقي الهادي (عليه السلام)... ٩٩
الامام الحسن العسكري (عليه السلام)... ٩٩
الامام القائم (عليه السلام)... ١٠٠
غيبة صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه)... ١٠١
* الاجتهاد والتقليد * / ١٠٣
المعنى اللغوي للاجتهاد... ١٠٥
المعاني الاصطلاحية للاجتهاد... ١٠٩
الاجتهاد بالمعنى العام... ١٠٩
الاجتهاد بالمعنى الخاص... ١١٥
مصادر الاجتهاد... ١١٩
حجية الكتاب... ١٢١
حجية السنة... ١٣٣

سنة أهل البيت... ١٢٧
الدليل الأول لحجية سنة أهل البيت... ١٢٨
الدليل الثاني لحجية سنة أهل البيت... ١٣٣
سنة الصحابة... ١٣٧
حجية الاجماع... ١٤٢
حجية العقل... ١٤٣
حجية القياس، الاستحسان والمصالح المرسلة... ١٤٣
الاستدلال بحديث معاذ... ١٤٩
انفتاح أو انسداد باب الاجتهاد... ١٥٥
آفات التعصب الأعمى... ١٦١
خاتمة المطاف في باب الاجتهاد... ١٦٥
* الوضوء في الكتاب والسنة * / ١٦٧
مقدمة... ١٦٩
كيفية غسل اليدين... ١٧٧
كيفية مسح الرأس... ١٨٣
مسح الأرجل أم غسلها؟... ١٨٩
القراءة بالجر (أرجلكم)... ١٩١
الرد على القائلين ب " الجر بالجوار "... ١٩٥
النقاش في موردين يدعى الجر بالجوار... ١٩٨

القراءة بالنصب (أرجلكم)... ٢٠١
الوضوء في السنة... ٢٠٥
القول الفصل في الاخبار الدالة على الغسل... ٢١٣
* السنة والبدعة في الاذان * / ٢١٧
مقدمة... ٢١٩
بدء تشريع الاذان... ٢٢١
آراء العامة... ٢٢٣
مناقشة رواية الرؤيا... ٢٣١
فصول الاذان والإقامة... ٢٣٧
في " حي على خير العمل "... ٢٣٩
في التثويب... ٢٤٧
آراء العلماء في مبدأ التثويب... ٢٥٣
مناقشة روايات التثويب... ٢٥٩
أ - رواية النسائي... ٢٦٠
ب - روايات أبي داود... ٢٦١
الشهادة لعلي (عليه السلام) بالولاية في الأذان... ٢٦٥

* الجمع بين الصلاتين * / ٢٦٩
مقدمة... ٢٧١
مواقيت الصلاة في القرآن الكريم... ٢٧٥
تفسير الآية الشريفة... ٢٨١
الجمع بين الصلاتين في الروايات... ٢٨٥
أ - روايات صحيح مسلم... ٢٨٥
ب - روايات صحيح البخاري... ٢٨٩
ج - روايات مسند احمد... ٢٩٤
د - روايات سائر الكتب... ٢٩٤
تأويلات البعض لروايات الجمع... ٢٩٧
خلاصة أقوال الفقهاء في الجمع بين الصلاتين... ٣٠٥
* السجدة في سنة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والصحابة * / ٣٠٩
مقدمة... ٣١١
السجدة في اللغة والاصطلاح... ٣١٣
الروايات والسجدة... ٣١٧
أقوال بعض الصحابة والفضلاء... ٣٢٩

* الفهارس * / ٣٣٥
فهرس الاعلام... ٣٢٧
لمعات خاطفة من أحوال النبي وعترته الطاهرة (صلوات الله عليهم) ونبذة من درر كلماتهم... ٣٦٧
فهرس مصادر الكتاب... ٣٨٤
فهرس سائر ما كتبه المؤلف (مد ظله)... ٣٩٣

مقدمة المنقح

هو الملك الحق المبين

تعرفي على الأستاذ:

لقد عقدت العزم على مواصلة دراستي للعلوم الدينية لحضور دروس البحث الخارج للفقه والأصول، بعد أن أنهيت امتحانات دروس مرحلة السطح في أحد الأيام الشديد الحرارة لشهر حزيران لعام ٢٠٠٠ م.

ويعلم جميع الاخوة الذين سلكوا هذا النهج بان نصف الموفقية والنجاح إنما يكمن في التتلمذ على يد الأستاذ الموسوعي المتكامل، وهذا ما كنت أعيه بكل كياني.

ولذلك كانت أيام فصل الصيف تتابع بسرعة، الامر الذي جعل فكرة اختيار الأستاذ تتحول إلى طيف كان يثير قلقي واضطرابي وقد بلغ هذا الاضطراب

ذروته حين أخذت تلابيب النصف من شهر آب تلوح في الآفاق لتنذر باستئناف دروس الحوزة العلمية.
لقد استحوذت مسألة اختيار الأستاذ على جميع أفكاري فتوسلت بسيدي ومولاي علي بن موسى الرضا (عليه السلام) وهو حتى كانت تمثل حاجتي التي التمسها من
سيدي الغريب علي بن موسى الرضا (عليهما السلام) ومولاتي السيدة فاطمة المعصومة (عليها السلام).
آنذاك لم أكف عن استشارة الفضلاء والثقات من أهل العلم، وهكذا كنت أبحث عن ضالتي في كل مكان.
أخيرا وفقني الله بفضله ورأفته لان أهتدي للالتحاق بالحلقات الدراسية لأستاذي الجليل سماحة اية الله الحاج السيد محمد رضا المدرسي الطباطبائي اليزدي – زيد عزه –.
لقد كان درس الأستاذ حيويا بالنسبة لي إلى جانب تأثيره على طاقاتي و نشاطي العلمي. آنذاك وقفت على ما كنت اسمعه من الروايات (١) التي وردت في باب فضيلة العلم والعالم والمتعلم. وحينها شعرت بطراوة الآية القرآنية الشريفة و كأنها نزلت لتوها: (من أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا). (٢)
وقد دفعني الامتنان للنعمة الإلهية والشكر والتقدير لأستاذي وكنت على حالة الانتظار المريرة كي تحين الفرصة لرد الجميل ومكافئة تلك الجهود، و الحمد لله تمهد السبيل لذلك. فقد أمرني سماحة السيد الأستاذ – حفظه الله – ذات

---

١. فقد قال أمير المؤمنين علي (عليه السلام): " معرفة العالم دين يدان به " و " اذا رأيت عالما فكن له خادما ". انظر تصنيف الغرر، ش ٢١٤ و ٢١٧.
٢. سورة المائدة: الآية ٣٢.

يوم بعد انتهاء الدرس قائلا: لقد دونت في السنوات الماضية بعض المقالات في موضوعات الفقه المقارن وما إلى ذلك ولم تسمح الفرصة لكثرة اشتغالي لتدوينها و ترتيبها كما ينبغي. ثم إقترح سماحته بان أعدها للطبع والانتشار. الفرصة التي كنت أنتظرها بفارغ الصبر، فامتثلت اقتراحه بكل رحابة صدر وانهمكت بذلك العمل لأيام قبيل شهر محرم الحرام. وقد مضت ستة اشهر وما زلت لحد الان مشغولا بذلك العمل ولم يعيقني السفر والحضر عن متابعته واتقانه. بل كثيرا ما كنت أسهر الليالي الطوال مع هذا الكتاب أثناء أسفاري للوعظ والارشاد في مدينة قزوين (١) و مدينة قم المقدسة. وقد عكفت في المدة التي قضيتها في قم على التوفر على كتب المحققين في مكتبة آية الله العظمى السيد المرعشي النجفي (رحمه الله) (٢) والمكتبة التخصصية في الفقه والأصول لآية الله العظمى السيستاني – حفظه الله – إلى جانب الاستفادة من الأجهزة الالية فيها. إضافة إلى مكتبة الروضة الرضوية المقدسة – سلام الله على مشرفها – ومكتبة مسجد گوهر شاد، حين مكثي في مدينة مشهد، و لله الحمد على ذلك كله.

ثم ان الكتاب يحتوي على خمس رسائل ثم أصنف إليها رسالة أخرى بعنوان " السجدة في سنة النبي والصحابة " فأضيفت إليها. وناهيك عن الأسلوب الذي يطرح فيه البحث وكيفية الخوض فيه، متانة التحليل ورصانته، الاستدلال و

---

١. تقوم منظمة الاعلام الاسلامي والمشرفين على شؤون الحوزة العلمية بإيفاد الفضلاء من طلاب العلوم الدينية في شهري رمضان ومحرم الحرام لكافة المحافظات والمدن في البلاد بهدف تبليغ الاحكام الشرعية والوعظ والارشاد. (المترجم).

٢. أحد مراجع الدين العظام الذي خلف بعد رحيله مكتبة ضخمة تضم آلاف الكتب المتنوعة النفيسة إلى جانب المخطوطات الفريدة (المترجم).

الاستنتاج وسائر ما انطوت عليه هذه الرسائل من مميزات وخصائص، فان ما يلفت النظر فيها هو منهج الاستدلال والاستفادة من روايات العامة. والذي ينبغي ذكره هنا أن الأستاذ ولحسن الحظ استفاد في استدلالاته من أوثق مصادر العامة و ساق أقوى الروايات من حيث السند والمتن فيما قصده من مطالب وموضوعات بهذا الشأن.

ونرى من نافلة القول بأن العامة هي المخاطبة الأصلية بمضامين هذه المؤلفات، الا ان ذلك لا يعني اقتصارها عليهم، حيث ان فائدتها تشمل الجميع سيما من خلال الوقوف على صراحة الأدلة ورصانة الآراء التي ساقتها الشيعة بشأن المسائل المذكورة، خاصة انها سطرت والحمد لله بقلم شريف يفيض عذوبة وبيانا ساحرا.

نبذ عن التأليفات الأولية:

لقد حملت الرسالة الأولى عنوان: " نافذة لمعرفة الأئمة على ضوء الروايات " و تختص بالأئمة الاثني عشر (عليهم السلام). أما نص تلك الرسالة التي زودت بها، فقد كانت

بشكل كتيب طبع ثانية عام ١٩٨٠ م.

ورغم منهجة المباحث، حسن التبويب وجودة الموضوعات التي – وردت فيه، الا انه لم يسلم للأسف من بعض الأخطاء المطبعية. فقد جرى تنضيد الحروف – على سبيل المثال – بالاستفادة من الأجهزة القديمة التي جردت العبارات من الاعراب والهوامش الضرورية وبالتالي حالت دون الاقبال عليه.

لقد قمت بزيارة لمدينة مشهد منذ مدة، فرأيت هذا الكتاب في المكتبة

التخصصية لمسجد گوهر شاد، فبشرت مسؤولها آنذاك بأنني سأزوده في المستقبل القريب إن شاء الله بطبعته الجديدة.
وهنا ينبغي الإشارة إلى أهم المزايا التي انطوت عليها الطبعة الأخيرة لهذه الرسالة، وهي:
- الروايات المضافة، إماطة اللثام عن الابهام والغموض الذي اشتملت عليه بعض الروايات، كيفية دلالة رواية " الأئمة إثنى عشر " على المذهب الاثني عشري، وايراد بعض النقاط المهمة في بعض المواضع التي لم أعثر عليها لحد الان في مكان آخر. على سبيل المثال فقد حظيت الرواية " الخلافة بعدي ثلاثون سنة " في هوامش الصفحة ٥٠ و ٥١ وبعض روايات العامة الشاذة بشأن المهدوية في الصفحات ٧٤ إلى ٧٦ بالبحث والنقاش.
أما الرسالة الثانية فقد تناولت موضوع " الاجتهاد والتقليد " وهو مبحث كلامي - فقهي. وبدوري قد طالعت عدة مؤلفات بهذا الصدد الخصوص ولكل منها مواصفاته ومميزاته، والحق انها لا تضاهي هذه الرسالة. فقد تناول الأستاذ مسألة الاجتهاد والتقليد بالدراسة والتحليل بأسلوب علمي رصين وبصورة جيدة من خلال اعتماده على مباحث جامعة ومنهج مقارن بعيدا عن التكرار والخوض في الأمور ذات الفائدة القليلة. وقد طبعت هذه الرسالة في عام ١٩٩٣ م ووضعت تحت تصرف مؤتمر الوحدة الاسلامية الذي انعقد في مدينة زاهدان.
في حين تناولت الرسالة الثالثة والرابعة والخامسة موضوع الفقه المقارن، والتي دونت لاحقا كي تعرض أيضا على المؤتمر المذكور في السنوات القادمة. وهي عبارة عن: " السنة والبدعة في الاذان "، " الوضوء في الكتاب والسنة " و

" الجمع بين الصلاتين ".
وتتميز المقالتان " السنة والبدعة في الاذان " و " الجمع بين الصلاتين " بأنهما وردتا في البرامج الالية للمعجم الفقهي – النسخة الثالثة – لمؤسسة آية الله العظمى الگلپايگاني (رحمه الله)، على شكل أقراص كومبيوترية " CD " محفوظة الان في البنوك
التي تشتمل على المعلومات.
ولا يسعني هنا إلا ان أقول بان هذه الرسائل الثلاث والرسالة اللاحقة ورغم مباحثها التخصصية، فإنها ولله الحمد قد دونت بالشكل الذي يجعل جميع الافراد، سيما الطلبة الجامعيون الأعزاء وجيل الشباب يقفون على مضامينها دون مزيد من الجهد والعناء. وبعد الفراغ من الرسالة الخمس السابقة، حرر الأستاذ رسالته الأخيرة ثم أوكل إلي مهمة القيام بالتنقيح.
اما الاعمال المنجزة
فهي عبارة عن:
١ – اعراب الآيات القرآنية، أسماء الاشخاص، متون الروايات وكافة عبارات الرسائل العربية.
٢ – ترجمة كافة الروايات والعبارات العربية، غير روايات الرسالة الأولى التي ترجمت سابقا من قبل الأستاذ، وقد قمت بترجمة الروايات المضافة فقط.
٣ – تنقيح العلامات، ضبط القواعد، إضافة إلى تنقيح مضامين الرسائل الست أحيانا ". (١)

---

١. الجدير بالذكر ان للأستاذ قلم سلس بليغ، وقد أمرني بعد تنقيحي لعدة عبارات بإعادتها كما كانت عليه في السابق مراعاة لبعض النقاط الفنية لعلمي الحديث والفقه، وان لم تسمح له الفرصة بإعادة النظر في جميع ما قمت به (المنقح).

٤ – تحقيق الآيات والروايات وأغلب المطالب التي نقلت عن سائر الكتب، إلى جانب إضافة بعض العناوين لبعض المسائل.
٥ – افراد بعض الهوامش الضرورية بغية تسهيل فهم وادراك المضامين وتيسير صعوبة ورفع تعقيد بعض المواضيع التخصصية، وقد اتبعناها بذكر كلمة (المنقح). على العموم.
٦ – تنظيم وترتيب الفهارس.
فان مباحث الكتاب قد طرحت في اطار المنهج العلمي وبدافع كشف الحقيقة و نشر المعرفة. وعليه فضالتنا المنشودة تكمن في: " المحاورة العلمية، والوحدة العملية ". سائلين المولى جل وعلا ان يكون هذا الجهد المتواضع خطوة من أجل التعرف على الاسلام العزيز والدين القويم، وان يأخذ بيد السيد الأستاذ العزيز، صاحب هذه السطور، القراء الأعزاء وسائر الاخوة الذين يحثون الخطى لتحقيق هذا الهدف، لما فيه خير الدنيا والآخرة. انه نعم المسؤول ونعم المجيب.
وقد ساورني وانا اشرف على اتمام هذا الكتاب ان يهدى للصديقة الطاهرة فاطمة الزهراء (عليها السلام) ليكون لنا ذخرا في يوم " تود الخلائق أنهم كانوا فاطميين " (١).
اللهم تقبل منا انك أنت السميع العليم
حميد رضا ترابي

---

١. بحار الأنوار، ج ٨، ص ٥٤.

الرسول الأكرم (صلى الله عليه وسلم)
يكون لهذه الأمة اثنى عشر خليفة
(صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٦٨ - مسند احمد، ج ٥، ص ١٠٦)
نافذة
لمعرفة الأئمة (عليهم السلام)
على ضوء الروايات

المقدمة
ان مسألة الإمامة والخلافة على درجة من الخطورة بحيث يتحتم على كل مسلم الإحاطة بها والقيام بوظيفته تجاهها. وقد أولت الآيات القرآنية الكريمة موضوع الإمامة أهمية قصوى، إلى جانب تأكيدها من قبل الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم)
كرارا ومرارا، في أماكن مختلفة وأزمنة متفاوتة.
لا شك في ان خطورة وحساسية قضية الإمامة وكونها دعامة من دعائم الدين حسب الروايات التي اتفق عليها الفريقان، وسوف نسرد طائفة منها، ولذلك كان نبي الاسلام الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) يحذر الأمة قائلا: " من مات ولم يعرف إمام زمانه، فقد
مات ميتة جاهلية " الامر الذي يعنى من لم يعرف امام زمانه يحشر يوم القيامة في زمرة المشركين والملحدين.

أضف إلى ذلك فانه من الطبيعي ان يصطدم المجتمع الاسلامي بمسألة الإمامة بعد فاجعة رحيل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم); وذلك للسؤال الذي كان يطرح نفسه في كيفية
إدارة شؤون المسلمين، ومن الذي سيخلف رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)؟ ومن هنا كانت قضية
الإمامة من الضرورات الملحة التي يجب ان تبحث من قبل اتباع الحق من دون تعصب وعناد.
وهناك ثلاثة مناهج يمكن استعراضها في مسألة الإمامة وهي:
١ – المنهج العقلي: يمكن اثبات مسألة الإمامة وعصمة الامام على ضوء المنهج العقلي، وذلك من خلال الاعتماد على قاعدة اللطف الإلهي والادراك العقلي وغيرهما والتي يمكن من خلالها تبيين فروع وتفاصيل مسألة الإمامة.
٢ – المنهج الاعجازي: ويتلخص هذا المنهج في تصديق امامة الأئمة (عليهم السلام) من
خلال مشاهدة ما صدر عنهم من معاجز وكرامات وذلك من خلال ما تناقلته الاخبار.
٣ – منهج النصوص: ويقصد به أولا آيات القرآن المباركة التي تدل على الإمامة كآية الخلافة (١) وآية الإمامة (٢) وآية الهداية بالامر (٣) وثانيا الروايات والنصوص التي كان يصرح فيها النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) على امامتهم، أو ما صرح به كل امام
بالنسبة لمن يخلفه من بعده.
وقد وردت المناهج الثلاث في أغلب الكتب الفارسية التي تناولت موضوع

---

١. (اني جاعل في الأرض خليفة)، سورة البقرة: الآية ٣٠.
٢. (اني جاعلك للناس إماما)، سورة البقرة: الآية ٢٤.
٣. (وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا)، سورة الأنبياء: الآية ٧٣.

امامة علي (عليه السلام) بعد النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم)، في حين اقتصر على المنهجين الأولين
(العقلي والاعجازي) في اثبات امامة سائر الأئمة (عليهم السلام)، وان اشتملت بعض الكتب
القيمة من قبيل كتاب " اثبات الهداة " على الأسلوب الثالث وعلى أحسن ما يرام، غير ان كل أحد لا تميل للاستفادة من هذه الطائفة من الكتب والمؤلفات.
والغرض الذي نرومه هنا ونؤكد عليه هو الاعتماد على المنهج الثالث
(النصوص سيما تلك التي روتها العامة) وقد طرحت بالشكل الذي يجعله يحظى باهتمام أغلب الافراد، ان شاء الله تعالى.
وهنا تكمن انطلاقة البحث ويطرح هذا السؤال:
هل طرحت قضية الإمامة والخلافة بعد النبى (صلى الله عليه وآله وسلم) أم لا؟
ويمثل الرد على هذا التساؤل نقطة البداية في هذا التحقيق. وسيتضح هذا الأصل بصورة جلية من خلال الاستشهاد بعدة روايات وانه لابد من امام بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وامتدادها على طول الزمان وانه كلما غاب نجم أشرق آخر وان
الأرض سوف لن تخلو من حجة (١).
ثم نتابع التحقيق في الوقوف على هوية الأئمة (عليهم السلام) والتعرف عليهم. وعليه فيستعرض البحث بادي ذي بدء لاثبات الدائرة الواسعة والشمولية للإمامة ومن ثم تضيق هذه الدائرة شيئا فشيئا لتحصر في الأئمة الاثني عشر، وعليه فالمباحث ستكون بالصورة التالية:
- معنى الإمامة والخلافة;

---

١. إشارة إلى تأويل الآية (ما ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها او مثلها) سورة البقرة: الآية ١٠٦. (المنقح)

- استمرار الإمامة وضرورة معرفة الامام;
- عدد الأئمة وأنهم اثنا عشر وكلهم من قريش;
- أهل البيت (عليهم السلام) والإمامة;
- المراد بأهل البيت (عليهم السلام);
- امامة أهل البيت (عليهم السلام);
- استمرار وجود اشخاص من أهل البيت (عليهم السلام) إلى يوم القيامة;
- ان الأئمة من أهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم);
- أسماء واشخاص الأئمة (عليهم السلام).

وقد استعنا بالروايات الواردة من مصادر أهل العامة، قبل بلوغ المرحلة الأخيرة والتعرف على أسماء الأئمة واشخاصهم في الأحاديث والاخبار ثم سعينا لذكر أقوال علماء العامة في كل فصل بالنسبة لصحة بعض الروايات الواردة فيه على الأقل.

وهذا ما يدعو الاخوة من أبناء العامة للوقوف على هذه الحقيقة وهي ان أوثق كتبهم ومصادرهم قد امتلأت بالروايات والاخبار المتواترة والصحيحة التي تثبت بما لا يدع مجالا للشك في امامة الأئمة الاثني عشر، رغم الضغوط السياسية، و الثقافية، والمادية والبدنية التي سعت لاطفاء نور أهل البيت (عليهم السلام) واسقاط هذه

الروايات من قاموس الأحاديث النبوية صلى الله عليه وآله وسلم، وإقصاء رواة تلك الأحاديث، فان نور الحقيقة قد سطع بأشعته من خلال طائفة من الأحاديث و الروايات التي روتها أهل العامة، وسيكشف هذه الحقيقة كل من لم يغمض عينيه و كان ذا بصيرة وضمير يقظ منصف.

وهذا بدوره ما سيساهم في ترسيخ عقائد الاخوة القراء من الشيعة وذلك من خلال اطلاعهم على كثرة الروايات التي أوردتها كتب منكري امامة أهل البيت (عليهم السلام)
وقد أثبتتها في الوقت نفسه بالضرس القاطع.
اما في المرحلة الأخيرة فإننا سردنا بعض روايات الشيعة – التي تمثل قطرة إلى بحر – التي نصت صريحا على ذكر أشخاص الأئمة (عليهم السلام) وذلك بعد ان ذكرنا
نموذجا من هذه الطائفة من الروايات من طريق أهل السنة، والمزيد عليه تطلب من الكتب المفصلة.
والجدير بالذكر ان دراسة اسناد هذه الروايات واختيار الأحاديث المعتبرة تتطلب متابعة الروايات التي ذكر رواتها في سلسلة اسناد الروايات الفقهية أيضا; و ذلك لانه كما يبدو ان علماء الرجال قد أولوا مثل هذه الروايات أهمية فائقة، و عليه فيمكن التعرف بكل سهولة ويسر على مثل هذه الرواة. وبالطبع فان كثرة الروايات الواردة في هذا البحث، ووجود القرائن المتزايدة لتدعو لليقين الذي يحول دون الحاجة لدراسة السند والتأمل فيه.
وفي الختام فقد استعنا بنحو خمسين كتابا للفريقين بغية إعداد هذه الرسالة و أهمها:
اثبات الهداة، غاية المرام، منتخب الأثر، أمان الأمة، جامع الرواة، تنقيح المقال للشيعة.
صحيح البخاري، صحيح مسلم، مستدركهما، سنن الترمذي، سنن النسائي، سنن أبي داود، سنن ابن ماجة، مسند أحمد، المعجم الكبير، الصواعق المحرقة، كنز العمال، لسان الميزان وتهذيب التهذيب للعامة.

ما هي الإمامة والخلافة؟
قال الراغب – اللغوي المشهور – في كتاب " المفردات ":
ألإمام; المؤتم به، إنسان كان يقتدى بقوله أو
فعله، أو كتاب أو غير ذلك;
وقال في الخلافة:
الخلافة; النيابة عن الغير...;

يبدو ان مفردتي " الإمامة " و " الخلافة " قد استعملتا بمعناهما اللغوي أيضا في النصوص الدينية. وبالطبع فان دائرة هذين المفهومين تتسع وتضيق على ضوء موضوعهما. وعليه فان استعملت الإمامة بشأن " الأمة " أو " الناس " وما شابه ذلك أو وردت مطلقة فالمراد بها الرئاسة العامة الشاملة وهى مرتبة عظيمة، ولا أرى هنا ضرورة لبيان خصائص ومميزات هذا المقام الشامخ.

إضافة إلى ذلك فان نسبة مفهوم الإمامة والخلافة قضية منفصلة عما نحن بصدده ونوكلها إلى محلها، بيد ان المهم في هذا البحث هو أن نعلم;

أولا، بأن الإمامة والخلافة إنما تعني تولي خلافة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بعد رحيله في

الأمور الدينية وإدارة شؤون المجتمع.

ثانيا، عدم امكانية فصل الإمامة عن الخلافة من حيث الواقع والمصداق الخارجي. بعبارة أخرى، من كان له منصب الإمامة، لابد ان يكون هو خليفة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أيضا; أي لا يمكن ان يكون فردان أحدهما إماما فقط والاخر خليفة

فقط.

لقد عرف " التفتازاني " – أحد مشاهير العامة – الإمامة في كتابه " المقاصد " قائلا:

هي رياسة عامة في أمر الدين والدنيا خلافة عن

النبي صلى الله عليه وسلم; (١)

---

١. شرح المقاصد، ج ٥، ص ٢٣٢.

وهذا ما صرح به أيضا " القوشجي " (١) – أحد كبار متكلمي العامة – وهكذا وردت مثل هذه العبارات أو ما يقرب منها على لسان سائر علماء العامة في تعريفهم للإمامة. (٢)

وقد نقلوا ان " أبا بكر " استدل برواية " الأئمة من قريش " (٣) في رفضه مرشح الأنصار للخلافة. ومن هنا يستنتج بأنه لم يقل بفصل الخلافة عن الإمامة أيضا لانه لم يفرق بين معنى الإمامة والخلافة. (٤)

وما يخلص اليه مما تقدم، ان الروايات التي تعرضت للإمامة قد أرادت بها الخلافة أيضا.

---

١. شرح التجريد، ص ٣٩٩

٢. انظر: شرح المواقف، الموقف السادس في السمعيات، المقصد الرابع في الإمامة ومباحثها، المقصد الأول في وجوب نصب الامام، الطبعة الأولى ١٤١٩، دار الكتب العلمية، بيروت، ج ٧، ص ٢٧٦.

٣. مسند أحمد، ج ٣، ص ١٢٩.

٤. روي في " صحيح التجاري " في كتاب الحدود، باب رجم الحبلى، رقم ٦٣٢٨ ان أبا بكر قال: لا يعرف هذا الامر الا لهذا الحي من قريش. وقد وردت مثل هذه الرواية في مسند أحمد بن حنبل، رقم ٣٦٨.

استمرار الإمامة وضرورة معرفة الامام
من المفروغ منه ان الاسلام دين خالد إلى يوم القيامة وليس مقتصرا على شخص الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم) فقط. فقد صرح القرآن الكريم قائلا:
(وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل
أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم); (١)
وعليه فتداوم الدين والشريعة الاسلامية السمحاء على مدى الزمان لمن

---

١. سورة آل عمران: الآية ٤٤.

الأصول القطعية المسلمة. وكذلك ما لا شك فيه أن حفظ بيضة الاسلام واجراء الاحكام الشرعية والدفاع عن كيان المسلمين والذود عن الديار الاسلامية مما لا يمكن تحققه دون وجود قيادة وإمرة. وقد اتفقت كافة الفرق والمذاهب الاسلامية على هذه الحقيقة، ولم يشذ منها سوى النزر اليسير – الذي لا يعتنى به –. فقد قال القاضي " عضد الدين الإيجي " في المواقف:

إنه تواتر إجماع المسلمين في الصدر الأول بعد
وفاة النبي صلى عليه وسلم على امتناع خلو الوقت
عن إمام; (١)

ولما كان النقل الروائي ومتابعة الروايات هو المنهج الذي اعتمدناه في هذه الرسالة ومباحثها، نرى من الضرورة بمكان ان نورد بعض الروايات التي نقلتها العامة عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بهذا الشأن.

وهنا يمكن تصنيف الروايات إلى طائفتين:

١ – الروايات الجمة التي وردت فيها الالفاظ من قبيل " الامام "، " الخليفة " ونظائرها. ويستفاد اجمالا من مجموع هذه الروايات وجود مسألة الإمامة والخلافة بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم). كالرواية القائلة " الأئمة اثنا عشر "، فلا معنى لهذه الرواية
ما لم تكن هناك امامة. (وسنعرض لاحقا لطائفة من هذه الروايات).

---

١. شرح المواقف، الموقف السادس في السمعيات، المقصد الرابع في الإمامة ومباحثها، المقصد الأول في وجوب نصب الامام، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩، ج ٨، ص ٣٧٧.

٢ – الروايات التي أفادت ان لكل زمان امام، وقد بينت بعض هذه الروايات وجوب معرفة الامام وطاعته وان من مات دون معرفة وطاعة امام فقد مات ميتة جاهلية; وهذا إنما يعني موته مشركا.

* مسند أحمد، ج ٣ ص ٤٤٦

عن عبد الله بن عامر يعنى بن ربيعة عن أبيه، قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من مات
وليست عليه طاعة مات ميتة جاهلية; (١)

* صحيح مسلم، ج ١٢ ص ٢٤٠ (بشرح النووي)

عن ابن عمر، قال: سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول:... ومن مات وليس في
عنقه بيعة مات ميتة جاهلية; (٢)

* المعجم الكبير، ج ١٠، ص ٢٨٩

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: من مات وليس عليه إمام فميتته

---

١. مسند المكيين، رقم ١٥١٤ (ترقيم العالمية).
٢. كتاب الامارة، باب وجوب ملازمة الجماعة، رقم ٣٤٤١ (ترقيم العالمية).

ميتة جاهلية; (١)
* صحيح مسلم، ج ١٢، ص ٢٠١ (بشرح النووي)
قال عبد الله بن عمر: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: لا يزال هذا الأمر في قريش ما
بقى من الناس اثنان; (٢)
وما نفهمه من هذه الرواية هو ضرورة استمرار الخلافة.
* مسند أحمد، ج ٤، ص ٩٦
عن معاوية (بن أبى سفيان) قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: من مات بغير إمام مات ميتة
جاهلية; (٣)
وقد رواها أيضا " الحافظ أبي بكر عمر بن أبي عاصم الشيباني " المتوفى سنة ٢٨٧ في كتابه " السنة " (٤) مع بعض الاختلاف الذي لا يغير شيئا من حقيقة المعنى، وقد

---

١. الطبعة الثانية، مكتبة ابن تيمية.
٢. كتاب الامارة، رقم ٣٣٩٢; صحيح البخاري، كتاب المناقب، رقم ٣٢٤٠; مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، رقم ٤٦٠٠، ٥٤١٩، ٥٨٤٧ (ترقيم العالمية).
٣. مسند الشاميين، رقم ١٦٢٧١ (ترقيم العالمية)، ونقل عن " الحميدي " في " الجمع بين الصحيحين " عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية.
٤. الطبعة الثالثة، المكتب الاسلامي، بيروت، ص ٤٨٩.

صرح محقق الكتاب بشأن الرواية قائلا " انها صحيحة السند "، وقد ورد هذا الحديث أيضا في سائر المسانيد والمجاميع الحديثية.
* المستدرك على الصحيحين، ج ١، ص ٧٧ (١)
عن ابن عمر: من مات وليس عليه إمام جماعة
فإن موتته موتة جاهلية;
وقد اعتبره " الحاكم " حديثا صحيحا.
* المعجم الكبير، ج ١٢ ص ٣٣٦.
عن ابن عمر:... ومن مات من غير إمام جماعة
مات ميتة جاهلية;
وقد صرحت الروايتان الأخيرتان بامام الجماعة أي امام المجتمع الاسلامي
الامر الذي يعني إنما أراد به الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الامام القائم بالحق;
ولم يقصد به الامام
الباطل الذي غصب هذا المنصب أبدا. وقد ورد في " عون المعبود " في شرح
" صحيح أبي داود " في شرحه لرواية بشأن الخلافة - ستأتي فيما بعد - عن قول
" شهاب الدين التوربشتي الحنفي " (٢):

---

١. دار المعرفة، بيروت، طبع كبير.
٢. مؤلف كتاب " شرح مصابيح السنة "، " المعتمد في المعتقد "، وغيره.

السبيل في هذا الحديث وما يتعقبه في هذا المعنى
أن يحمل على المقسطين منهم، فإنهم هم المستحقون
لاسم الخليفة على الحقيقة; (١)
وستمر علينا طائفة من الروايات التي تصرح بأنه: " لابد للناس من حكومة برة
او فاجرة " فهي لا تقر بشرعية حكام الفسق والظلم والجور وان الله ورسوله (صلى الله
عليه وآله وسلم)
يرتضيان حكومة مثل هؤلاء الافراد; بل تكشف عن حقيقة مفادها عدم امكانية
استمرار حياة الناس دون إمرة وحكومة، بحيث ان الظروف الاجتماعية الصعبة في
ظل حكومة ظالمة أفضل من حالة الفوضى والهرج والمرج في غيابها. وعليه
فالروايات لا تجيز حكومة الظلم والفساد أبدا، وهذا ما صرح به كبار علماء العامة
من ان الامام والخليفة لابد أن يكون عادلا. (٢)
* المعجم الكبير، ج ١٠، ص ١٣٢، ش ١٠٢١٠
عن عبد الله بن مسعود في طي كلام له: إني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: لا بد
للناس من إمارة (٣) برة أو فاجرة;

---

١. عون المعبود، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، ج ١١، ص ٢٤٥.
٢. انظر شرح المواقف، ج ٥، ص ٢٤٣; شرح المقاصد، ج ٨، ص ٣٥٠.
٣. الإمارة; منصب الأمير. والأمارة; العلامة.

* السنن الكبرى، ج ٨ ص ١٨٤
عن عاصم بن ضمرة، قال: سمع على رضى الله
عنه قوما يقولون: لا حكم الا لله، قال: نعم! لا حكم
الا لله (١) ولكن لابد للناس من أمير بر او فاجر، يعمل
فيه المؤمن ويستمتع فيه الكافر ويبلغ الله فيه
الأجل; (٢)
* الدر المنشور، ج ٤ ص ١٩٤
اخرج ابن مردويه عن على رضى الله عنه، قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يوم ندعوا كل
أناس بإمامهم) (٣) قال يدعى كل قوم بإمام زمانهم و
كتاب ربهم وسنة نبيهم;

---

١. ان العبارة " لا حكم الا لله " التي كانت شعار الخوارج انما اقتبسوها من الآيات القرآنية (ان الحكم الا لله) (سورة الانعام: الآية ٥٧ وسورة يوسف: الآيات ٦٧ و ٤٠). ثم قال (عليه السلام) حين سمع ذلك منهم: " كلمة حق يراد بها باطل ". انظر نهج البلاغة لصبحي الصالح، الخطبة ٤٠، وقصار الكلمات، ١٩٨. (المنقح).
٢. كذلك: المصنف لابن أبي شيبة الكوفي ج ٨ ص ٧٣٥ ش ٢٧، انساب الاشراف للبلاذري ص ٣٧٧، ش ٤٤٩.
٣. سورة الاسراء: الآية ٧١.

وقد رواه " القرطبي " في تفسيره أيضا مرفوعا عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم). (١) كما روي
في ذيل الآية الشريفة حديثا آخر عن على (عليه السلام) قائلا:
وقال: قال على رضى الله عنه: اى بامام عصرهم. (٢)
* المصنف ج ٨، ص ٦١٤، ش ١٤٦
عن على:... وان الناس لا يصلحهم الا إمام بر أو
فاجر; (٣)
* كنز العمال، ج ٥، ص ٧٧٩، ش ١٤٣٦٦
عن على قال: ان معاوية سيظهر عليكم، قالوا:
فلم نقاتل اذا؟ قال: لا بد للناس من أمير بر أو فاجر; (٤)
* المصنف، ج ٨، ص ٧٤١، ش ٥١
عن أبى البختري، قال: دخل رجل المسجد، فقال:
لا حكم الا لله، ثم قال آخر: لا حكم، فقال على: لا

---

١. مؤسسة التاريخ العربي ١٤٠٥، ج ١٠، ص ٢٩٧.
٢. المصدر السابق.
٣. دار الفكر ١٤٠٩.
٤. كذلك: كتاب الفتن للنعيم بن حماد المروزي، دار الفكر ١٤١٤، ص ٧٠.

حكم الا لله (إن وعد الله حق ولا يستخفنك
الذين لا يوقنون) (١) فما تدرون ما يقول هؤلاء!
يقولون لا إمارة، أيها الناس! لا يصلحكم الا أمير بر
او فاجر، قالوا: هذا البر فقد عرفناه، فما بال الفاجر؟
فقال: يملى للفاجر ويبلغ الله الأجل وتأمن سبلكم
وتقوم أسواقكم ويجبى فيئكم ويجاهد عدوكم و
يؤخذ للضعيف من الشديد منكم; (٢)

---

١. سورة الروم: الآية ٦٠.
٢. كذلك: كنز العمال، ج ٥، ص ٧٥١، ش ١٤٢٨٦، وقد ورد ما يقرب من هذه الالفاظ في نهج البلاغة (صبحي، خ ٤٠).

الأئمة اثنا عشر وكلهم من قريش
بعد ان فرغنا من اثبات الإمامة وان لكل زمان إماما، نخوض الان في طائفة أخرى من الروايات التي صرحت بأن: " الأئمة اثنا عشر وكلهم من قريش ".
فقد قال " ابن حجر " في صواعقه – والذي ألفه بهدف اثبات خلافة الخلفاء ورد آراء الشيعة – بعد ان ذكر حديثا بهذا الخصوص:
هذا الحديث مجمع على صحته; (١)

---

١. الصواعق، ص ١١.

وبغض النظر عن سائر الروايات التي بينت مسألة الخلافة والإمامة فان هذه الطائفة من الأحاديث تدل بمفردها على بطلان كافة المذاهب غير مذهب الشيعة الاثني عشرية; بل أبعد من ذلك فهي دلالة صريحة على صحة وأحقية مذهب الشيعة الاثني عشرية; وذلك لان أحدا من تلك المذاهب الاسلامية لا يعتقد بحصر الإمامة في اثنى عشر فردا سوى مذهب الشيعة. سيما بالالتفات للروايات التي صرحت بأن لكل زمان إماما، لعدم اعتقاد أية جماعة وفرقة باثني عشر إماما على طول الدهور والأزمان بحيث لم يخل أي زمان من امام من أولئك الأئمة الاثني عشر. ولذلك تفتخر الشيعة الاثني عشرية من بين سائر الفرق الاسلامية بالاعتقاد بهؤلاء الأئمة الاثني عشر وأن أولهم على (عليه السلام) وآخرهم القائم بالحق المهدي صاحب الزمان (عليه السلام) وهو حي مغيب.

وعليه فالروايات القطعية والمتواترة " الأئمة اثنا عشر " سيما إذا ضمت إليها الروايات الدالة على استمرار الإمامة على مدى الزمان، لدلالة كافية وافية على بطلان جميع المذاهب غير مذهب الشيعة الاثني عشرية، إلى جانب دلالتها على أحقية المذهب; وذلك لان الفرض القائم هو ان الباحث الذي يحقق في هذه المسألة يمكنه ان يقف على الإمامة الحق; حيث ان الروايات اشترطت وصرحت توقف الموت على الايمان والاسلام بمعرفة امام الزمان. ومما لا شك فيه جدا انه يمكن مفارقة الدنيا والموت على الايمان بالاسلام. (١)

---

١. فقد قال سبحانه: (ولا تموتن الا وأنتم مسلمون)، سورة آل عمران: الآية ١٠٢ ومن المسلم به ان الله تعالى لا يكلف ويأمر بما لا يطاق، ولا يصدر منه ما يتعذر امتثاله لانه لغو، والله منزه عن اللغو والعبث. إلى جانب ذلك فهناك عدة روايات صرحت بوجود فرقة اسلامية حقة مهتدية من قبيل " ستفترق أمتي إلى ثلاث وسبعين - أو ثنتين وسبعين فرقة - كلها في النار الا واحدة ". وعليه فان جميع الفرق باطلة على ضوء الروايات المتواترة سوى فرقة واحدة ناجية وهى تلك القائلة بامامة الاثني عشر إماما.

أما ما ورد في ذيل بعض الروايات من ان الفرقة الناجية هي الجماعة، فبغض النظر عن أسانيدها فإنها تتعارض وسائر الروايات والنصوص القرآنية الشريفة. أضف إلى ذلك فان الجماعة لا يمكنها أن تكون معيارا للحق، فقد تتكافئ فرقتان في كونهما جماعة. مثل ان تكون جماعة الأحناف والمالكية أو اتباع الجبر واتباع التفويض متكافئتان ولا يمكن صدق الجماعة على أية واحدة منها. فكيف التوصل إلى الحق في هذه الحالة؟ ومن على الحق؟ اذا فالمراد بالجماعة على فرض صدور ذلك الذيل، لا بد ان تكون جماعة الحق التي يجب على الأمة الاجتماع عليها.

وقد روى الشيخ الصدوق في " من لا يحضره الفقيه " ج ١ ص ٣٧٦، أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال:

" المؤمن وحده حجة، المؤمن وحده جماعة " وقد قال سبحانه في كتابه: (ان إبراهيم كان أمة قانتا لله)، وقد صرح القرطبي في تفسيره بعدان ذهب إلى ان الأمة الواردة في الآية ١٢٨ من سورة البقرة تعني الجماعة قائلا: ان الأمة التي هي الجماعة يمكن ان تكون فردا يقتدى به

في الخير، ومن ذلك قوله سبحانه (ان إبراهيم كان أمة قانتا لله) (انظر تفسير القرطبي، الطبعة الثانية، دار الشعب ١٣٧٢، ج ٢ ص ١٢٧).
وقد قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بشأن زيد بن عمرو بن نفيل: " يبعث أمة وحده " (مستدرك الحاكم،
ج ٤ ص ٤٣٨).
وهناك روايات أخرى تهدي لامكان معرفة الفرقة الناجية.

وطالما لم يكن هناك من مذهب سوى مذهب الشيعة الاثني عشرية الذي يعتقد بان امام الزمان هو أحد الأئمة الاثني عشر، يتضح بان اعتقاد هذا المذهب فقط هو المساوق للايمان بالحق والاسلام والذي يؤدي للفلاح والنجاة.
وهذا ما جعل علماء العامة يعيشون حالة من الذهول والحيرة في تفسيرهم

وتوجيههم للروايات التي صرحت بان الأئمة اثنا عشر، فلم يتمكنوا من التوصل إلى المعنى الصحيح لهذه الطائفة من الروايات، حتى نقل " ابن حجر " عن " المهلب " في " فتح الباري " قوله:

لم ألق أحدا يقطع في هذا الحديث يعنى بشئ معين;

وقد نقل شبيه ذلك عن " ابن الجوزي " في " كشف المشكل ". وخلاصة القول فان أحدهم نقض قول الاخر ونسبه إلى الجهل ثم ذهب ثالث إلى خطأهما في حين جاء الرابع و...

والذي يجدر ذكره هنا، ان هذه الروايات قد وردت في الكتب والمصادر قبل ان يتكامل عدد الأئمة (عليهما السلام)، وان هذا وان دل على امامتهم (عليه السلام) فإنها معجزة بارزة

من قبل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وسنعرض هنا لطائفة من هذه الروايات:

* صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٦٨

عن عبد الملك، قال: سمعت جابر بن سمرة، قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: يكون اثنا عشر أميرا، فقال كلمة لم أسمعها، فقال أبى: أنه قال:

كلهم من قريش; (١)

---

١. مصر ١٣٥١، كتاب الاحكام، رقم ٨٢ ٦٦، صحيح مسلم، كتاب الامارة، رقم ٣٣٩٣ و ٣٣٩٤ و ٣٣٩٥ و ٣٣٩٦ و ٣٣٩٧ وسنن الترمذي، كتاب الفتن، رقم ٢١٤٩، سنن أبي داود، كتاب المهدي، رقم ٣٧٣١ و ٣٧٣٢، مسند أحمد، مسند البصريين، رقم ١٩٨٧٥ و ١٩٩٠١ و ١٩٩٢٠ و ١٩٩٦٣ و ٢٠٠١٧ و ٢٠٠١٩ و ٢٠٠٢٣ و ٢٠١٢٥ (ترقيم العالمية).

* صحيح مسلم، ج ٦، ص ٣
عن جابر بن سمرة، قال: دخلت مع أبى على
النبي صلى الله عليه وسلم، فسمعته يقول: إن هذا
الأمر لا ينقضى حتى يمضى فيهم اثنا عشر خليفة،
قال: ثم تكلم بكلام خفى على، فقلت لأبى: ما قال؟
قال: كلهم من قريش; (١)
* صحيح مسلم، ج ٦، ص ٤ (بشرح النووي)
عن جابر، أنه قال: سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول: لا يزال الدين قائما حتى
تقوم الساعة أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم
من قريش; (٢)
وقد نقلت نفس هذه الرواية عن صحيح " مسلم " بلفظ الاخر.

---

١. مصر ١٣٣٤، كتاب الامارة، رقم ٣٣٩٣ (ترقيم العالمية).
٢. كتاب الأمارة، رقم ٣٣٩٨ (ترقيم العالمية).

* صحيح مسلم، ج ٦، ص ٣
عن جابر بن سمرة، يقول: سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول: لا يزال الاسلام عزيزا إلى
اثنا عشر خليفة، ثم قال كلمة لم أفهمها، فقلت لأبى:
ما قال؟ فقال: كلهم من قريش;
* صحيح الترمذي، ج ٢، ص ٤٥
عن جابر بن سمرة، قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: يكون من بعدي اثنا عشر أميرا،
ثم تكلم بشئ لم أفهمه، فسألت الذي يليني، فقال:
كلهم من قريش; (١)
وقال " الترمذي " في آخر الرواية:
هذا حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن
جابر; (٢)

---

١. دهلي ١٣٤٢، رقم ٢١٤٩ (ترقيم العالمية).
٢. نقل عن جابر شبيه ذلك في " صحيح أبو داود " انظر: ج ٢، مطبعة التازية المصرية، كتاب المناقب، ص ٢٠٧، رقم ٣٧٣١ (ترقيم العالمية).

* مسند أحمد، ج ٥، ص ١٠١
عن جابر بن سمرة، قال: سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول: يكون لهذه الأمة اثنا عشر
خليفة; (١)
وقد أحصى البعض على " أحمد بن حنبل " انه نقل في مسنده بأربعة وثلاثين
وجها عن " جابر " من الروايات ما صرحت بدلالتها على هذه المسألة.
* صحيح أبى داود، ج ٢، ص ٣٠٩
لا يزال هذا الدين عزيزا إلى اثنا عشر خليفة. قال:
فكبر الناس وضجوا (٢)، ثم قال كلمة خفية، قلت لأبى:
يا أبة ما قال؟ قال: كلهم من قريش; (٣)
وقد رواها " الحاكم النيشابوري " بسند آخر غير الأسانيد المذكورة.
* مستدرك الصحيحين، ج ٣، ص ٦١٨
عن عون بن أبى جحيفة عن أبيه، قال: كنت مع

---

١. المطبعة الميمنية المصرية ١٣١٣، مسند البصريين، رقم ١٩٩٤٤ (ترقيم العالمية).
٢. يحتمل ان يكون المراد من " فكبر الناس وضجوا " ان الناس استغربت واستثقلت قضية الإمامة وحصرها في اثني عشر فردا فضجوا حين سمعوا ذلك. وهذا جانب مما أشارت له الآية ٦٧ من سورة المائدة (والله يعصمك من الناس).
٣. الطبعة الأولى، دار الفكر ١٤١٠.

عمي عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: لا يزال
أمر أمتي ماضيا حتى يمضى اثنا عشر خليفة، ثم قال
وخفض بها صوته، فقلت لعمى وكان أمامي: ما قال
يا عم؟ قال: قال: يا بنى! كلهم من قريش; (١)
وقد علق " نور الدين الهيثمي " في " مجمع الزوائد " بعد نقله لهذا الحديث قائلا:
رواه الطبراني في الأوسط والكبير والبزاز، ورجال
الطبراني رجال الصحيح; (٢)
* مسند أحمد، ج ١، ص ٣٩٨
عن مسروق، قال: كنا جلوسا عند عبد الله بن
مسعود وهو يقرئنا القرآن، فقال له رجل: يا أبا
عبد الرحمن! هل سألتم رسول الله كم تملك هذه
الأمة من خليفة؟ فقال عبد الله بن مسعود: ما سألني
عنها أحد منذ قدمت العراق قبلك، ثم قال: نعم و
لقد سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إثنا

---

١. حيدر آباد ١٣٣٤.
٢. ج ٥ ص ١٩٠.

عشر كعدة نقباء بنى إسرائيل; (١)
وقد عد " ابن حجر " في فتح الباري سند " أحمد " عن " ابن مسعود " حسنا.
* المعجم الكبير للطبراني، ج ٢، ص ١٩٦
عن الشعبي عن جابر بن سمرة، قال: كنت مع أبى
عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يكون لهذه الأمة
اثنا عشر قيما لا يضرهم (٢) من خذلهم، وهمس
رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلمة لم أسمعها،
فقلت لأبى: الكلمة التي همس بها رسول الله صلى الله
عليه وسلم؟ فقال: كلهم من قريش; (٣)
* المعجم الكبير، ج ٢، ص ٢٥٦
عن أبى ميمونة عن جابر بن سمرة قال: سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب على
المنبر ويقول: اثنا عشر قيما من قريش، لا يضرهم
عداوة من عاداهم. قال: فالتفت خلفي، فإذا أنا بعمر بن

---

١. مسند المكثرين من الصحابة، رقم ٣٥٩٣ و ٣٦٦٥ (ترقيم العالمية).
٢. أي شأنهم ومقامهم لا يتأثر بالناس سلبا أو ايجابا.
٣. الطبعة الثانية، مكتبة ابن تيمية.

الخطاب رضى الله عنه وأبى في أناس فأثبتوا لي
الحديث كما سمعت; (١)
فكما صرحت هذه الرواية أيضا، ان الأئمة الاثنا عشر هم واقعا الخلفاء بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، وان لم تكن السلطة والاخذ بزمام الأمور بأيديهم ظاهرا.
* ينابيع المودة، ج ٢ ص ٣١٥
عن عبد الملك ابن عمير عن جابر بن سمرة
رضى الله عنه، قال: كنت مع أبى عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم، فسمعته يقول: بعدي اثنا عشر
خليفة، ثم أخفي صوته، فقلت لأبي: ما الذي (قال في)
أخفي صوته؟ قال: قال: كلهم من بنى هاشم. وعن
سماك ابن حرب مثله;
فهذه الأحاديث هي فيض من الروايات المسطورة في كتب أهل العامة والتي دلت على ان الأئمة الاثني عشر، وكلهم من قريش. (٢)

---

١. الطبعة الثانية، مكتبة ابن تيمية
٢. اما ما روي أن " الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تكون بعد ذلك ملك " ففيها كلام ونقاش وذلك لأنه:
أولا: انها تتعارض مع سائر الروايات التي صرحت أهل العامة بصحتها.
ثانيا: لقد ورد اسم " سعيد بن جمهان " في جميع طرق هذه الرواية كما صرح الترمذي بأنه: " لا نعرفه الا من حديث سعيد بن جمهان ". وقد قال أبو حاتم بشأنه: " يكتب حديثه ولا يحتج به " وقال ابن معين: " روى عن سفينة أحاديث لا يرويها غيره ". وقال البخاري: " في حديثه عجائب " انظر: تهذيب التهذيب. وقال ابن حزم في المحلى: " سعيد بن جمهان غير مشهور بالعدالة بل مذكور أن لا يقوم حديثه " انظر: ج ٥، ص ١٨٥.
كما ان الرواية التي انفرد بنقلها " أبو داود " عن " إسماعيل بن أبي خالد " عن أبيه (أبو خالد) عن " جابر ": " لا يزال هذا الدين قائما حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الأمة " ظاهر ان عبارة " تجتمع عليه الأمة " زيادة من الراوي، وهذا ظاهر أيضا في الرواية التي أوردها الطبراني في المعجم الكبير (ج ٢، ص ٢٠٨).
لان الطبراني نقل هذه الرواية بطريقين عن " إبراهيم بن حميد " عن " إسماعيل بن أبي خالد " عن أبيه عن " جابر بن سمرة ": قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا يزال هذا الدين قائما حتى يقوم اثنا عشر خليفة ". قال إسماعيل: " أظن ظنا ان أبي قال: كلهم تجتمع عليه الأمة " فانه نلاحظ ان " إسماعيل " قال: " أظن ظنا " والحال قال تعالى في كتابه (وان الظن لا يغني من الحق شيئا). وقد تخلل هذا الظن الفاسد رواية " مروان بن معاوية " والذي طعنه " ابن معين " (راجع: تهذيب التهذيب، طبعة حيدر آباد، ج ١٠، ص ٩٨).
ويبدو ان التدليس في سند الرواية قد سرى لمتنها أيضا.
أضف إلى ذلك فان " إسماعيل بن أبي خالد " رجل أمي وله أخطاء فاحشة، أما أبوه (أبو خالد)، الذي ورد اسمه في سند الرواية فهو مجهول عند علماء الرجال أيضا (تهذيب التهذيب).

وبغض النظر عما مضى وعلى فرض صدور مثل هذه الرواية، فلا بد ان يكون المراد بالعبارة " تجتمع عليه الأمة " حسب القرائن الروائية الأخرى وجوب اجتماع الأمة عليهم ومن وظيفة الأمة ذلك، أو كما قال القندوزي الحنفي: بعد ظهور أخيرهم وهو الامام المهدي (عليه السلام) تجتمع الأمة عليهم.

على كل حال، ليس المراد مبايعتهم من جميع الأمة، وهذا كما نفهمه مما ورد في الرواية " لا يضرهم من خذلهم "، إضافة لعدم اجتماع الأمة بأجمعها على امامة الامام على والحسن (عليهما السلام) التي نص عليها أقطاب علماء العامة إلى جانب تواتر الروايات انهما من الأئمة الاثني عشر.

نقل هامش

اعتراف وانحراف
قال " ابن كثير " في " البداية والنهاية ":
وفى التوراة التي بأيدي أهل الكتاب ما معناه: إن
الله تعالى بشر ابراهيم بإسماعيل وأنه ينميه و
يكثره ويجعل من ذريته اثنا عشر عظيما; (١)

---

١. لقد أشار " أبو الفتح الكراجكي " في كتابه " الاستنصار في النص على الأئمة الأطهار " ص ٣٠ إلى مطلب يدل على ان البشارة المذكورة قد وردت مبتورة في كتب التوراة الدارجة بين الناس ثم ينقل عبارة كاملة من بعض نسخ التوراة التي كانت عند اليونانيين والتي تدفع بعض الشبهات الوهمية أيضا. البداية والنهاية، ج ٦، باب ذكر الاخبار عن الأئمة الاثني عشر الذين كلهم من قريش، مطبعة السعادة، الطبعة الأولى، سنة ١٣٥١، ص ٢٥٦٠.

وأضاف قائلا:
قال شيخنا العلامة أبو العباس ابن تيمية: وهؤلاء، المبشر بهم في حديث جابر بن سمرة وقرر أنهم يكونون مفرقين في الأمة، ولا تقوم الساعة حتى يوجدوا، وغلط كثير ممن تشرف بالاسلام من اليهود فظنوا أنهم الذين تدعوا إليهم الفرقة الرافضة فاتبعوهم;
بيد ان " ابن تيمية " لم يستطع ان يفهم هذه البشارة الكبرى في الكتب السماوية السابقة والتي وردت على لسان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بسبب انحرافه عن خط أهل البيت وتعصبه الأعمى لأفكاره وعقائده.
وهنا نسأل " ابن تيمية " من اين استفاد تفرق الأئمة من رواية " الأئمة اثنا عشر ". أو لم يروي " مسلم "، " أبو داود "، " أحمد " و " الحاكم " هذا المضمون بطرق مختلفة عن " جابر بن سمرة " و " أبو جحيفة " انه: " لا يزال الاسلام عزيزا إلى اثنا عشر خليفة "، أفلا تعني " لا يزال " الاتصال فيما بينهم من دون تفرقة؟!
أو لم تصرح طائفة من الروايات بأن لكل زمان إماما، ومن مات ولا يعرف

امام زمانه فقد مات ميتة جاهلية؟ أفلا يستلزم هذا الكلام اتصال واستمرار و امتداد الإمامة على طول الزمان؟ أفلا تدل روايات الثقلين المتواترة التي صرحت بعدم افتراق القرآن وأهل البيت – والأئمة من أهل البيت – إلى يوم القيامة على استمرار وجود الأئمة؟

فمن الطبيعي ان الانسان الذي لا يخضع للحق، سيعانون من هذا التناقض الفاحش ولا يسعهم فهم هذه الرسالة النبوية الجلية، فلا يبقى امامهم سوى الحيرة والضلال أو التوجيه المنحرف لهذه الروايات المباركة وتطبيقها على فساق الأمة و فجارها بل كفارها مثل " يزيد " و " الوليد بن عبد الملك " وسائر ظلمة بني أمية (١) و

الحال أنهم لم يكونوا اثنى عشر فردا ولم يكونوا مستحقين وصالحين للإمامة والخلافة. وهذا ما يعترف به كل من كان له حظ من الانصاف والتدبر. وليس هذا الا جزاء الاستكبار والتعالي أمام الحق.

---

١. نقل ابن كثير بعض هذه الأقوال العجيبة والغريبة عن " البيهقي " و " حبيب " و " سفينة " و " نعيم بن حماد " ثم ناقشها. راجع المصدر السابق (المنقح).

صدق أهل البيت في ادعائهم للإمامة
لقد أكدت الروايات المتواترة والقطعية عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عصمة أهل
البيت (عليهم السلام) من الذنب والخطأ، وان اتباعهم يعني اتباع الحق الذي يوجب النجاة و
الفلاح، وذلك ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) جعلهم عدل القرآن في هذه الروايات وأوصى
بالتمسك بهم بصورة مطلقة دون قيد أو شرط على أن مخالفتهم تعني طاعة إبليس وجنوده. ومن هنا يعرف أنهم لا يقولون الا الحق ولا يصدر منهم سواه.
وعليه فان ادعى أحدهم الإمامة فهو صادق، وقوله وسلوكه حجة ودليل شرعي على الأمة.

ونتناول هنا طائفة من الروايات التي صرحت بعصمة أهل البيت (عليهم السلام): (١)
* مسند أحمد بن حنبل، ج ٣، ص ١٧
عن أبى سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه
وسلم، أنه قال: إني أوشك أن أدعى فأجيب وإني
تارك فيكم الثقلين كتاب الله عز وجل وعترتي
كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض و
عترتي أهل بيتي، وإن اللطيف الخبير أخبرني أنهما
لن يفترقا حتى يردا على الحوض، فانظروني بم
تخلفوني فيهما; (٢) و (٣)
* صحيح مسلم، ج ٧، ص ١٢٢
عن زيد بن أرقم، قال: قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوما فينا خطيبا بماء يدعى خما
بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه ووعظ و

---

١. لقد وردت دلالة آية التطهير على عصمة أهل البيت (عليهم السلام) في فصل الاجتهاد والتقليد من هذا الكتاب.
٢. مصر ١٣١٣، با في مسند المكثرين، رقم ١٠٦٨١ و ١٠٧٠٧ و ١٠٧٧٩ و ١١١٣٥، سنن الترمذي، كتاب المناقب، رقم ٣٧٢٠ (ترقيم العالمية).
٣. روى " الديلمي " نظير هذه الرواية عن أبي سعيد واتبعها بقوله " يعني الاخذ والعمل بها ثقيل " راجع: مسند الفردوس للديلمي، ج ١، رقم ١٩٧، دار الكتب العربية (المنقح).

ذكر، ثم قال: أما بعد ألا أيها الناس فإنما أنا بشر
يوشك أن يأتى رسول ربى فأجيب وأنا تارك
فيكم الثقلين أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور
فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به، فحث على
كتاب الله ورغب فيه، ثم قال: وأهل بيتي، أذكركم الله
في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله
في أهل بيتي; (١)
* المستدرك، ج ٣، ص ١٠٩
عن زيد، قال: لما رجع رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع (٢) ونزل غدير خم
أمر بدوحات فقممن، فقال: كأني قد دعيت فأجيب،
إني قد تركت فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر
كتاب الله وعترتي، فانظروا كيف تخلفوني فيهما

---

١. كتاب فضائل الصحابة، رقم ٤٤٢٥، مسند أحمد، مسند الكوفيين، رقم ١٨٤٦٤ و ١٨٥٠٨، سنن الدارمي، كتاب فضائل القرآن، رقم ٣١٨٢ (ترقيم العالمية).
٢. حجة الوداع - بفتح الحاء أو كسرها - آخر حج للرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) التي حدثت خلال ذلك
الحج واقعة غدير خم. والتي اخباره متواترا في كتب التاريخ والسيرة، حتى افرد لها العلامة الأميني كتاب أسماه " الغدير " يشتمل على أحد عشر مجلدا تناول فيه تلك الواقعة بالبحث من زوايا مختلفة (المنقح).

فأنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض، ثم قال:
إن الله عز وجل مولاي وأنا مولى كل مؤمن، ثم أخذ
بيد على فقال: من كنت مولاه فهذا وليه، اللهم وال
من والاه وعاد من عاداه; (١)
* كنز العمال، ج ١، ص ١٦٧
ابن أبى شيبة والخطيب في المتفق والمفترق
عن جابر: تركت فيكم ما لن تضلوا إن اعتصمتم به
كتاب الله وعترتي أهل بيتي; (٢)
قال " ابن حجر ":
لقد اطلق رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على القرآن وعترته اسم
" الثقل "، وذلك لان " الثقل " إنما يطلق على الشئ
النفيس الذي ينبغي بذل الجهد للحفاظ عليه، وهذان
كذلك; لان كل واحد منهما هو معدن للعلوم الربانية
ومصدر الاسرار والحكم المتعالية والاحكام
الشرعية، ولذلك حث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) الأمة على الاقتداء

---

١. دار الكتب العلمية، ص ١٠٧، ش ٩٤٧.
٢. نسخة أخرى، دار الكتب العلمية، ص ١٠٧، ش ٩٤٧، مطبعة الرسالة، ص ١٨٧، ش ٩٥١.

والتمسك بهما ونيل المعارف عنهما (١).
ويضيف " ابن حجر ":
لقد حث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) على أهل البيت العارفين العالمين بكتاب الله وسنة نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) فقط; وذلك لأنهم لا يفترقون عن القرآن حتى يردوا الحوض. (٢)
ثم يقول:
لان الله اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا; (٣)
* المستدرك، ج ٢، ص ٣٤٣
عن حنش الكناني، قال: سمعت أبا ذر يقول - و هو آخذ باب الكعبة - أيها الناس! من عرفني فأنا من عرفتم ومن أنكرني فأنا أبو ذر، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح، من ركبها نجى ومن تخلف عنها غرق;

---

١. الصواعق، ص ٤٠.
٢. نفس المصدر.
٣. نفس المصدر.

وقد عده " الحالكم " حديثا صحيحا.
* الصواعق المحرقة، ص ١٨٤
عن ابن عباس: مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح،
من ركب فيها نجى ومن تخلف عنها غرق; (١)
* الجامع الصغير، ج ٩، ص ١٥٥; الصواعق، ص ١٨٤
عن عبد الله بن الزبير: أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال: مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركبها نجى و
من تركها غرق;
قال " أبو بكر شهاب الدين الحسيني الشافعي ":
قال العلماء: لقد شبه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أهل البيت
بسفينة نوح; لان من ركب السفينة أمن العواصف. و
كذلك من تمسك بأهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) واهتدى
بهديهم فقد نجى من الهلكة - كما مر معنا ذلك في
الاخبار التي حثت على اتباعهم - وتمسك بعروة الله
الوثقى، ومن انحرف عن نهجهم ولم يقر بحقهم فقد

---

١. كذلك: حلية الأولياء، ج ٤، ص ٣٠٦; الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٥٥.

هوى في نار جهنم. (١)
* المستدرك، ج ٣، ص ١٤٩
عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال: النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق وأهل
بيتي أمان لأمتي من الاختلاف، فإذا خالفتها قبيلة من
العرب إختلفوا فصاروا حزب إبليس;
وقد اعتبره " الحاكم " صحيحا.
* الصواعق، ص ١٥٠
أهل بيتي أمان لأهل الأرض، فإذا هلك أهل
بيتي جاء أهل الأرض في الآيات ما كانوا يوعدون;
* أحمد بن حنبل، فضائل الصحابة; الصواعق، ص ٣٢٣
عن علي (عليه السلام) قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: النجوم أمان لأهل السماء، فإذا
ذهب النجوم ذهب أهل السماء، وأهل بيتي
أمان لأهل الأرض، فإذا ذهب أهل بيتي ذهب أهل

---

١. رشفة الصادي من بحر فضائل بني النبي الهادي، المطبعة الاعلامية، مصر، ١٣٠٣، ص ٨٠.

الأرض; (١)
وقد قال " أحمد ": ان الله خلق الأرض من أجل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وجعل بقائها
ببقاء أهل بيته وعترته. (٢)

---

١. مؤسسة الرسالة ١٤٠٣، ج ٢، ص ١١٤٥.
٢. ينابيع المودة، ص ١٩.

من هم " أهل البيت "؟
ما المقصود بأهل البيت؟ ومن هم أولئك الاشخاص الذين لهم هذه المنزلة العظيمة والمقدسة حتى قرنوا مع القرآن وكانوا أمانا لأهل الأرض وسفينة للنجاة؟
هل ينطبق عنوان " أهل البيت " على جميع أقرباء الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وبطانته؟ هل
يشمل نساء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أيضا؟
لقد تكفلت الروايات القطعية المعتبرة التي صدرت عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) والتي
روتها العامة أيضا بالرد على تلك الأسئلة والاستفسارات.
فقد شحنت مصادر العامة بعشرات الروايات بمختلف الطرق التي وردت في

تفسير الآية الشريفة (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) على ان المراد بأهل البيت، علي وفاطمة والحسن والحسين (عليه السلام).
وعليه فليس المراد بأهل البيت في كلمات النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والذين لهم تلك
الخصائص والصفات، جميع بطانة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وأقربائه.
فما أكثر من كان من قرابته (صلى الله عليه وآله وسلم) على الضلال ولم يهتد لطريق الحق رغم
قرابتهم منه (صلى الله عليه وآله وسلم).
أفلم يوبخ علي (عليه السلام) أخاه عقيلا حين سأله ما لا يحق له؟
فضلا عن الآخرين الذين لم يكن لهم مثل منزلته. (١) وعليه فعلى الرغم من
امكانية عد البعض من أهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لغة، غير أنهم ليسوا المراد بهم قطعا
بأهل البيت الذين صرح القرآن والنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بصفاتهم وخصائصهم.
واليك سرد بعض الروايات لهذا الصدد:
* صحيح مسلم، ج ٧، ص ١٣٠
عن عائشة، قالت: خرج النبي صلى الله عليه وسلم
غداة وعليه مرط مرجل (٢) من شعر أسود، فجاء
الحسن بن علي فادخله، ثم جاء الحسين فدخل معه،

---

١. فقد قال (عليه السلام) في الخطبة ٢٢٤، نهج البلاغة:... فظن أني أبيعه ديني وأتبع قياده مفارقا طريقتي فأحميت له حديدة ثم أدنيتها من جسمه ليعتبر بها فضج ضجيج ذي دنف وكاد أن يحترق من ميسمها، فقلت له: ثكلتك الثواكل يا عقيل! أتئن من حديدة أحماها انسانها للعبه وتجرني إلى نار سجرها جبارها لغضبه! أتئن من الأذى ولا أئن من لظى؟! (المنقح).
٢. وفى بعض النسخ: " مرحل " والمعنى واحد وهو ثوب منقوش على نحو خاص.

ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء على فادخله، ثم
قال: (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت
ويطهركم تطهيرا)؛ (١)
* صحيح الترمذي، كتاب المناقب.
عن أم سلمة: أن النبي صلى الله عليه وسلم حلل
على الحسن والحسين وعلي وفاطمة كساء، ثم
قال: اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي، اذهب عنهم
الرجس وطهرهم تطهيرا، فقالت أم سلمة: وأنا معهم
يا رسول الله؟ قال: إنك إلى خير؛ (٢)
ثم صرح " الترمذي " قائلا:
هذا حديث حسن صحيح وهو أحسن شيء روى في هذا الباب;
* صحيح الترمذي، ج ١٣، ص ٢٠٠
عن عمر بن سلمة ربيب (٣) رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال: لما نزلت هذه الآية على

---

١. كتاب فضائل الصحابة، رقم ٤٤٥٠ (ترقيم العالمية).
٢. رقم ٣٨٠٧٦ (ترقيم العالمية).
٣. ولد الزوجة.

النبي صلى الله عليه وسلم (إنما يريد الله ليذهب
عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) في
بيت أم سلمة فدعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة و
حسنا وحسينا وعلى خلف ظهره فجللهم بكساء ثم
قال: " أللهم هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس و
طهرهم تطهيرا " قالت أم سلمة: وأنا معهم يا
نبي الله؟ قال: أنت على مكانك وأنت إلى خير; (١)
* مشكل الآثار للطحاوي، ج ١، ص ٣٣٦
عن أم سلمة: انزل الله هذه الآية (إنما يريد الله)
إلى آخرها، وما في البيت الا جبرئيل ورسول الله
صلى الله عليه وسلم وفاطمة والحسن والحسين (عليهم السلام)
فقلت: يا رسول الله! أنا من أهل البيت؟ فقال: إن لك
عند الله خيرا، فوددت أنه قال نعم، فكان أحب إلي
مما تطلع عليه الشمس وتغرب; (٢)

---

١. مصر، شرح ابن العربي المالكي; كتاب المناقب، رقم ٣٧١٩، تفسير القرآن، رقم ٣١٢٩ (ترقيم العالمية).
٢. الطبعة الأولى، دار صادر، بيروت، باب ما روي عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في المراد بقوله تعالى
" انما يريد الله "، فقد ذكر الطحاوي الحنفي، في هذا الباب ١١ حديثا بهذا المضمون وردت بطرق مختلفة عن أم سلمة، ثم كتب في خاتمة المطاف والجمع بين هذه الروايات وتلك التي قال فيها لأم سلمة انك من أهل البيت:
" فدل ما روينا في هذه الآثار – مما كان من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى أم سلمة مما ذكرنا فيها – لم يرد به
أنها كانت مما أريد به مما في الآية المتلوة في هذا الباب، وان المراد بما فيها، هم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وعلي وفاطمة والحسن والحسين دون ما سواهم، يدل على مراد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)
بقوله لام سلمة فيما روي في هذه الآثار من قوله لها أنت من أهلي، فهي ليست مقصودة بمزايا الآية الشريفة. "
ثم يجيب الطحاوي على الاشكال المطروح بشأن ورود الآية بين خطابين لنساء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)
فيقول: فعقلنا ان قوله (انما يريد الله)، خطاب لمن اراده من الرجل بذلك ليعلمهم تشريفا لهم ورفعة لمقدارهم أن جعل نساءهم ممن قد وصفه لما وصفه به مما في الآية المتلوة قبل الذي خاطبهم به تعالى ".
ثم ينقل روايتين مضمونهما " كان إذا أصبح أتى باب فاطمة فقال: السلام عليكم يا أهل البيت (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس) فيقول: " ما حدثنا في هذا الباب أيضا دليل على أن هذه الآية فيهم وبالله التوفيق " انظر: مشكل الآثار، ج ١، ص ٣٣٩ – ٣٣٢ (المنقح).

فلاحظ هنا عزيزي القاري كيف نحى النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) زوجه " أم سلمة " عن
أهل البيت.
ولذلك أجاب " زيد بن أرقم " حين سئل: من هم أهل البيت؟ هل المراد بهم نساء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)؟
لا وأيم الله! إن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع إلى أبيها وقومها; (١)

---

١. صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، رقم ٤٤٢٥ (ترقيم العالمية).

* الدر المنثور، ذيل آية التطهير
عن ابن عباس، قال: شهدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم تسعة أشهر يأتى كل يوم باب
علي بن أبى طالب رضى الله عنه عند وقت كل صلاة
فيقول: " السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أهل
البيت (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل
البيت ويطهركم تطهيرا) الصلاة رحمكم الله " كل
يوم خمس مرات;
أفليس هناك سر في هذا الموضوع؟ لم كل هذه الأهمية والتأكيد من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الذي لا تستند جميع أقواله وأفعاله الا للحكمة والمصلحة؟
ولم تقتصر الإشارة لهذه الأهمية من قبل " ابن عباس " فحسب بل أشار لها آخرون مثل " أبو الحمراء "، " أبو برزة " و " أنس بن مالك ". (١)

---

١. الدر المنثور، تفسير آية التطهير; مجمع الزوائد، ج ٩، ص ١٦٩.

أهل البيت وادعائهم للإمامة
لقد تولى الامام علي والحسن (عليه السلام) من بين أهل البيت الخلافة وإدارة شؤون المسلمين – وان كانت حكومتهم قصيرة –.
وكذلك الامام الحسين (عليه السلام) وان لم يتولى أمور الخلافة ظاهريا، حيث تمكن أعداء الاسلام من غصبها والسيطرة عليها، غير أن التأريخ يشهد بأنه (عليه السلام) كان يطرح
نفسه كامام وخليفة للمسلمين في مختلف المواقف والأوضاع.
فحين بايعه أهل الكوفة وبعثوا له برسائلهم التي تضمنت قولهم " ليس علينا امام " بعث نائبه " مسلم بن عقيل " للاطلاع على أوضاع الكوفة. (١) ويتضح من ذلك

---

١. الإمامة والسياسة، الجزء الثاني، ص ٤; مروج الذهب، الجزء الثالث، ص ١٥٤; تاريخ اليعقوبي، ج ٢، ص ٢٤٢

انه لو لم يكن يرى نفسه إماما، لهدى الأمة لامامها الذي يجب عليها الرجوع اليه، أو كان يرفض لنفسه مقام الإمامة على الأقل، والحال انه مارس العكس تماما فقد أجاب (عليه السلام) على رسائلهم قائلا:

بسم الله الرحمن الرحيم. من حسين بن علي إلى الملأ من المؤمنين والمسلمين. أما بعد: فان هانئا و سعيدا قدما علي بكتبكم وكانا آخر من قدم علي من رسلكم، وقد فهمت كل الذي إقتصصتم وذكرتم، و مقالة جلكم " أنه ليس علينا إمام فأقبل لعل الله أن يجمعنا بك على الهدى والحق " وقد بعثت إليكم أخي وابن عمى وثقتي من أهل بيتي، وأمرته أن يكتب إلي بحالكم وأمركم ورأيكم.

فان كتب إلي أنه قد أجمع رأى ملئكم وذوى الفضل والحجى منكم على مثل ما قدمت علي به رسلكم وقرأت في كتبكم أقدم عليكم وشيكا. ان شاء الله. فلعمري ما الإمام الا العامل بالكتاب و الأخذ بالقسط والدائن بالحق والحابس نفسه على ذات الله. والسلام; (١)

---

١. تأريخ الطبري، ج ٥، ص ٣٥٣; الاخبار الطوال، ص ٢٣٨; مقتل الحسين، تأليف أبو مخنف، ص ١٧; الإمامة والسياسة، ج ٢، ص ٨.

استمرار وجود الاشخاص من أهل البيت
قال " ابن حجر ":
لقد أشارت الأحاديث التي حثت على التمسك بأهل البيت، إلى عدم انقطاع شخص أهل البيت – المشار للتمسك بهم – إلى يوم القيامة، كتداوم حجية القرآن إلى القيامة أيضا، وهذا ما يفسر لنا كون أهل البيت أمان لأهل الأرض (١).

---

١. الصواعق المحرقة.

وقد مر علينا ما قاله " أحمد بن حنبل " بهذا الشأن.
* ذخائر العقبى، ص ١٧
عن عمر: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: في كل
خلوف من أمتي عدول من أهل بيتي، ينفون عن هذا
الدين تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل
الجاهلين. ألا وإن أئمتكم وفدكم إلى الله عز وجل،
فانظروا بمن توفدون;
اذا فقد تمثل أهل البيت على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بعلي وفاطمة والحسن
والحسين (صلى الله عليه وآله وسلم)، ويستمر وجود سائر أشخاص أهل البيت بهدف هداية الأمة وأمان
أهل الأرض إلى يوم القيامة وقد عد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) المهدي، آخر امام حسبما
سنرى ذلك في الروايات القادمة من أهل البيت (صلى الله عليه وآله وسلم).
* مسند أحمد، ج ٣، ص ٢٨
عن أبى سعيد: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال: تملأ الأرض ظلما وجورا ثم يخرج رجل من
عترتي يملك سبعا أو تسعا فيملا الأرض قسطا و
عدلا; (١)، (٢)

---

١. باقي مسند المكثرين، رقم ١٠٧٩١ ؤ ١٠٧٨٠ و ١٠٧٠٦ و ١٠٨٨٧ و ١٠٨٩٨ و ١١٠٦١ و ١١٢٣٨ (ترقيم العالمية).
٢. مستدرك الحاكم، ص ٥٥٨، ج ٤.

* سنن الترمذي، ج ٤، ص ٥٠٥
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم: يلي رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه إسمى....
عن أبى هريرة قال: لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يلي.
قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح; (١)
* منتخب كنز العمال، ج ٦، ص ٣٢
يخرج رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي و خلقه خلقي فيملأها قسطا وعدلا كما ملئت ظلما و جورا;
* مسند أحمد، مسند العشرة
عن علي (عليه السلام): قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: المهدي من أهل البيت، يصلحه الله في ليلة; (٢)

---

١. باب ما جاء في المهدي، رقم ٢٢٣١ (ترقيم العالمية) وقد صرح " الحاكم " بصحة هذا الحديث وإنه حسن.
٢. الرقم ٦١٠، سنن ابن ماجة، كتاب الفتن، رقم ٤٠٧٥ (ترقيم العالمية).

* سنن أبي داود، كتاب المهدي
عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: المهدي من عترتي من ولد فاطمة; (١)
* المعجم الأوسط للطبراني، ج ١، ص ٥٦
عن علي بن أبي طالب، أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم: أمنا المهدي أم من غيرنا، يا رسول الله؟ قال: بل منا، بنا يختم الله كما بنا فتح...; (٢)

---

١. الرقم ٣٧٣٥، سنن ابن ماجة، دار الفكر، كتاب الفتن، ج ٢، ص ١٣٦٨ رقم ٤٠٧٦ (ترقيم العالمية).
٢ - أما الحديث " لا مهدي الا عيسى " فقد رده كبار علماء العامة وصرحوا بخلافه. فقد ورد في " عون المعبود في شرح سنن أبي داود " (ج ١١، ص ٢٤٤): والحديث ضعفه البيهقي والحاكم وفيه أبان بن صالح وهو متروك. وذكر هذه العبارة في " تحفة الأحوذي في شرح سنن الترمذي " (ج ٦، ص ٤٠٢) و " ابن حجر " في " فتح البارئ " (ج ٦، ص ٣٥٨): قال أبو الحسن الخسعي الأبدي في مناقب الشافعي: تواترت الأخبار بان المهدي من هذه الأمة وأن عيسى يصلي خلفه; ذكر ذلك ردا للحديث الذي أخرجه ابن ماجة عن أنس وفيه: " ولا مهدي الا عيسى " وكذلك الحديث " اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي " الذي ورد في " صحيح أبي داود ". فان جميع طرقه تنتهي إلى " عاصم بن بهدلة " الذي حاول البعض توثيقه، غير ان جماعة من علماء الرجال قالوا بكثرة خطأه، اضطرابه في نقل الحديث، عدم وثاقته، عدم كونه حافظا، سوء حفظه، عدم معرفته بالحديث واشتهاره بالخلط (انظر تهذيب التهذيب) ولذلك قال الهيثمي صراحة في " مجمع الزوائد " (ج ٦، ص ٣٢٧): ضعفه جماعة.
وكذلك ما رواه أبو داود في سننه (دار احياء السنة النبوية، ج ٤، ص ١٠٨، ش ٤٢٩٠) في " كتاب المهدي " ان عليا (عليه السلام) نظر إلى الحسن وقال ما مضمونه " المهدي في صلبه "، وبغض النظر عن سند الرواية فانه قد حصل تحريف حيث الأصل " الحسين ". بدليل روايتها من السيد بن طاوس في الطرائف (نشر الخيام، ص ١٧٧) و " ابن البطريق " في " العمدة " (نشر مؤسسة النشر الاسلامي ص ٤٣٤) عن كتاب " الجمع بين الصحاح الستة " تاليف " رزين العبدري " عن أبي إسحاق - راوي الحديث -: " قال علي (عليه السلام) ونظر إلى ابنه الحسين... يخرج من صلبه رجل... " وهناك عدة روايات صرحت بان المهدي (عليه السلام) من صلب الحسين (عليه السلام)، ومنها ما رواه
" القندوزي الحنفي " في ينابيع المودة (ج ٣، ص ٣٩٤) عن الدار قطني في كتاب " الجرح والتعديل " عن أبي سعيد الخدري: أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) مرض مرضة ثقيلة فدخلت عليه فاطمة
وأنا جالس عنده، ولما رأت ما به من الضعف خنقتها العبرة... وهو أن ضرب على منكب الحسين وقال: من هذا مهدي هذه الأمة سلام الله عليهم. أضف إلى ذلك ان الرواية مخدوشة من حيث السند لانه: أولا: قال أبو داود " حدثت عن هارون بن المغيرة " ولا يعلم هنا من هو الذي نقل الحديث عن " هارون بن المغيرة " إلى " أبي داود "، وعليه فالحديث معلق.
ثانيا: قال " السلماني " بشأن " هارون بن المغيرة بن الحكيم ": فيه نظر، وقال " ابن حبان ": " ربما

أخطأ " (راجع تهذيب التهذيب، دار صادر، طبعة حيدر آباد، ج ١١، ص ١٢).
ثالثا: ورد في سند الرواية اسم " عمر وبن قيس " بعد " هارون بن المغيرة " الذي قال فيه " أبو عبيد الآجري " عن " أبي داود ": في حديثه خطأ (تهذيب الكمال، الرسالة، ج ٢٢، ص ٢٠٥، ش ٤٤٣٧) وصرح الذهبي في " ميزان الاعتدال " قائلا: له أوهام (دار المعرفة، ج ٣، ص ٢٨٥، ش ٦٦٦٩)
وقال السليماني: فيه نظر (تهذيب التهذيب، دار الفكر، ج ١١ وص ١٢) ونخلص من هذا إلى شذوذ ما أورده " عظيم آبادي " في عون المعبود في شرح سنن أبي داود بعنوان الجمع بين الأدلة، وذلك لانه:
أولا: إنما يكون الجمع إذا ثبتت دليلية جميع الأدلة. والحال تبين بعد دراسة الحديث الذي أورده " أبو إسحاق " في " صحيح أبي داود " والنسخ الفعلية، انه مخدوش من عدة جهات وليس هناك أي دليل آخر يشير لذلك المعنى ثانيا: لقد صرحت أغلب الروايات بأن المهدي (عليه السلام) من صلب الامام الحسين بل صرحت على انه التاسع من ولده، وهذا لا ينسجم مع وجه الجمع الذي أورده في عون المعبود. ويحتمل ان الروايتين لأبي داود، أي رواية " يواطئ اسم أبيه اسم أبي " والذي يظهر منها ان اسم أبي المهدي هو عبد الله والرواية الأخرى " المهدي من ولد الامام الحسن (عليه السلام) " إنما وضعهما بعض اتباع " محمد بن عبد الله بن الحسن " المعروف ب " النفس الزكية " الذي بايعه عدة من الناس حتى " المنصور الدوانيقي " قبل استقرار خلافة بنى العباس ولقبوه بالمهدي، وان صرح المحدث القمي في منتهى الآمال، أن " ابا الفرج " و " السيد بن طاوس " نقلا عدة أخبار تفيد انكار عبد الله المحض – والد محمد النفس الزكية – و عائلته ان يكون محمد النفس الزكية هو المهدي الموعود، وكانوا يصرحون بأن: المهدى الموعود غيره (راجع: منتهى الآمال، ذكر مقتل محمد بن عبد الله) وكذا الرواية الموضوعة " لا مهدي الا عيسى " لعلها رد فعل مخالفيهم وأمثال هذه تكشف عن عمق التحريف الناشئ من عدم الورع والتقوى الذي أدى إلى وقوع الفتن والمصائب.

نقل هامش

نقل هامش

الأئمة من أهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)
الميزة الأخرى التي صرحت بها الروايات الواردة بشأن الأئمة هي أنهم من أهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم).
* حلية الأولياء، ج ١، ص ٨٦
عن ابن عباس، قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: من سره أن يحيى حياتي و
يموت مماتي ويسكن جنة عدن غرسها ربى فليوال

عليا من بعدي وليوال وليه وليقتد بالأئمة من بعدي، فإنهم عترتي، خلقوا من طينتي، رزقوا فهما و علما وويل للمكذبين بفضلهم من أمتي والقاطعين فيهم صلتي، لا أنالهم الله شفاعتي; (١)

* مسند الفردوس

عن أبى سعيد الخدري، قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة الأولى، ثم أقبل بوجهه الكريم علينا فقال: يا معاشر أصحابي! إن مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح وباب حطة في بنى إسرائيل، (٢) فتمسكوا بأهل بيتي بعدي; الأئمة الراشدين من ذريتي، فإنكم لن تضلوا أبدا، فقيل: يا

---

١. الطبعة الرابعة، دار الكتاب العربي ١٤٠٥.

٢. إشارة إلى ما دلت الآية الكريمة ٥٨ من سورة البقرة: أمروا بدخول القرية بعد التيه وأمروا بالسجود عند الانتهاء إلى الباب شكرا لله وتواضعا; وقيل السجود ان ينحنو داخلين ليكون دخولهم بخشوع; وقيل طؤطئ لهم الباب ليخفضوا رؤوسهم فلم يخفضوها. " حطة " هي فعلة من الحط وهى خبر مبتدء مخدوف، اى مسألتنا حطة. والأصل النصب بمعنى حط عنا ذنوبنا حطة. فخالف الذين عصوا ووضعوا مكان " حطة "، " قولا غير الذي قيل لهم " ولم يمتثلوا امر الله. وقيل: انهم قالوا مكان " حطة ": " حنطة "; وقيل: قالوا; حطا سمقاثا، اى حنطة حمراء، استهزاء منهم بما قيل لهم: وروى عن الباقر (عليه السلام) انه قال: نحن باب حطتكم، راجع تفسير جوامع الجامع للطبرسي (رحمه الله)، ج ١، ص ٤٨. (المنقح)

رسول الله كم الأئمة بعدك؟ قال: اثنا عشر من أهل
بيتي، أو قال: من عترتي; (١)
* المعجم الكبير، ج ٣، ص ٩٣ (٢)
عن الإمام المجتبى: إتقوا الله فينا فإنا أمراؤكم...
ونحن أهل البيت الذي قال الله عز وجل (إنما يريد
الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم
تطهيرا);
وقد نقل " الهيثمي " هذه الرواية في " مجمع الزوائد " عن " الطبراني " وقال:
رجاله ثقات. (٣) وقد وردت هذه الرواية في سائر الكتب أيضا من قبيل: " شواهد
التنزيل " للحاكم الحسكاني (٤)، " تفسير ابن كثير الدمشقي " (٥) " تأريخ مدينة
دمشق "
لابن عساكر (٦) وغيرها.

---

١. خلاصة العبقات، ج ٤، ص ٢١٢ والعبقات، ج ٢، م ١٢، ص ٩٨٠.
٢. الطبعة الثانية، مكتبة ابن تيمية.
٣. ج ٩، ص ١٧٢.
٤. الطبعة الأولى، ١٤١١، ج ٢، ص ٣٢.
٥. دار المعرفة ١٤١٢، ج ٣، ص ٤٩٥.
٦. دار المعرفة ١٤١٥، ج ١٣، ص ٢٧٠.

* الإصابة، ج ١، ص ٥٥٩ (١)
عن زياد بن مطرف، قال: سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول: من أحب أن يحيى حياتي و
يموت ميتتنى ويدخل الجنة التي وعدني ربى، و
هي جنة الخلد، فليتول عليا وذريته (٢) من بعده، فإنهم
لن يخرجوكم باب هدى ولن يدخلوكم باب ضلالة; (٣)
* الصواعق، ص ١٥
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أيها الناس!
إن الفضل والشرف والمنزلة والولاية لرسول الله و
ذريته فلا تذهبن بكم الأباطيل;
رواه " القندوزي الحنفي " أيضا عن " جواهر العقدين " عن " حذيفة بن اليمان " و
قد ورد في ذيله:

---

١. الطبعة الأولى، ١٣٢٨، دار الصادر، مطبعة السعادة.
٢. كلمة الولي محتمل لعدة معان كالصديق، المحب، الناصر، الحاكم، الحليف، المطيع و... و اللتي تناسب الرواية في المقام ان تكون بمعنى الحاكم والزعيم حتي ولو كانت معناها غير ما ذكرنا لدل على المقصود أيضا لان ذيل الرواية صريح في ان عليا وأولاده لا يوصلون الناس الا إلى منزل الهداية وكما ذكرنا آنفا إنهم ادعوا لأنفسهم الإمامة والزعامة.
٣. كذلك: المنتخب من ذيل المذيل للطبري، ص ٨٣، كنز العمال، الطبعة الخامسة ج ١١، ص ٦١١.

أخرجه (أبو الشيخ) ابن حبان في كتابه " التنبيه " و
الحافظ جمال الدين الزرندي في كتابه " درر
السمطين " (١).
ومما يثير العجب ان هؤلاء الذين زحزحوا أهل البيت عن الخلافة وتربعوا
عليها، كانوا يستدلون بمضامين هذا الأحاديث بهدف طرد منافسيهم من الميدان.
فقد قال أبو بكر حين رد مرشح الأنصار:
لا يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش; (٢) و (٣)
كما ان " معاوية " حين أراد رد " ابن الزبير " و " ابن عمر " ليعقد ولاية عهده ليزيد
الملعون، قال:
إنما كان هذا الأمر لبنى عبد مناف لأنهم أهل
رسول الله;
ثم يقول:

---

١. ينابيع المودة، الطبعة الأولى، الأسوة، ج ٢، ص ٤٥.
٢. صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب رجم الحبلى، رقم ٦٣٢٨ (ترقيم العالمية).
٣. كما في نهج البلاغة، خطبه ١٤٤ صبحي الصالح: ان الأئمة من قريش غرسوا في هذا البطن من هاشم، لا تصلح على سواهم، ولا تصلح الولاة من غيرهم. (المنقح)

وقد أخرجك الله – يا بن الزبير وأنت يا بن عمر
– منها; (١)
تلاحظون هنا كيف يستدل " معاوية " على خصومه ويخاطبهم بان الله أخرجكم من الخلافة، فإذا جرى الامر عليه فلا من وحي ولا من وصية لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).
ونورد في ختام هذا الفصل، رواية ذكرها " القندوزي الحنفي " بخصوص أسماء جميع الأئمة (عليهم السلام):
* ينابيع المودة، ص ٤٤٠
في فرائد السمطين بسنده عن مجاهد عن ابن
عباس – رضى الله عنهما – قال: قدم يهودي يقال له:
نعثل، فقال: يا محمد! أسألك عن أشياء تلجلج في
صدري منذ حين، فان أجبتني عنها أسلمت على
يديك،
قال: سل يا ابا عمارة! فقال: يا محمد... فأخبرني
عن وصيك من هو؟ فما من نبي الا وله وصي وإن
نبينا موسى بن عمران أوصى إلى يوشع بن نون.
فقال: إن وصيي علي بن أبي طالب وبعده
سبطاي الحسن والحسين تتلوه تسعة أئمة من

---

١. الإمامة والسياسة، ج ١، ص ١٥٠

صلب الحسين.
قال يا محمد! فسمهم لي، قال: اذا مضى الحسين فابنه علي، فإذا مضى علي فابنه محمد، فإذا مضى محمد فابنه جعفر، فإذا مضى جعفر فابنه موسى، فإذا مضى موسى فابنه علي، فإذا مضى علي فابنه محمد، فإذا مضى محمد فابنه علي، فإذا مضى علي فابنه الحسن، فإذا مضى الحسن فابنه الحجة محمد المهدي. فهؤلاء اثنا عشر...; (١)

---

١. الحافظ سليمان بن إبراهيم القندوزي الحنفي، ينابيع المودة، الطبعة الثامنة، دار الكتب العراقية ١٣٨٥، الباب السادس والسبعون، ص ٤٤٠.

روايات الشيعة حجة على الجميع
لقد استفاضت الاخبار والروايات الواردة بشأن الإمامة والتي تفيد بقرائنها و خصائصها انطباقها على الأئمة الاثني عشر. والروايات الواردة في هذا الباب أعظم مما ذكرنا في هذه العجالة، إلى درجة تعذر تصورها ناشئة عن تواطئ وتعاضد بعض الافراد لوضع بعض الاخبار حتى وان أغمضنا النظر عن العدالة وصدق رواتها، وذلك لاختلاف الافراد في أفكارهم ومعتقداتهم، إضافة إلى ان رواياتهم وردت في عدة كتب متفرقة. الامر الذي ينفي أي احتمال بوجود وضع أو دس و كذب، فقد تعرضوا لنقلها على فرقتهم وتشتتهم بمعنى واحد وألفاظ واحدة ومتعددة.

وكما ذكرنا سابقا أننا راعينا الاختصار في هذه الرسالة، ولذلك نقتصر هنا على ذكر نماذج من الروايات التي وردت عن طريق الشيعة والتي أشارت بدقة لمصداق علامات الإمامة والخلافة بالاسم والصفات وتناولت الأئمة بأشخاصهم. ورغم كون البحث هنا مختصرا مقتضبا، بيد ان حقيقة الموضوع ستتضح جليا إذا ما التفت لما مر معنا سابقا وما سنورده من أخبار صحيحة. (١)

وما تجدر الإشارة اليه هنا، ان بعض أسانيد الروايات تتضمن أفرادا قد لا يوافقهم المخالفون بسبب مذهبهم وتشيعهم، الامر الذي يجعلهم لا يعتبرون مثل هذه الروايات حجة عليهم; سيما ان الأئمة (عليهم السلام) قد ذكروا في أسانيدها أيضا.

والحق ان هذا الاشكال لا يمكن طرحه بأي شكل من الاشكال; لانه يلزم من هذا عدم قيمة الكلام الذي ينقله الفرد الذي يؤمن به وان كان هذا الفرد أمينا وعادلا.

إلى جانب نقل كبار علماء العامة عن رجال الشيعة واحتجاجهم بهم. فقد جمع العلامة المجاهد المرحوم " السيد شرف الدين " أسماء عشرات شخص من رجال الشيعة، الذين صرح كبار علماء العامة بوثوقهم وأمانتهم وتشيعهم، وقد أخذ المحدثون عنهم علومهم، من قبيل: " البخاري "، " مسلم "، " الترمذي " وغيرهم (٢).

وقد قال " الحاكم النيشابوري " في كتابه " معرفة علوم الحديث " أثناء حديثه

---

١. لا يقصد بالصحيح هنا المعنى الاصطلاحي الخاص، بل المراد الروايات التي يتصف جميع افرادها بالصدق والأمانة، وان كانت أكثرها صحيحه على ضوء المتعارف في علم الرجال أيضا.

٢. انظر، المراجعات، ص ٧٧ إلى ص ١٤٠.

عن أصح الاسناد وعند ما يذكر أفضل اسناد عدة من الصحابة فهو يصرح قبل الجميع:
إن أصح أسانيد أهل البيت جعفر بن محمد عن
أبيه عن جده عن علي، إذا كان الراوي عن جعفر
ثقة; (١)، (٢)
وقال " أحمد بن حنبل " أيضا بشأن سند الحديث المعروف " كلمة لا اله الا الله حصني " الذي نقله الرضا (عليه السلام) عن آبائه عن أجداده عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم):
لو قرئت هذه الاسناد على مجنون لبرئ من جنته. (٣)
وعليه فهذه الروايات حجة على غير الشيعة أيضا، ناهيك عن ذلك فان أمامنا سبيلان لا ثالث لهما:
إما ان نعتقد بان الروايات والاخبار الواردة بشأن الإمامة والخلافة مقتصرة على ما نقلته العامة عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، أو نقول بأن الأحاديث والروايات الواردة أكثر
من ذلك.
والنتيجة التي يخلص إليها من السبيلين واحدة; وذلك لانه حسب الصورة

---

١. ص ٥٤.
٢. عادة يروي الامام السجاد (عليه السلام) عن أبيه الامام الحسين (عليه السلام) عن جده علي (عليه السلام) في مثل هذه
الأمور.
٣. انظر: الصواعق، الطبعة الثانية ١٣٨٥ ه ق، مكتبة القاهرة، مصر، ص ٢٠٥.

الأولى، وكما مر معنا فان الأحاديث لا تنطبق على أي مذهب سوى مذهب الشيعة الاثني عشرية. (١)
واما على ضوء الصورة الثانية (أي أن الروايات الواردة أكثر مما نقلته العامة) فلابد من مناقشة متون وأسانيد الأحاديث الأخرى والتي تفيد امامة الأئمة (عليهم السلام).

---

١. قال العلامة " شرف الدين "، وقد تدبرناه (اى ما رواه العامة في فضائل الصحابة من غير أهل البيت (عليهم السلام)) فما وجدناه - كما يعلم الله عز وجل - معارض لنصوص علي ولا صالح لمعارضة شيء من سائر خصائصه. نعم، ينفرد خصومنا برواية أحاديث في الفضائل لم تثبت عندنا، فمعارضتهم إيانا بها مصادرة لا تنتظر من غير مكابر متحكم، إذ لا يسعنا اعتبارها بوجه من الوجوه، مهما كانت معتبرة عند الخصم، الا ترى انا لا نعارض خصومنا بما انفردنا بروايته، لا نحتج عليهم الا بما جاء من طريقهم كحديث الغدير ونحوه، على انا تتبعنا ما انفرد به القوم من أحاديث الفضائل فما وجدنا فيه شيئا من المعارضة ولا فيه اي دلالة على الخلاف ولذلك لم يستند اليه - في خلافة الخلفاء الثلاثة - أحد. (المراجعات بتحقيق حسين على الراضي، مطبعة حسام، المراجعة ٥٢، ص ٢٠٣). اما ما ورد في بعض الكتب بشأن " أبي بكر " و غيره فقد صرح كبار علماء العامة بأنها اخبار كاذبة وموضوعة. انظر شرح عقائد العضدي، ج ٢، ص ٦٤٤. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١١ ص ٤٩ وغيرها.

معرفة أسماء وأشخاص الأئمة (عليهم السلام)
الامام علي والامام الحسن والامام الحسين (عليهم السلام):
واليك الان طائفة من الروايات المعتبرة السند التي روتها الشيعة والتي صرحت بالأسماء الشريفة للأئمة (عليهما السلام):
* عيون اخبار الرضا (عليه السلام)، ج ١، ص ٥٧
عن حسين بن علي (عليه السلام) قال: سئل
أمير المؤمنين (عليه السلام) عن معنى قول رسول الله (صلى الله عليه وآله): " إني

مخلف فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي " من
العترة؟ فقال: أنا والحسن والحسين والأئمة
التسعة من ولد الحسين، تاسعهم مهديهم وقائمهم،
لا يفارقون كتاب الله ولا يفارقهم حتى يردوا على
رسول الله (صلى الله عليه وآله) حوضه;
الامام علي بن الحسين، زين العابدين (عليه السلام):
* اثبات الهداة، ج ٥، ص ٢١٨
روى " الشيخ الكليني " عن الامام الباقر (عليه السلام): حين
استشهد الحسين (عليه السلام)، بعث " محمد بن الحنفية "
رسولا لعلي بن الحسين، فخلا به قائلا: يا بن الأخ!
تعلم ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد عهد بالإمامة لأمير
المؤمنين ثم الحسن والحسين، وقد قتل أبوك ولم
يوص، وإني عمك وأخ أبيك ومن ولد علي وإني
لرجل عجوز، وإني لأصلح منك للإمامة فلا تنازعني
الإمامة والخلافة.
فقال علي بن الحسين: يا عم! إتق الله ولا تدع ما
ليس لك بحق، إني أعظك أن تكون من الجاهلين.

إن أبى يا عم! - صلوات الله عليه - أوصى إلي
قبل أن يتوجه إلى العراق وعهد إلي في ذلك قبل
أن يستشهد بساعة، وهذا سلاح رسول الله (صلى الله عليه وآله)
عندي;
ثم قال (عليه السلام):
فلا تتعرض لهذا الأمر فإني أخشى أن يقصر
عمرك ويكثر همك، فان الله جعل الإمامة في صلب
الحسين، وان أردت ان نعلم هلم نحتكم إلى " الحجر
الأسود ". قال الباقر (عليه السلام) لابن الحنفية: " أدع الله ينطق
لك الحجر الأسود ثم سله " فدعا الله فلم يسمع ما
يريد. فقال (عليه السلام): " يا عم! لو كنت الوصي والامام،
لأجابك " فقال ابن الحنفية: يا بن الأخ! فادع وسل.
فقال (عليه السلام): " أقسمت عليك بمن عهد إليك عهد
الأوصياء وميثاق الإمامة، الا أخبرتنا بالوصي و
الامام بعد الحسين بن علي (عليه السلام) " فتحرك الحجر حتى
كاد ينقلع، فانطقه الله فقال: ان الله جعل الوصية و
الإمامة بعد الحسين بن علي (عليه السلام) في علي بن
الحسين، ولد فاطمة بنت النبي (عليه السلام). فأقره ابن الحنفية
إماما.

وقد نقلت هذه الرواية عن الامام الباقر (عليه السلام) باسناد مختلفة. (١)
الامام محمد الباقر (عليه السلام):
* اثبات الهداة، ج ٥، ص ٢٦٣
وروى " الشيخ الصدوق "، في " الأمالي " عن
الامام الصادق (عليه السلام):
إن جابرا دخل على علي بن الحسين (عليه السلام) فوجد
ابنه محمد بن علي (عليه السلام) عنده غلاما، فقال له: من هذا؟
قال: هذا ابني وصاحب الأمر بعدي، محمد الباقر;
الامام جعفر الصادق (عليه السلام):
* اثبات الهداة، ج ٥، ص ٣٢٣
عن جابر بن يزيد جعفي، عن أبى جعفر (عليه السلام) قال:
سئل عن القائم (عليه السلام) فضرب بيده على أبى عبد الله (عليه السلام)
فقال: هذا والله قائم آل محمد (صلى الله عليه وآله). قال عنبسة: فلما
قبض أبو جعفر (عليه السلام) دخلت على أبى عبد الله (عليه السلام)
فأخبرته بذلك فقال: صدق جابر، ثم قال: لعلكم

---

١. نقل المرحوم المجلسي في بحار الأنوار عن " خرائج وجرائح " للراوندي: وقيل إن ابن الحنفية إنما فعل ذلك إزاحة لشكوك الناس في ذلك. راجع: بحار الأنوار، الطبعة الاسلامية الطهرانية، ج ٤٦، ص ٣٠.

ترون أن ليس كل إمام هو القائم بعد الإمام الذي
كان قبله;
وعليه، فلم يقصد الامام المعنى الخاص من لفظ " القائم " الذي يطلق فقط على
المهدي صاحب الزمان (عليه السلام)، بل مراده المعنى العام الذي يشمل جميع الأئمة
(عليهم السلام)،
وذلك لأنهم جميعا قائمون بأمر الله. (١)
الامام موسى الكاظم (عليه السلام):
* اثبات الهداة، ج ٥، ص ٤٧٢
روى " الشيخ الكليني " عن " سليمان بن خالد ":
دعا أبو عبد الله (عليه السلام) أبا الحسن (عليه السلام) يوما ونحن
عنده، فقال لنا: عليكم بصاحبكم هذا، فهو والله
صاحبكم بعدي;
الامام علي بن موسى الرضا (عليهم السلام):
* اثبات الهداة، ج ٦، ص ٨
عن أبى الحسن (عليه السلام) أنه قال: إن ابني عليا أكبر

---

١. أي أنهم يقيمون أمر الله.

ولدى وأبرهم عندي وأحبهم إلي وهو ينظر
معي في الجفر ولم ينظر فيه إلا نبي أو وصي; (١)
الامام محمد التقي الجواد (عليه السلام):
* اثبات الهداة، ج ٦، ص ١٥٧
عن " صفوان بن يحيى " قال: قلت للرضا (عليه السلام): كنا
نسألك - إلى أن قال - فلا أرانا الله يومك! فإن كان
كون فإلى من؟ فأشار بيده إلى أبى جعفر (عليه السلام) وهو
قائم بين يديه، فقلت: جعلت فداك! هذا ابن ثلاث
سنين! فقال: وما يضره من ذلك فقد قام عيسى
بالحجة وهو ابن ثلاث سنين;

---

١. " الجفر " أحد مصادر علوم الأئمة (عليهم السلام). فقد ذكر صاحب " مجمع البحرين ": في الحديث: " أملى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على أمير المؤمنين (عليه السلام) الجفر والجامعة " وفسرا في الحديث
ب " اهاب ماعز وإهاب كبش فيهما جميع العلوم حتى أرش الخدش والجلدة ونصف الجلدة "
ونقل عن المحقق الشريف في " شرح المواقف ": " إن الجفر والجامعة كتابان لعلي (عليه السلام) قد ذكر فيهما على طريقة علم الحروف الحوادث إلى انقراض العالم وكان الأئمة المعروفون من أولاده يعرفونها ويحكمون بها " انتهى (المنقح).

الامام علي النقي الهادي (عليه السلام):
* الكافي مع مرآة العقول، ج ٣، ص ٣٨٣
قال " إسماعيل بن مهران ": قلت في المرة الأولى
التي احضر فيها الامام الجواد (عليه السلام) مرتين من المدينة
إلى بغداد: جعلت فداك، أخاف عليك هذا الطريق، من
الامام بعدك؟ فنظر إلي ضاحكا وقال: هذه المرة
ليس كما تظن، وحين احضر ثانية عند المعتصم،
قلت: جعلت فداك، إذا مضيت فمن الامام الذي
يليك؟ فبكى (عليه السلام) حتى ابتلت لحيته: ثم التفت إلي
فقال: عند هذه يخاف علي، الأمر من بعدي إلى ابني
علي;
الامام الحسن العسكري (عليه السلام):
* الكافي مع مرآة العقول، ج ٦، ص ٢٠٥
قال الجواد (عليه السلام): ان الخضر شهد عند علي
بالوحدانية لله والنبوة بمحمد والإمامة للأئمة واحدا
بعد آخر، حتى قال:

وأشهد على الحسن بن علي بأنه القائم بأمر
علي بن محمد;
الامام القائم (عليه السلام):
* الكافي مع مرآة العقول، ج ٦، ص ٢٠٥
وأشهد على رجل من ولد الحسن (العسكري) لا
يكنى ولا يسمى حتى يظهر أمره فيملأها عدلا كما
ملئت جورا;

غيبة صاحب الزمان " عجل الله فرجه "
* الكافي مع مرآة العقول، ج ٤، ص ٥٠
عن محمد بن مسلم، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام)
يقول: إن بلغكم عن صاحبكم غيبة فلا تنكروها;
* الكافي مع مرآة العقول، ج ٤، ص ٥٢
عن أبى عبد الله (عليه السلام): للقائم غيبتان: إحداهما قصيرة
والأخرى طويلة، الغيبة الأولى لا يعلم بمكانه فيها
إلا خاصة شيعته والأخرى لا يعلم بمكانه فيها إلا
خاصة مواليه;

اما وظيفة المسلمين زمان غيبته، فهي الرجوع إلى الفقهاء الصلحاء العالمين بالدين، الذين يستنبطون الاحكام الشرعية من كتاب الله وسنة المعصومين (عليهم السلام)
فيبينوها لهم. فقد ورد في التوقيع الشريف الذي رواه " الصدوق " عن شخص يدعى " إسحاق بن يعقوب ": (١)
وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة أحاديثنا، فإنهم حجتي عليكم وأنا حجة الله عليهم;
ثم جاء في آخر التوقيع:
وأما وجه الانتفاع بي في غيبتي فكالانتفاع بالشمس إذا غيبتها عن الأبصار السحاب، وإني لأمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء، فاغلقوا باب السؤال عما لا يعنيكم، ولا تتكلفوا علم ما قد كفيتم وأكثروا الدعاء بتعجيل الفرج فإن ذلك فرجكم، والسلام عليك يا إسحاق بن يعقوب وعلى من اتبع الهدى; (٢)

---

١. ان راوي الحديث " إسحاق بن يعقوب " وان لم يكن ذا شهرة، الا ان هذا مضمون أيد من قبل الفقهاء وسائر الروايات.
٢. كمال الدين ص ٤٨٣.

عن رسول الأكرم (صلى الله عليه وسلم)
فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه
(سنن الترمذي، ج ٥، ص ٤١)
قال المصنف بشأن هذا الحديث: حديث حسن.
الاجتهاد والتقليد

المعنى اللغوي للاجتهاد
الاجتهاد في اللغة، هو السعي للحصول على شئ. وقد قال " ابن الأثير " في
" النهاية ":
الإجتهاد بذل الوسع في طلب الأمر وهو افتعال
من الجهد; (١) الطاقة; (٢)
وقد استعملت بهذا المعنى على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وصحبه
حتى أواخر
القرن الأول الهجري. وخير شاهد على ذلك ما ورد عنه (صلى الله عليه وآله وسلم)
من روايات، نكتفي

---

١. بفتح الجيم أو ضمها.
٢. النهاية في غريب الحديث والآثار، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ص ٣١٩.

هنا بذكر ثلاث منها:
* أما السجود فاجتهدوا في الدعاء فعسى (او فقمن) أن يستجاب لكم; (١)
* صلوا علي واجتهدوا في الدعاء; (٢)
* فضل العالم على المجتهد مائة درجة; (٣)
أضف إلى ذلك، ما ورد في كلمات بعض الأصحاب أيضا، ونورد هنا نموذجين منها:
١ - روي عن عائشة:
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره; (٤)
٢ - ورد في كلام للصحابية " أم حارثة " مع رسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بشأن ولدها الشهيد أن
قالت:

---

١. صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب النهي عن القراءة في الركوع والسجود، ح ٢٠٧، رقم ٧٣٨ (ترقيم العالمية)، مسند أحمد بن حنبل، ج ١، ح ١٩٩.
٢. سنن النسائي، ج ١، كتاب السهو، ح ١٩٠، رقم ١٢٧٥. مسند أحمد، ج ١، ح ١٩٩.
٣. سنن الدارمي، ج ١، مقدمة باب فضل العلم، ح ١٠٠، رقم ٣٥٥. (ترقيم العالمية) يفهم من القرائن الكلامية في هذه الرواية وما بعدها ان المقصود بالاجتهاد هنا، بذل ما في الوسع من أجل القيام بالافعال العبادية. (المنقح).
٤. صحيح مسلم، كتاب الاعتكاف، ج ٨، رقم ٢٠٠٩ (ترقيم العالمية).

إن كان في الجنة صبرت وإن كان غير ذلك
اجتهدت عليه في البكاء; (١)
ومن هذا اتضح لدينا المعنى اللغوي للاجتهاد الذي استعمل على عهد
النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وما بعده على انه مرادف للسعي والجهد وما إلى
ذلك. واما الرواية
التي رويت عن " معاذ " وقد وردت فيها:
أجتهد رأيي ولا آلو; (٢)
وسنتحدث بالتفصيل عنها، ان شاء الله.

---

١. ام حارثة بن سراقة أتت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقالت يا نبي الله ألا تحدثني عن حارثة وكان قتل يوم بدر
أصابه سهم غرب (اى اصابه بالخطأ) فان كان في الجنة... قال (صلى الله عليه وآله وسلم): يا ام حارثة انها جنان في
الجنة وان ابنك أصاب الفردوس الاعلى. صحيح البخاري، كتاب الجهاد، ج ٢، ص ٩٣، الرقم
٢٥٩ (ترقيم العالمية); مسند أحمد، ج ٣، ص ٢٦٠ و ٢٨٣.
٢. سنن الدارمي، ج ١، ص ٦٠، الرقم، ١٦٨ (ترقيم العالمية).

المعاني الاصطلاحية للاجتهاد

لقد ورد الاجتهاد بعدة معان مختلفة في اصطلاح العلماء. وبصورة عامة لابد من القول بان هناك استعمالان عند علماء الاسلام; أحدهما عام والاخر خاص. و ما ينبغي الإشارة اليه هنا ان الاستعمال الخاص هو الذي كان رائجا لبرهة من الزمان; بل يمكن القول انه كان ينصرف فقط للمفهوم المذكور.

الاجتهاد بالمعنى العام

سنعرض هنا لبعض التعاريف التي تناولت الاجتهاد بالمعنى العام:

الف) بذل الفقيه وسعه في طلب العلم بأحكام الشريعة; (١)
ب) هو استفراغ الوسع في النظر فيما هو من المسائل الظنية الشرعية (٢) على وجه لا زيادة فيه; (٣)

---

١. الخضرمي، أصول الفقه، ص ٣٥٧.
٢. ما المقصود بالمسائل الشرعية الظنية؟ قال المرحوم المحقق الخراساني في كفاية الأصول، المقصد السادس، ص ٢٩٨: " إن المكلف اما أن يحصل له القطع أولا وعلى الثاني إما أن يقوم عنده طريق معتبر أو لا... ومرجعه على الأخير إلى القواعد المقررة عقلا أو نقلا لغير القاطع و من يقوم عنده الطريق على تفصيل يأتي في ملحه ان شاء الله حسبما يقتضي دليلها.
توضيح ذلك: لما توجه المجتهد إلى حكم من الاحكام الشرعية، فأما ان يحصل له القطع بذلك الحكم أو لا. فان قطع به فيعمل به.
ومن لم يحصل له القطع فهو على ثلاثة أحوال: اما ان يكون احتماله ضعيف لا يعتنى به فهو الوهم، أو كان احتماله ٥٠ % فهو الشك، وان كان الاحتمال أكثر من ٥٠ % فهو الظن. أما وظيفة الشاك فهي الرجوع إلى إحدى الأصول العملية (الاستصحاب، البراءة، الاحتياط والتخيير) حتى يحصل على الحكم الظاهري للمسألة فترتفع عنه الحيرة في مقام العمل. والوهم في الواقع هو مرجوح طرف الظن، كما ان الظن هو الطرف الراجح للوهم.
اما ان ظن شخص بالحكم الشرعي، كان عليه ان يرى هل هذه الظن معتبر عند الشارع أو لا؟ فان كان من قبيل الظنون التي ليست معتبرة عند الشارع، كخبر الواحد الفاسق، فوظيفته هنا كوظيفة الشاك. وان كان معتبرا عمل على ضوئه.
وعليه فالمراد بالمسائل الظنية الشرعية هي تلك المسائل التي لم يحصل قطع ويقين باحكامها، بل والظن الشرعي المعتبر هو الذي ساقنا لحكم المسألة. طبعا وان افتقرنا للعلم بالحكم الشرعي، الا اننا حيث أخذنا بمقتضى الظن الذي اعتبره الشارع المقدس بمنزلة العلم وذلك امتثالا لأوامر الشارع، فان طريق التوصل للحكم الشرعي يعد علما. ولذلك تعد الاحكام المذكورة قطعية بالنسبة للمكلفين، بحيث لا يكون هناك أي ابهام بالنسبة لوظيفة المكلف. (المنقح)
٣. العلامة الحلي، مبادئ الوصول إلى علم الأصول، ص ٢٤٠.

ج) عملية استنباط الاحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية; (١)
د) استفراغ الوسع في طلب الظن بشئ من الأحكام الشرعية على وجه يحس من النفس العجز عن المزيد عليه; (٢)
ه) استفراغ الوسع في تحصيل الحجة على الأحكام الشرعية او تعيين الوظيفة عند عدم الوصول إليها (٣); أو: العلم بالأحكام الشرعية – الواقعية أو الظاهرية – أو بالوظيفة الفعلية عند عدم احراز الحكم الشرعي من الأدلة التفصيلية (٤)، (٥).
هذه هي التعاريف التي تمثل المعاني العامة أو العامة نسبيا للاجتهاد والتي

---

١. مصطفى الزرقاء، مجلة حضارة الاسلام. ج ١، ص ٢٤٠، العدد ٢.
٢. الآمدي، ارشاد الفحول، ص ٢٥٠.
٣. مصباح، كتاب الاجتهاد والتقليد، ص ٥٢٢.
٤. نفس المصدر، ص ٥٢٣.
٥. وعرفه بعضهم بأنها ملكة تحصيل الحجج على الاحكام الشرعية أو الوظائف العملية شرعية أو عقلية; وتطلق " الملكة " على الصفة الراسخة في النفس والتي تكون على قسمين فضائل ورذائل. (المنقح).

ذكرت في كتب ومؤلفات العلماء.
وقد خضع كل تعريف للنقد والتحليل، إلى جانب الأبحاث والنقاشات بشأن شموليتها ودائرتها الموضوعية، الا ان هناك قاسما مشتركا استبطنته جميع التعاريف والذي يكمن في أن الاجتهاد إنما يعني استفراغ الوسع لاستنباط الاحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية. بيد ان هناك خلاف بشأن بعض الأدلة من قبيل: القياس، الاستحسان، المصالح المرسلة، خبر الواحد و... في أنها من الأدلة أم لا؟ وان كانت أدلة شرعية، فما هي شرائطها؟ ولذلك قال المحقق " الحلي " بادي ذي بدء في تعريف الاجتهاد في عرف الفقهاء:
بذل الجهد في استخراج الأحكام الشرعية; (١)
ثم أضاف قائلا:
وبهذا الاعتبار، يكون استخراج الاحكام من أدلة الشرع اجتهادا لأنها تبتنى على اعتبارات نظرية ليست مستفادة من ظواهر النصوص في الأكثر. (٢)
ثم يقول:
وسواء كان ذلك الدليل قياسا أو غيره، فيكون

---

١. معارج الأصول، طبع مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) ١٤٠٣ ه ق، ص ١٧٩.
٢. المصدر السابق.

القياس على هذا التقرير أحد أقسام الاجتهاد. (١)
وهنا يورد المحقق اشكالا ثم يرد عليه:
فان قيل: يلزم على هذا ان يكون الإمامية من أهل الاجتهاد، قلنا: الأمر كذلك لكن فيه ايهام من حيث ان القياس من جملة الاجتهاد، فإذا استثنى القياس كنا من أهل الاجتهاد في تحصيل الاحكام بالطرق النظرية التي ليس أحدها القياس. (٢)
قد يظن ان " المحقق الحلى " قد عرف الاجتهاد على أساس معناه الخاص. و هذا ليس صحيح، لانه يرى بعض المسائل اجتهادا من قبيل الجمع بين النصوص بحمل المطلق على المقيد أو حمل العام على الخاص وسائر أنواع الجمع العرفية و كذلك حكم تعارض الاخبار والترجيح أو التخيير بينها، والحال ان الاجتهاد بالمعنى الخاص لا يشمل ذلك; لان الاجتهاد بالمعنى الخاص كما سنعرض له إنما يختص بالمسائل التي تفتقد للنص.

---

١. معارج الأصول، ص ١٧٩.
٢. المصدر السابق.

الاجتهاد بالمعنى الخاص
وردت تعاريف مختلفة أيضا بشأن الاجتهاد بالمعنى الخاص. فقد اعتبره البعض مرادفا للقياس كالامام الشافعي، الذي صرح في هذا المجال قائلا: " كلاهما اسم لمعنى واحد ". (١) في حين عدوه البعض الاخر مرادفا للرأي. فقد ورد في " مصادر التشريع ":

الاجتهاد بذل الجهد للتوصل إلى الحكم في
واقعة لا نص فيها بالتفكير واستخدام الوسائل التي
هدى الشرع إليها للاستنباط بها فيما لا نص فيه; (٢)

---

١. الشافعي، الرسالة، طبعة مصر، ص ٤٧٧.
٢. مصادر التشريع، ص ٧.

أما البعض الاخر فقد ذهب إلى ان الاجتهاد مرادف للرأي، القياس، الاستحسان والاستنباط.

و " السيد مرتضى علم الهدى " يقول في " الذريعة ":

إن الاجتهاد وان كان عبارة عن اثبات الاحكام الشرعية بغير النصوص وأدلتها (١)، بل بما طريقه الامارات والظنون، وأدخل في جملة ذلك القياس الذي هو حمل الفروع على الأصول بعلة متميزة، كما ادخل في جملته ما لا امارة له متعينة، كالاجتهاد في القبلة وقيم المتلفات... فأما الاجتهاد الذي لا تتميز الامارات فيه، وطريقه غلبة الظن كالقبلة وما شاكلها، فعندنا ان الله تعالى قد تعبد بذلك زائدا على جوازه في الفعل، لانه تعالى قد تعبد بالاجتهاد في القبلة، وعمل كل مكلف بما يؤديه اجتهاده اليه. وتعبد أيضا في أروش الجنايات وقيم المتلفات و جزاء الصيد بمثل ذلك وكل مجتهد فيما جرى هذا

---

١. في كتب القدماء حتى زمن خواجة نصير الدين الطوسي - رحمه الله - بل إلى زمان الشيخ الأنصاري - رحمه الله - في أكثر عبارات أهل الفن يطلق " الدليل " على كل ما يفيد القطع. وفي مقابله يطلق " الامارة " على كل ما يفيد الظن، كما يقول الخواجة في التجريد: " وملزوم العلم دليل والظن أمارة ". اما عند المتأخرين فالمقصود من الإمارة ما يوجب الظن فإن قام دليل على اعتباره فحكمه كحكم القطع وإن لم يقم فغير معتبر. فالأمارة عندهم هو الظن المعتبر. (المنقح).

المجرى مصيب. (١)
فمن الفقهاء من فرق بين القياس والاجتهاد بأنه هناك أصل مشخص يقاس عليه في القياس، ولا يوجد هذا الأصل في الاجتهاد ليقاس عليه، وقد ذهب بعض الفقهاء إلى أن القياس داخل في الاجتهاد، والاجتهاد أعم من القياس. وعليه فإذا قلنا " أهل الاجتهاد " بصورة مطلقة فإنها يمكن ان تحمل من الناحية العرفية على الافراد الذين يعتمدون على الظنون والأمارات لاثبات الاحكام الشرعية، لا أولئك الذين يكتفون باعتماد الأدلة فقط. الجدير بالذكر ان فقهاء الإمامية لا يرون من حجية للاجتهاد في استعماله الخاص سواء كان بمعنى الرأي أو القياس، الاستحسان والمصالح المرسلة إذا استند للظن فقط، ولا يمكنه أن يثبت حكما شرعيا لانه مشمول بالأدلة (٢) المانعة من " اتباع الظن " (٣). وهنا لابد من الإشارة إلى
ان هذا المعنى الخاص للاجتهاد هو الذي اراده الفقهاء في برهة من الزمان. الامر الذي دفع بقدماء علماء الشيعة لتأليف رسائل كثيرة مستقلة أو الضمنية في هذا الموضوع والتي تحمل عنوان " الرد على الاجتهاد ". على سبيل المثال، فقد كتب الشيخ المفيد – من كبار علماء الشيعة في القرن الثالث – كتابا باسم " النقض على ابن الجنيد في اجتهاد الرأي "، وعليه فإذا طالعتنا كلمة الاجتهاد في الكتب و المؤلفات أو حين الاستعمال، علينا ان نلتفت إلى الفارق بينها وعدم الخلط.

---

١. الذريعة، منشورات جامعة طهران، ١٣٧٦ ه. ش، ج ٢، ص ٣١٧ – ٣١٦.
٢. كالآية الشريفة ٢٨ من سورة النجم (وان الظن لا يغني من الحق شيئا).
٣. لهذه الأدلة عموم، ومفادها ان العمل بجميع الظنون حرام، وكل ما لم يكن علما لا يمكن الاخذ به، غير ان هناك بعض الظنون استثنيت من هذا الحكم القرآني العام، كالظن الحاصل من البينة. إذا فلا يخرج من هذا الحكم العام سوى ما خصص، والعمل بسائر الظنون من قبيل: الشهرة، القياس، الاستحسان و... يبقى حراما (المنقح).

مصادر الاجتهاد

بعد ان عرفنا مفهوم الاجتهاد، نطرح الآن هذا السؤال: ما هي مصادر الاجتهاد (بالمعنى العام)؟

ان مصادر الاجتهاد التي وردت في كتب علم الأصول، كالآتي:

١ – الكتاب (القرآن الكريم);

٢ – سنة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وسنة أهل البيت وسنة الصحابة;

٣ – الاجماع;

٤ – العقل;

٥ – القياس;

٦ - الاستحسان;
٧ - المصالح المرسلة;
وسنتناول دراسة هذه المصادر بصورة مختصرة، ونتعرف على حجية (١) كل واحد منها من عدمه، ليتسنى لنا الوقوف على ما كان منها مصدرا اجتهاديا ودليلا شرعيا يمكن اعتماده في استنباط الاحكام الشرعية.

---

١. المراد بالحجة ليست هنا، القطع واليقين، حيث حجيته ذاتية وخارجة عن يد الشارع بل المراد هو الظن المعتبر عند الشارع، بحيث لا يؤاخذ المكلف ان عمل بموجبه وذلك لوجود احتمالين، فاما يكون قد أتى بالتكليف على وجهه، أم انه أتى به وقد أخطأ الواقع، ولكنه معذور في الحالة الثانية لأنه سلك السبيل الذي أمر باتباعه الشارع المقدس (المنقح).

حجية الكتاب
لقد اتفق جميع المسلمين على حجية القرآن الكريم كمصدر للاجتهاد و لاستنباط الاحكام الشرعية. ولا ننسى ان بعض متون كتب العامة، مثل " صحيح البخاري " (١) و " صحيح مسلم " (٢) وكذلك بعض مؤلفات الشيعة، مثل " الكافي " (٣) قد
روت بعض الاخبار التي تفيد وجود بعض الآيات القرآنية التي لم تصلنا، الا ان هذه الاخبار لم تحظ باهتمام أي من محققي الفريقين وعليه فالذي نخلص اليه ان

---

١. ج ٨، ص ١٦٩.
٢. ج ٤، ص ١٦٧، ج ٣، ص ١٠٠.
٣. الكافي مع مرآة العقول، ج ٢، ص ٥٣٦.

كافة المسلمين يعتقدون بحجية ظواهر القرآن بصفته أول مصدر للعقائد والاحكام الاسلامية.
ثم لا يخفى ان الاستفادة من القرآن الكريم، مرهونة بتحصيل بعض المقدمات التي تؤدي إلى فهم وادراك المعاني الصحيحة للآيات ومعرفة مطلقها من مقيدها و ناسخها من منسوخها ومحكمها من متشابهها و...

حجية السنة
إن السنة النبوية، تتبلور في ثلاثة أشياء:
أ) قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم);
ب) فعله;
ج) تقريره.
وحجية سنة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كحجية الكتاب واضحة جلية، ولا يسع لأحد
التخرص بشأنها. أما ما قيل: " حسبنا كتاب الله " فهو كلام خاطي، ومرفوض من قبل القرآن الكريم، حيث قال سبحانه:

(وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل
إليهم)؛ (١)
(ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه
فانتهوا)؛ (٢)
(أطيعوا الله وأطيعوا الرسول)؛ (٣)
إلى جانب ذلك فهناك الكثير من الآيات والروايات التي دلت على هذا المطلب، فقد قال " الامام الشافعي " بهذا الخصوص:
إذا رددنا السنة بصورة كلية، فإنما تنبري مشكلة لا يمكن قبولها، وهي انه إذا أتى المكلف بأقل مما اطلق عليه اسم الصلاة والزكاة، فلا بد أن نقول بأنه عمل بوظيفته، فمثلا يصلي كل يوم ركعتين ويقول لا يجب على الفرد أكثر من ذلك حيث لم يرد في الكتاب كمية الركعات في الصلاة. (أي انه لم يرد في القرآن الكريم أكثر من ذكر أصل الصلاة، وهذا ما يتحقق بركعتين).
هذا في الوقت الذي بينت لنا السنة تعداد ركعات

---

١. سورة النمل: الآية ٤٤.
٢. سورة الحشر: الآية ٧.
٣. سورة النساء: الآية ٥٨.

الصلوات في كل يوم وكيفية أدائها. وكذلك
الزكاة وأنواعها ومقاديرها والأموال التي تجب
فيها. (١)
وكما ذكرنا بشأن كتاب الله، فانه لا بد من تحصيل بعض المقدمات لفهم السنة بصورة صائبة، والإحاطة بأنواعها وكيفية دلالتها والاخبار والروايات الدالة عليها، لمعرفة وتمييز السنة الواقعية والدالة على الحكم الشرعي من غيرها.

---

١. تاريخ فقه الاسلامي، ص ٢٩٩ (بتصرف).

سنة أهل البيت (عليهم السلام)
ان أدنى تأمل في سنة النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) التي وردت كرارا في المصادر المعتبرة
للعامة، لتفيد بان من المسلمات الشرعية البديهية أن لأهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) مقاما و
منزلة رفيعة ليست لاحد غيرهم، فمحبتهم وطاعتهم واتباع أمرهم (عليهم السلام) واجب و
ضرورة.
على الرغم من عدم وجود أية شبهة وريب في حجية سنة أهل البيت (عليهم السلام)، مع
ذلك وبغية إزالة ما قد يعلق من أوهام، لا بأس ان نشير بصورة عاجلة لأشهر و
أتقن دليلين على هذا الموضوع، ولا نقصد بهما سوى " آية التطهير " و " روايات الثقلين ".

الدليل الأول لحجية سنة أهل البيت (عليهم السلام)
قال سبحانه وتعالى:
(إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) (١).
ونقول في كيفية دلالة الآية الشريفة على حجية سنة أهل البيت (عليهم السلام): من المسلم أن مراد الآية هو ان الله تعالى أراد ان يطهر أهل البيت (عليهم السلام) من كل رجس. و
مما لا شك فيه ان كل ذنب رجس. إذا فأهل البيت (عليهم السلام) محفوظون بإرادة الله من
كل ذنب ويتمتعون بمقام العصمة; حتى العصمة من الخطأ لأن من عصم من الذنب عصم من الخطأ على حسب الرواية المنقولة والمقبولة عند الفريقين:
... وما يزال عبدي يتقرب إلي... بالنوافل حتى
أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره
الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي
يمشى بها... (٢)
فإذا كان الله تعالى سمعا وبصرا ويدا ورجلا للعبد فكيف يمكن ان يسهو و
يخطأ مع انه محفوظ من الله تعالى.
وفى الآية الشريفة ما يفهم من كلمة " إنما " التي تفيد الحصر، ان هذه الإرادة الحتمية التكوينية لله مختصة بأهل البيت (عليهم السلام)، وإلا فان الله قد دعى الجميع للطهر و
أراد أن يطهرهم من الذنب. أما الشئ الوحيد الذي قد يتطلب قدرا من النقاش هو

---

١. سورة الأحزاب: الآية ٣٣.
٢. صحيح البخاري، كتاب الرقاق، رقم ٦٠٢١.

من هم أهل البيت؟
وهنا لا بد من الرجوع إلى الروايات التي وردت بشأن نزول آية التطهير ليتضح المراد، وسنورد هنا بعض النماذج من تلك الروايات التي نقلتها أوثق كتب العامة (١).
١ - روي عن " عائشة ":
خرج النبي صلى الله عليه وسلم غداة وعليه
مرط (٢) مرجل (٣) (او مرحل) من شعر اسود، فجاء
الحسن بن علي فادخله، ثم جاء الحسين فدخل معه،
ثم جاء فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فادخله، ثم قال:
(إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت و
يطهركم تطهيرا)؛ (٤)
٢ - روي عن " عمر بن أبي سلمة " ربيب النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم):
نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه و
سلم: (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت
ويطهركم تطهيرا) في بيت أم سلمة، فدعا النبي

---

١. انظر الكتب الروائية، مثل: الدر المنثور للسيوطي.
٢. كساء من الصوف.
٣. أي فيه خطوط.
٤. صحيح مسلم، طبع مصر، ج ٧، كتاب فضائل الصحابة، ص ١٣، رقم ٤٤٥٠; مسند أحمد، ج ١، باقي مسند الأنصار، ص ٣١، رقم ٢٤١٣٢; سنن الترمذي، كتاب الأدب، رقم ٢٧٣٨; سنن أبي داود، كتاب اللباس، رقم ٣٥١٣ (ترقيم العالمية).

صلى الله عليه وسلم فاطمة وحسنا وحسينا
فجللهم بكساء وعلى خلف ظهره فجلله بكساء، ثم
قال: اللهم هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس و
طهرهم تطهيرا. قالت أم سلمة: وأنا معهم يا نبي
الله؟ قال: أنت على مكانك وأنت على خير; (١)
وقد رواه " الترمذي " مع بعض الاختلاف في الالفاظ، ثم قال:
هذا حديث حسن صحيح; (٢)
فلاحظ عزيزي القارئ كيف تعامل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مع زوجته " أم سلمة " ولم
يضمها لأهل البيت (عليهم السلام). ولنا ان نتساءل هنا: هل يمكن الاعتماد على بعض الأحاديث التي تعد على أصابع اليد والتي اعتبرت نساء النبي هن أهل البيت رغم استفاضة ذلك الجم الوافر من الروايات؟ والحال لا تخلو هذه الأحاديث و
الروايات من الوضع والدس، فالذي يستشف من الكتب التأريخية والروائية، حتى مثل " صحيح مسلم " أن " بني أمية " و " بنى العباس " سعوا لاطفاء نور أهل البيت (عليهم السلام). أضف إلى ذلك فقد صرح أصحاب الرجال والتراجم بكون بعض رواة
الأحاديث من الكذابين والوضاعين (٣)، مثل " عكرمة " و " مقاتل ".

---

١. صحيح الترمذي بشرح ابن العربي المالكي، طبع مصر. ج ١٣، كتاب تفسير القرآن، ص ٢٠٠، رقم ٣٧١٩; كتاب المناقب، رقم ٣١٢٩ (ترقيم العالمية).
٢. سنن الترمذي، كتاب المناقب، رقم ١٣٨٠٦ (ترقيم العالمية).
٣. الكذب والوضع مصطلحان في علم الرجال بمعنى تلفيق بعض الأحاديث ونسبتها إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) (المنقح).

وبغض النظر عن ذلك، فقد نصت الأحاديث آنفة الذكر على أن نساء
النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقط يمثلن أهل البيت، في حين تظافرت الروايات
التي أخرجت نساء
النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من دائرة " أهل البيت ".
وعليه فإذا افترضنا صحة سند هذه الأحاديث، فان مضامينها تتعارض مع
مضامين عدة روايات صرحت بعدم دخول نساء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في
دائرة أهل البيت،
ومن البديهي أن يكون الرجحان لجانب الروايات السابقة، وذلك لكثرتها و
معاضدتها بسائر الروايات.
المسألة الأخرى التي أثيرت بشأن آية التطهير، وهى ما أعقبها:
(وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجهلية
الأولى وأقمن الصلوة وآتين الزكوة وأطعن الله
ورسوله إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل
البيت ويطهركم تطهيرا * واذكرن ما يتلى في
بيوتكن من آيات الله والحكمة إن الله كان لطيفا
خبيرا)؛ (١)
والشبهة التي تطرح هنا تكمن في ورود هذه الآية ضمن الآيات المرتبطة بنساء
النبي وهذا ما نشاهده في ما قبل وبعد آية التطهير؟ وللرد على هذه الشبهة نقول:
أولا، ما تفيده الروايات ان آية التطهير:
(إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت

---

١. سورة الأحزاب: الآية ٣٣ - ٣٤.

ويطهركم تطهيرا)
نزلت بصورة مستقلة ثم جعلت بهذه الصورة على أساس الترتيب القرآني.
ثانيا، ان العدول بصيغة الخطاب من الجمع المؤنث (١) إلى الجمع المذكر (٢)، دليل واضح على تعدد المخاطب، سيما ان الخطاب قد عاد لاحقا بصيغة الجمع المؤنث. (٣)
فان قيل: لقد تبدل الضمير ليشمل آخر الآية غير أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أيضا.
نقول: إذن لابد ان يتبدل هذا السياق من قبل، اى من قوله تعالى: (وأقمنا الصلوة) إذ إقامة الصلاة وايتاء الزكاة وإطاعة الله ورسوله مطلوبة من جميعهم لا خصوص النساء منهم.
ومن هنا يعلم ان الآية بصدد بيان خصائص وصفات صفوة معينة، نصت عليها الروايات والسنة النبوية الشريفة.
كما يفهم من تغيير السياق والاتيان بلفظ الحصر (إنما) أن إرادة الله هنا هي إرادة تكوينية ثابتة لا تتخلف، وهذا هو المعنى الحقيقي للإرادة; ولو كان المراد بها الإرادة التشريعية، فإضافة إلى أن هذا خلاف الظاهر، فانه مستهجن من حيث سياق الكلام في أن يخص بالذكر أهل البيت بإرادة الحصر; وذلك لانه من المؤكد أن نساء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) شريكات في خاصية الإرادة التشريعية، بل كن قد خوطبن منذ
بداية الآية الكريمة.
إلى جانب ذلك فان الروايات وفي مقدمتها رواية الثقلين - التي ستأتي لاحقا -

---

١. " بيوتكن "، " تبرجن "، " أقمن "، " آتين " و " أطعن ".
٢. " عنكم "، و " يطهركم ".
٣. " أذكرن " و " بيوتكن ".

ستكشف بجلاء كون هذه الإرادة الإلهية تكوينية.
وعليه تثبت عصمة أهل البيت (عليهم السلام) وحجية سنتهم من خلال الالتفات إلى عدم
امكانية تخلف الإرادة التكوينية للحق سبحانه.
الدليل الثاني لحجية سنة أهل البيت (عليهم السلام):
روايات الثقلين هي الدليل الثاني لحجية سنة أهل البيت (عليهم السلام)، والتي ننوي التعرض لها في هذه العجالة. فقد وردت هذه الروايات بعدة صيغ وعبارات في المصادر والكتب المعتبرة للعامة من قبيل " صحيح مسلم "، " سنن الدارمي "، " خصائص النسائي "، " سنن أبى داود "، " سنن ابن ماجة "، " مسند أحمد " و " مستدرك الحاكم ".
وقد أحصى بعض المحققين ٣٧ طريقا من الطرق التي وردت بها هذه الرواية في كتب العامة، كما صرح بذلك " القيصراني "، في حين عدها البعض الاخر ٣٩، و قد وردت باثنين وثمانين طريقا من طرق الشيعة. ونورد هذه الرواية المباركة كما جاءت في " صحيح مسلم " و " سنن الترمذي ":
١ – قال ابن حيان: لقد ذهبت أنا و " الحصين " و " عمر بن مسلم " عند " زيد بن أرقم ". فقال له الحصين: يا زيد! إنك رأيت خيرا كثيرا; رأيت النبي، سمعت كلامه، كنت معه في الغزوات وصليت خلفه. فحدثنا بما سمعت عن النبي. قال زيد: يا بن الأخ! تالله لقد تقدم بي السن ومضى بي العمر، وقد نسيت بعض ما سمعت من النبي. فاقبل مني ما أقول ولا ترهقني ثم قال: لقد خطبنا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بين مكة
والمدينة عند بركة ماء يقال لها " خم " فحمد الله واثنى عليه ثم قال:

ألا أيها الناس أنا بشر يوشك أن يأتى رسول
ربى فأجيب، أنا تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب الله
فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا
به... أذكركم الله في أهل بيتي; (١)
وقد كرر العبارة الأخيرة ثلاثا.
٢ - جاء في " سنن الترمذي " عن " زيد بن أرقم "، ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال:
إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم به لن
تضلوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر، كتاب الله
حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل
بيتي، ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض، فانظروا
كيف تخلفوني فيهما; (٢)
وعلى ضوء هذه الرواية فان أهل البيت (عليهم السلام) هم عدل القرآن والتمسك بهم كالتمسك بالقرآن، أمان أبدي من الضلال، انهم لن يفترقوا عن القرآن طرفة عين أبدا. وعليه فهم كالقرآن منزهون عن كل خطأ وضلال; وإلا لم يكونوا عدلا للقرآن وغير مفارقيه أبدا.

---

١. صحيح مسلم، ج ٧، كتاب فضائل الصحابة، ص ١٢٢. رقم ٤٤٢٥; مسند أحمد، مسند الكوفيين، رقم ١٨٤٦٤ و ١٨٥٠٨; سنن الدارمي، كتاب فضائل القرآن، رقم ٣١٨٢ (ترقيم العالمية).
٢. ج ٢، كتاب المناقب، ص ٣٠٨، رقم ٣٧٢٠، مسند أحمد، باقي مسند المكثرين، رقم ١٠٦٨١ و ١٠٧٠٧ و ١١١٣٥ (ترقيم العالمية).

على العموم، فقد اتضح مما سبق أن المراد بأهل البيت، هم علي والزهراء و الحسن والحسين (عليهم السلام). فهؤلاء هم مصداق " أهل البيت " حين نزول الآية، ثم
التسعة من ولد الحسين على ضوء الروايات المتواترة " الأئمة اثنا عشر " وسائر الاخبار والروايات. (١) ونقتصر هنا على ذكر روايتين عن النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم).
* روى " محمد بن المثنى " بعدة وسائط عن " جابر بن سمرة " عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم):
يكون اثنا عشر أميرا... كلهم من قريش; (٢)
* قال " زياد بن مطرف "، سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول:
من أحب أن يحيى حياتي ويموت ميتتي فليتول
عليا وذريته من بعده; (٣)
وهكذا يتضح من خلال تمتع أهل البيت بهذه المنزلة الشامخة وانهم عدل القرآن وسبيل نجاة الأمة وأمانها من الضلال والانحراف، وانهم منزهون مطهرون

---

١. للاطلاع على المزيد: راجع الفصل الأول من هذه الكتاب، أو الكتب المفصلة مثل " اثبات الهداة " وغيره.
٢. صحيح البخاري، كتاب الاحكام، ص ١٢٧، رقم ٦٦٨٢; صحيح مسلم، كتاب الامارة، رقم ٣٣٩٣ و ٣٣٩٤ و ٣٣٩٥ و ٣٣٩٦ و ٣٣٩٧، سنن الترمذي، كتاب الفتن، رقم ٢١٤٩; سنن أبي داود، كتاب المهدي، رقم ٣٧٣١ و ٣٧٣٢; مسند أحمد، مسند البصريين، رقم ١٩٨٧٥ و ١٩٩٠١ و ١٩٩٠٧ و ١٩٩٢٠ و ١٩٩٤٣ و ١٩٩٦٣ و ١٩٩٨٧ و ١٩٩٩٧ و ٢٠٠١٧ و ٢٠٠١٩ و ٢٠٠٢٢ (ترقيم العالمية).
٣. الإصابة، ج ١، ص ٥٥٩، ش ٢٨٦٥; المنتخب من ذيل المذيل للطبري، ص ٨٣، كنز العمال، الطبعة الخامسة، الرسالة، ج ١١، ص ٦١١.

من كل نجس ودنس، بان أقوالهم وسنتهم بصورة كلية – والتي تحاكي عن سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) – إنما هي حجة شرعية.
وهنا لا بد من القول بان تشخيص سنتهم (عليهم السلام) أيضا يتوقف على تحصيل بعض
المقدمات ومراعاة بعض المعايير التي سبقت الإشارة إليها.

سنة الصحابة
ليس هناك من دليل على حجية سنة الصحابة ما دامت لم تبلغ حد الاجماع و حصرت فيهم، أي لم تكن نقلا عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم). وكل ما تمسك به البعض
ليستدل به على حجية الصحابة إنما تكمن في آيتين من القرآن:
* الآية الأولى:
(كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف
وتنهون عن المنكر)؛ (١)

---

١. سورة آل عمران، الآية، ١١٠.

* الآية الثانية:
(وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء
على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا); (١)
بيد ان ما ينبغي قوله هنا هو خلو هاتين الآيتين من آية دلالة على حجية سنة الصحابة، فالآية الأولى صرحت بأنكم خير أمة بفضل أمركم بالمعروف ونهيكم عن المنكر، وهذا لا يعنى انه إذا قال بعض الصحابة شيئا كان ذلك حجة باستناد انه صحابي.
والآية الثانية تقول بان الله تعالى جعلكم أمة وسطا يعني بعيدة عن كل إفراط و تفريط، وليس لها أي ربط بالأفراد والأصحاب من حيث فرديتهم أبدا، بل بينت صفات الأمة بما هي أمة وان الأمة الاسلامية تكون كذا. ثم بغض النظر عن ذلك، فان صحبة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وان كانت فضيلة كبيرة، الا ان التاريخ يشهد أن بعض
الصحابة لم يكن يعلم قدر هذه المنزلة والفضيلة، بل كان نتيجة سوء اعمالهم و تصرفاتهم أن وبخهم واعترض عليهم القرآن الكريم وسنة النبي العظيم (صلى الله عليه وآله وسلم). و
هذا ما نلمس نماذجه في أصحاب " مسجد ضرار " (٢)، " القاعدين عن الجهاد "، (٣)

---

١. سورة البقرة، الآية ١٤٣.
٢. مسجد بني من قبل جمع من المنافقين وعلى رأسهم " عبد الله بن أبي " حين خرج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من المدينة للجهاد، وقد تحول إلى مركز للمنافقين وأعداء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، وقد اطلع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) على ذلك بواسطة الوحي، فلما رجع إلى المدينة أمر بتخريب المسجد (راجع: سورة التوبة، الآية ١٠٧). (المنقح)
٣. وهم " فرات "، " هلال " و " كعب " الذين امتنعوا عن غزوة تبوك (سورة التوبة، الآية ١١٨) (المنقح).

" الوليد بن عقبة بن أبي معيط "، (١) " سمرة بن جندب " (٢) وغيرهم.
والقرآن أكبر شاهد على انحراف بعض الصحابة عن جادة الحق بل ضلالتهم، فقد قال تعالى:
(وممن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم) (٣)
فظهر من هذه الآية الشريفة أن عدد المنافقين في زمن النبي (صلى الله عليه وآله) غير منحصر في الذين علم الناس حال نفاقهم.
وقال الله تبارك وتعالى:

---

١. كان من أصحاب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وقد وشى بأحد المسلمين الذين اسلموا حديثا عند النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فكذبه الوحي (سورة الحجرات، الآية ٦) راجع تفسير مجمع البيان للطبرسي ج ١٠ - ٩، ص ١٣٣ (المنقح).
٢. ان سمرة بن جندب كان له عذق (في رواية أخرى نخلة) في حائط لرجل من الأنصار، وكان منزل الأنصاري بباب البستان، فكان يمر به إلى نخلته ولا يستأذن، فكلمه الأنصاري ان يستأذن إذا جاء، فأبى سمرة، فلما تأبى جاء الأنصاري إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، فشكا اليه وخبره فأرسل اليه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وخبره بقول الأنصاري وما شكا، وقال: إذا أردت الدخول فاستأذن فأبى، فلما أبى ساومه حتى بلغ به من الثمن ما شاء الله فأبى ان يبيع، فقال: لك بها عذق يمد لك في الجنة، فأبى ان يقبل، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) للأنصاري: اذهب فاقلعها وارم بها اليه، فإنه لا ضرر ولا ضرار (وفى رواية أخرى: ما أراك يا سمرة الا مضارا).
راجع: سنن أبي داود كتاب الأقضية ش ٣١٥٢ وفي مصادر الشيعة: كتاب الوسائل كتاب احياء الأموات باب ١٢، ح ٤ و ٣ و ١.
٣. سورة التوبة، الآية ١٠١.

(فأعقبهم نفاقا في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما
أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون) (١)
ولا بأس هنا ان نذكر بعض الروايات التي صرحت بعدم عدالة بعض الصحابة
ليتضح عدم اعتبار سنة الصحابة بصورة مطلقه حجة على أساس ما ورد في السنة
النبوية الشريفة.
* فقد قال (صلى الله عليه وآله وسلم):
... الا وإنه سيجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم
ذات الشمال، فأقول يا رب أصحابي! فيقال: إنك
لا تدري ما أحدثوا بعدك. فأقول: كما قال العبد
الصالح: (وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما
توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل
شيء شهيد * إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم
فإنك أنت العزيز الحكيم) (٢) قال: فيقال لي: إنهم لم
يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم; (٣)

---

١. سورة التوبة، الآية ٧٧. وهذه الآية كما يظهر من التفاسير إما بصدد بيان علامات المنافقين من عدم تأدية الزكاة وخلف الوعدة والكذب وإما في شأن " ثعلبة بن مالك أو خاطب أو خطاب الأنصاري " المنافق. راجع: مجمع البيان، ج ١١، ص ١٦٥، س ١٥. (المنقح).
٢. سورة المائدة، الآية ١١٧ - ١١٨.
٣. صحيح مسلم، كتاب الجنة، ص ١٥٧، رقم ٥١٢ و ٥١٠٣; صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، رقم ٣١٠٠ و ٣١٩١ و ٤٣٧١ و ٦٠٤٥; سنن الترمذي، كتاب صفة القيامة، رقم ٢٣٤٧ و ٣٠٩١; سنن النسائي، كتاب الجنائز، رقم ٢٠٦٠; مسند أحمد، مسند بني هاشم، رقم ١٩٢ و ٢١٦٨ و... " ترقيم العالمية ".

* روى " مسلم " في صحيحه عن " حذيفة ":
قال النبي صلى الله عليه وسلم: في أصحابي اثنا
عشر منافقا، فيهم ثمانية (لا يدخلون الجنة حتى يلج (١)
الجمل في سم (٢) الخياط (٣));
وقد وردت مثل هذه الرواية في " مسند أحمد " (٤). والعجيب ان بعض الرواة
عمد لكلمة " في أصحابي " ليستبدلها بكلمة " في أمتي " (٥)، لعدم انسجام الحديث
مع
أغراضهم وأفكارهم. بل البعض ذهب إلى ان المراد من " أصحابي " هم المنسوبون
لصحبته (صلى الله عليه وآله وسلم) ولم يكونوا كذلك في الواقع، وهذا ما فعله "
النووي " في شرحه
لصحيح مسلم. (٦)
ونترك للاخوة القراء الأعزاء اصدار حكمهم بهذه الشأن، وهل تصح مثل هذه
التصرفات في هذه الأحاديث الصحيحة؟ (٧)

---

١. الولوج: الدخول.
٢. السم: ثقب الإبرة.
٣. صحيح مسلم، كتاب صفات المنافقين، رقم ٤٩٨٣ و ٤٩٨٤ (ترقيم العالمية) سورة الأعراف، الآية ٤٠.
٤. مسند الكوفيين، رقم ٢٢٢٢٩ (ترقيم العالمية).
٥. مسند أحمد، مسند الكوفيين، رقم ١٨١٢٨ (ترقيم العالمية).
٦. دار احياء التراث العربي ١٣٩٢، ج ١٧، ص ١٤٥.
٧. أليس أكثرهم تركوا النبي (صلى الله عليه وآله) في خطبته مرتين في شراء الحنطة؟! ((وتركوك قائما): سورة
الجمعة، آية ١١. الدر المنثور، دار المعرفة، بيروت، ج ٦، ص ٢٢٠) أليسوا تركوه في غزوة خيبر وحنين وغيرها وفي أحد وفروا إلى الجبال؟! ((إذ تصعدون ولا تلوون على أحد و الرسول يدعوكم في أخراكم): آل عمران، آية ١٥٣. البداية والنهاية، مكتبة المعارف، بيروت، ط الأولى ١٩٦٦ م، ج ٤، ص ٢٨). وأليسوا فعلوا ما فعلوا في مواضع أخرى.
وكل هذا في حياة النبي (صلى الله عليه وآله) وبحضرته، فكيف بعد وفاته (صلى الله عليه وآله) يعدون عادلا بصرف صحبة
النبي (صلى الله عليه وآله) في زمان؟ (المنقح).

* جاء في " صحيح البخاري ":
عن العلاء بن المسيب عن أبيه، قال: لقيت البراء
بن عازب رضى الله عنهما، فقلت: طوبى لك!
صحبت النبي... فقال: يا بن أخي! إنك لا تدري ما
أحدثنا بعده; (١)
وعليه فإذا تضمن حديث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) امكانية ارتداد صحابي، فان من الأولى
ان يكون خروجه عن العدالة أيسر وأسهل. فكيف نعتبر سنة جميع الصحابة حجة.
وخلاصة ما مر ان ما يقال بان سنة الصحابي حجة بصورة مطلقه، لا دليل عليه، بل قام الدليل على خلافه.
حجية الاجماع
المصدر الاخر للاجتهاد هو الاجماع، ومعنى ذلك انه إذا كان هناك أمر واتفق عليه جميع المسلمين، فهو حجة.
وهنا لا بد من القول، بان هذا الاجماع والاتفاق إنما يكون حجة إذا كان

---

١. ج ٥، كتاب المغازي، دار الفكر ١٤٠١، ص ٦٥، رقم ٣٨٥٢ (ترقيم العالمية).

المعصوم (عليه السلام) أحدهم، وإلا فمجرد اتفاق أية جماعة من المسلمين مهما كانوا، فلا
حجية له.
حجية العقل
حجية العقل في الاحكام الفقهية مسألة خلافية. فقد عد العقل ثلة من العلماء، مصدرا للاحكام الشرعية وقالوا: ما حكم به العقل حكم به الشرع.
فمثلا، إذا حكم العقل بقبح الظلم، ندرك بان الشارع أيضا ذهب إلى حرمته، وإذا حكم بحسن العدل ندرك ان الشارع حكم بحسنه.
هذه خلاصة عن مبحث حجية العقل، غير ان تفصيل الموضوع يتطلب رسالة مستقلة (١).
حجية القياس، الاستحسان والمصالح المرسلة
ونتناول أولا تعريف كل واحد منها ثم نبحث على اختصار في حجيتها:
* القياس: فقد ذكروا له عدة تعاريف، منها: (٢)
الف) التعريف الأول:
تعدية الحكم من الأصل إلى الفرع لعلة متحدة
فيهما;

---

١. من أراد المزيد فليراجع: فلسفة الاخلاق، مبحث الحسن والقبح العقلي وملازمتهما للاحكام الدينية، ص ٢٤٧ - ٢٦٣ وكذا ص ٤٨ - ٥٨ بقلم المؤلف - زيد عزه العالي - (المنقح).
٢. راجع: العلامة النراقي، تجريد الأصول، ص ٩١.

ب) التعريف الثاني:
إثبات حكم معلوم لمعلوم بأمر جامع;
* الاستحسان: ذكروا له عدة تعاريف نكتفي بثلاث منها: (١)
الف) التعريف الأول:
صدور حكم من المجتهد بمجرد كونه مستحسنا
عنده;
ب) التعريف الثاني:
دليل ينقطع في نفس المجتهد ويقصر عنه
عبارته;
ج) التعريف الثالث:
عدول من حكم الدليل إلى العادة لمصلحة
الناس;
* المصالح المرسلة: وينبغي في البداية ان نعلم ما المراد ب " المصالح " و " المرسلة " قبل ان نخوض في التعريف. فنقول: قيل: " المقصود بالمصلحة المحافظة على مقصود الشرع " وقيل أيضا: " المراد بالمصالح هنا، السبب الذي يؤدي مقصود الشرع، سواء كان عادة أم عبادة ". و " العبادة "، ذلك الشئ الذي اراده الشارع كحق

---

١. نفس المصدر.

من حقوقه، و " العادة " ذلك الشئ الذي اراده الشارع من أجل منافع العباد ونظم شؤونهم وأوضاعهم.
واما بشأن " المرسلة " فهناك اختلاف بين القائلين به. فذهب البعض إلى ان المراد به عدم الاستناد بأي نص وقال: " هي الأشياء التي فوض للعقل حق اكتشافها ". في حين اعتبرها البعض الاخر عدم الاستناد على نص خاص; لا انه لا يوجد أي نص، بل مستند إلى نصوص كلية يمكن الاستفادة منها. (١)
اما من حيث الحجية فلا بد من الاذعان من ان حجية كل من القياس، الاستحسان والمصالح المرسلة محل اشكال. والحق ان الاستدلالات التي طرحت بشأن صحة حجيتها بصورة مطلقة مخدوشة جميعا.
وقد ردت حجيتها من قبل أعظم محققي العامة; وذلك لاشتراكها جميعا في أمر، وهو " أنها اتباع بغير علم " وقد نهى القرآن عنه، وان كان موجبا للظن، و إليك بعض الآيات التي صرحت ببطلان اتباع ما ليس بعلم:
* فقد قال سبحانه:
(لا تقف ما ليس لك به علم); (٢)
* وقال:
(إن يتبعون الا الظن وإن الظن لا يغني من الحق

---

١. راجع: محمد تقي الحكيم، الأصول العامة للفقه المقارن، الباب الأول، القسم السابع، الطبعة الأولى، دار الأندلس، ص ٣٨١.
٢. سورة الاسراء، الآية ٣٦.

شيئا)؛ (١)
ف " القياس " الذي يقول به العامة سيما الحنفية و " الاستحسان " الذي ينسب الاعتقاد به للحنابلة والحنفية، و " المصالح المرسلة " التي الاعتماد عليها مضاف إلى المالكية والحنابلة، كلها اتباع ما ليس بعلم، ولم يقم لدينا دليل على جوازها، لما مر من الآيات التي لا تجز اتباع الظن. وبشأن القياس، الاستحسان والمصالح المرسلة، فليس هناك من دليل قاطع نتمكن به ان نخرج من هذه القاعدة والحكم القرآني العام.
نعم! بالنسبة إلى القياس الذي هو منصوص العلة، و " ترجيح الأهم على المهم " حين تزاحم الاحكام و " اعمال رأي الحاكم " تحت عنوان الولاية – لا بعنوان انه من أصل الشرع ومنسوب للاسلام – يمكن العمل بها.
وعليه فلا بد من مراعاة أمرين في القياس:
أولا، القياس الذي كان مذموما إنما هو ذلك القياس الذي يتوصل إلى علة الحكم فيه على أساس الحدس والظن. وإلا فإذا صرح في الرواية بعلة الحكم، فان مثل هذا القياس سيكون منصوص العلة وهو خارج عن هذا البحث; لانه في الحقيقة ليس بقياس، بل تطبيق لقاعدة كلية يقينية. (٢)
ثانيا، هناك فرق بين هذا الاصطلاح بشأن القياس، مع القياس المذكور في علم المنطق; وذلك لان هذا القياس اصطلح عليه في علم المنطق ب " التمثيل ".
ونخلص مما سبق، عدم وجود دليل يقوم على صحة ما عرف ب " الرأي "; و

---

١. سورة النجم، الآية ٢٨.
٢. تجريد الأصول، ص ٩٣.

ذلك لان أقوى دليل تمسكوا به بشأن الرأي – سواء كان قياسا، استحسانا أم مصالح مرسلة – إنما هو " حديث معاذ " وسنرى عما قريب ان هذا الاستدلال مخدوش، سيما ان " ابن ماجة " نقل رواية أخرى عن " معاذ " تثبت خلاف المدعى المذكور.

الاستدلال بحديث معاذ
ان حديث معاذ كان أهم دليل سيق لاثبات حجية الرأي أو جواز الاجتهاد بالرأي، فقد بعثه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى اليمن، ثم حدث بينهما كلام بشأن القضاء، ورد
في " سنن الدارمي " بهذه الصورة:
* سنن الدارمي، ج ١، ص ٦٠
عن معاذ، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
لما بعثه إلى اليمن قال: أرأيت إن عرض لك قضاء
كيف تقضي؟ قال: أقضي بكتاب الله، قال: فإن لم
يكن في كتاب الله؟ قال: فبسنة رسول الله

صلى الله عليه وسلم، قال: فإن لم يكن في سنة
رسول الله؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلو، قال: فضرب
صدره، ثم قال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول
الله لما يرضي رسول الله; (١)
قال " ابن حزم " بشأن الاستدلال بهذا الحديث على جواز الاجتهاد بالرأي:
واما خبر معاذ فانه لا يحل الاحتجاج به لسقوطه،
وذلك انه لم يرو قط الا من طريق " الحارث بن
عمر " وهو مجهول لا يدري أحد من هو. وقال
البخاري في " تأريخ الأوسط ":
لا يعرف " الحارث " - راوي هذا الحديث - الا
بهذا ولا يصح. (٢)
وأضاف " ابن حزم ":
ثم هو (يعنى الحارث) روى عن رجال من أهل
" حمص " لا يدري من هم، ثم لا يعرف قط في عصر
الصحابة ولا ذكره أحد منهم، ثم لم يعرفه أحد قط
في عصر التابعين حتى اخذ " أبو عون " وحده عمن

---

١. الرقم ١٦٨ (ترقيم العالمية).
٢. الإحكام، ص ٢١١، مجلد ٢، دار الكتب.

لا يدري من هو، فلما وجده أصحاب الرأي عند
" شعبة " طاروا به كل مطار وأشاعوه في الدنيا وهو
باطل لا أصل له. (١)
ثم قال " ابن حزم ":
برهان وضع هذا الخبر هو ان من الباطل الممتنع
ان يقول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) " ما لم تجدوا في كتاب الله
ولا في سنة رسول الله " وهو يسمع قول ربه تعالى
(واتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم) (٢) وقوله (اليوم
أكملت لكم دينكم) (٣)، وقوله (ومن يتعد حدود الله
فقد ظلم نفسه) (٤). مع الثابت عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) من تحريم
القول بالرأي في الدين من قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) " فاتخذ الناس
رؤوسا جهالا فأفتوا بالرأي فضلوا وأضلوا " ثم لو
صح لكان معنى قوله " اجتهد رأيي " إنما معناه
استنفذ جهدي حتى أرى الحق في القرآن والسنة و
لا أزال اطلب ذلك أبدا، وأيضا فلو صح فصار الحق

---

١. نفس المصدر، ص ٢١٢.
٢. سورة الأعراف، الآية ٣.
٣. سورة المائدة، الآية ٣.
٤. سورة الطلاق، الآية ١.

على هذا في المتضادات وليس حينئذ لاحد ان
ينصر قوله بحجة لان مخالفه أيضا قد اجتهد رأيه. (١)
وناهيك عما تقدم، فان هذه الرواية واردة في " باب القضاء " (٢) ووجوب الفصل
بين المتخاصمين، وهذا ما دعى " الترمذي " لان يوردها في باب " الأقضية "، (٣) و
لذلك فان تعميمها إلى " باب الافتاء " (٤) يحتاج إلى دليل.
ثم ان هناك رواية أخرى في " سنن ابن ماجة " عن معاذ، تعارض هذه الرواية:
* سنن ابن ماجة، كتاب المقدمة
حدثنا معاذ بن جبل، قال: لما بعثني رسول الله
صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قال: لا تقضين ولا
تفصلن الا بما تعلم، فان أشكل عليك أمر فقف حتى
تبينه او تكتب إلي فيه; (٥)
ودلالة هذه الرواية على منعه (صلى الله عليه وآله وسلم) الاجتهاد بالرأي واضح.
وهناك روايات أخرى أيضا صرحت ببطلان العمل بالرأي.
* قال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم):
... فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برأيهم

---

١. الإحكام، ص ٢١٣.
٢. الحكم والقضاء.
٣. الرقم ٣١١٩ (ترقيم العالمية).
٤. اصدار الفتاوى.
٥. الرقم ١٥٤ (ترقيم العالمية).

فيضلون ويضلون (١).
* وقال (صلى الله عليه وآله وسلم):
لم يزل أمر بنى إسرائيل معتدلا حتى نشأ فيهم المولدون، أبناء سبايا (٢) الأمم، فقالوا بالرأي فضلوا و أضلوا; (٣)، (٤)
* قال " البخاري " في صحيحه:
لم يقل برأي ولا بقياس (٥) لقوله تعالى (بما أريك الله); (٦)

---

١. صحيح البخاري، كتاب الاعتصام، دار القلم، ح ٢١١٤، الرقم ٦٧٦٣ وكتاب العلم، الرقم ٩٨، صحيح مسلم، كتاب العلم، الرقم ٤٨٢٨; سنن الترمذي، كتاب العلم، الرقم ٢٥٧٦، مسند أحمد مسند المكثرين، الرقم ٦٢٢٢ و ٦٤٩٨ و ٦٦٠٢; سنن ابن ماجة، كتاب المقدمة، الرقم ٥١، سنن الدارمي، كتاب المقدمة، الرقم ٢٤١ (ترقيم العالمية).
٢. السبي: أسرى الحرب من النساء والولدان.
٣. سنن أبى ماجة، ج ١، ص ٨، الرقم ١٥٥، (ترقيم العالمية). وكنز العمال، دار الكتب العلمية ش ٩١٤.
٤. جاء نظائر هذه الرواية في الجامع الروائية الأخرى أيضا، كمسند الفردوس، ج ١، ص ٣٠٠، ش ٢١٧٤ و ش ٢١٧٦; ج ٣، ص ٥٠٠، ش ٥٤٢٨; و....
٥. كتاب الاعتصام.
٦. سورة النساء، الآية ١٠٥.

انفتاح أو انسداد باب الاجتهاد

الموضوع الأخير الذي نود الإشارة اليه هو مسألة انسداد باب الاجتهاد أم فتحه.

فأغلب العامة في عصرنا الحاضر، باستثناء بعض محققيها صرحت بانسداد باب الاجتهاد.

وقد صنف " المولوي الشيخ أحمد عبد الرحيم الدهلوي " – أحد علماء العامة ومن القائلين شديدا بانسداد باب الاجتهاد – المجتهدين إلى ثلاث طبقات، اطلق على الثالثة – يعني من رأس المائة الرابعة إلى ما بعدها – اسم " طبقة المجتهدين المنتسبين "، ثم يذهب إلى ان وظيفة عامة الأمة الرجوع إلى هؤلاء المجتهدين.

ومراده بالمجتهد المنتسب، كما ورد في عباراته، المجتهد الذي ينتسب لاحد

المذاهب الأربعة (الشافعي، الحنبلي، المالكي، الحنفي) والذي لا يجتهد بما يخالفها. فقد قال بهذا الشأن:

يجب على العامي تقليد المجتهد المنتسب لاغير، لامتناع وجود المستقل من هذا التاريخ (يعني رأس المائة الرابعة) حتى اليوم. (١)

وأهم دليل يسوقه على مدعاه:

لقد أجمعت الأمة على الاعتماد على السلف في معرفة الشريعة. فيجب علينا أيضا الرجوع إليهم، ولا يمكن الرجوع إلى السلف الا من خلال ما يروى عنهم بسند صحيح وما يدون في الكتب المشهورة مع بيان أرجحية دلالتها وتخصيص عموماتها و الجمع بين مختلفاتها.

ولا يمكن العثور على هذه الصفات الا في المذاهب الأربعة، وليس هناك مذهب آخر يحمل هذه الصفات سوى الامامية والزيدية، وهؤلاء أهل البدعة. (٢)

---

١. الانصاف في بيان سبب الاختلاف، ص ٧. نقلا عن دائرة المعارف فريد وجدي، ج ٣، ص ٢٢١.

٢. المصدر السابق.

وبدورنا نسأل: هل يجب الرجوع إلى أئمة المذاهب الأربعة حتى في استنباطاتهم الخاطئة فيما إذا احرز ذلك أم لا؟
وإذا كان هناك من رأي بنفس القوة الا انه صدر عن آخرين غير أولئك الأربعة، مثلا من فضلاء المذاهب الأربعة أو بعض الفضلاء من المعاصرين، أفتتمسكون بوجوب تقليد أولئك فقط؟
فما الاشكال في التجزأة في التقليد؟ فإذا رأينا فتوى لاحد هؤلاء الأئمة أو غيرهم وكانت أكثر استدلالا من غيرها، وفهمناها نحن كذلك، فلم نقيد أنفسنا باتباع مذهب خاص ولا نرفع أيدينا عنها؟ أليست هذه بدعة خطيرة تقضي بجعل فهم الاسلام وادراكه مقتصرا ومحصورا على أربعة أفراد؟
لقد دعانا القرآن الكريم والروايات الشريفة إلى التفقه في الدين، والرجوع إلى السلف يكون في النقل لا في الاستنباط، سيما ان كان مخالفا لاستنباطنا.
وماذا سيقول من جعل الفقه موقوفا على أربعة أفراد، وحديث الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)
يقول:
نضر الله عبدا (أو رحم الله من) سمع مقالتي
فوعاها ثم أداها إلى من لم يسمعها، فرب حامل فقه
لا فقه له ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه; (١)
أضف إلى ذلك فان هذا على خلاف اجماع مسلمي الصدر الأول وعهد

---

١. سنن الدارمي، المقدمة، ج ١، ص ٧٥، دار احياء السنة، الرقم ٢٣٠ و ٢٢٩; سنن ابن ماجة، المقدمة، الرقم ٢٢٧ وكتاب المناسك، القرم ٣٠٤٧، مسند أحمد، مسند المدنيين، الرقم ١٦١٥٣ و ١٦١٣٨ (ترقيم العالمية).

التابعين. فقد قال " مولوي شاه ولي الله الدهلوي " نفسه في رسالة " الانصاف ":
لم تجتمع الأمة في القرن الأولى والثاني على
تقليد مذهب واحد، فكان العوام يأخذون أحكامهم
من آبائهم أو علماء مناطقهم ممن كانت لهم قدرة
استنباط كلية أو جزئية من الكتاب والسنة. (١)
أفليست هذه بدعة، وهي ترك طريقة الصحابة والتابعين وحصر فهم الدين
على أربعة أفراد؟
ثم ما هذه المقالة في ان الإمامية أهل البدعة؟ فهل اتباع أهل البيت والسلالة
النبوية بدعة؟! والحال ان أئمة المذاهب الأربعة قد نهلوا بصورة مباشرة أو غير
مباشرة من المنهل العذب للامام الصادق (عليه السلام). فقد جاء في كتاب " التحفة
الاثني
عشرية " – الذي الف للرد على الشيعة (٢) – ما يعني الاعتراف بهذه الحقيقة:
وهذا أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه، وهو هو
بين أهل السنة، كان يفتخر ويقول بأفصح لسان: لولا
السنتان لهلك النعمان; يريد السنتين اللتين صحب
فيهما لأخذ العلم الإمام جعفر الصادق رضى الله

---

١. نقلا عن موسوعة محمد فريد وجدي، ج ٣، ص ٢٢١ (بتصرف يسير).
٢. لقد الف الكتاب من قبل الشاه عبد العزيز الدهلوي الهندي باللغة الفارسية، وقد ترجمه الشيخ غلام أسلمي عام ١٢٢٧ إلى العربية، ثم جمع محمود شكري الآلوسي تلك الترجمة عام ١ – ١٣ وأخرجها بصورة مختصر (المنقح).

تعالى عنه; (١)
وقال " مالك ":
اختلفت إلى جعفر بن محمد زمانا، فما الا على
ثلاث خصال: إما مصل وأما صائم وأما يقرأ القرآن،
وما رأيته يحدث عن رسول الله صلى الله عليه و
سلم الا على طهارة وكان لا يتكلم فيما لا يعنيه وكان
من العلماء العباد الزهاد الذين يخشون الله...; (٢)
وقد سئل " أبو حنيفة ":
من أفقه من رأيت؟
فأجاب:
ما رأيت أحدا أفقه من جعفر بن محمد، لما أقدمه
المنصور الحيرة، بعث إلي، فقال: يا ابا حنيفة! إن

---

١. ثم قال: " وقد قال غير واحد انه أخذ العلم والطريقة من هذا ومن أبيه الإمام محمد الباقر ومن عمه زيد بن علي بن الحسين (عليهما السلام)، ويكفي في هذا الباب أن معظم طرائق أهل السنة موصولة بأهل البيت ولا يكاد ينكر هذا الأمر الا من ينكر الفرق بين الحي والميت ". انظر: آلوسي، مختصر التحفة الاثني عشرية، مكتبة ايشيق استامبول ١٣٩٩ ه. ق، ص ٨ (المنقح).
٢. شرح الزرقاني على موطأ الامام مالك، الطبعة الأولى دار النشر ١٤١١، ج ١، ص ٣٣٤; كذلك الشفاء بتعريف حقوق المصطفى، مطبعة دار الفكر ١٤٠٩، ج، ص ٤٢.

الناس قد فتنوا بجعفر ابن محمد، فهيئ له من مسائلك الصعاب. فهيأت له أربعين مسألة، ثم أتيت ابا جعفر، وجعفر جالس عن يمينه، فلما بصرت بهما دخلني لجعفر من الهيبة ما لا يدخلني لأبي جعفر، فسلمت وأذن لي، فجلست ثم التفت إلى جعفر، فقال: يا ابا عبد الله! تعرف هذا؟ قال: نعم، هذا أبو حنيفة. ثم اتبعها: قد أتانا. ثم قال: يا ابا حنيفة! هات من مسائلك نسأل ابا عبد الله فابتدأت أسأله. فكان يقول في المسألة: أنتم تقولون فيها كذا وكذا وأهل المدينة يقولون كذا وكذا ونحن نقول كذا وكذا. فربما تابعنا وربما تابع أهل المدينة وربما خالفنا جميعا، حتى أتيت على أربعين مسألة ما اخل منها مسألة. ثم قال أبو حنيفة: أليس قد روينا أن اعلم الناس أعلمهم باختلاف الناس؟; (١)

---

١. شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، الطبعة التاسعة، دار النشر ١٤١٣، ج ٦، ص ٢٥٧، و طبعة الرسالة بهذا العنوان أيضا.

آفات التعصب الأعمى
مما يؤسف له ان التعصب الأعمى قد جر ما لا يحمد عقباه من المحن و المصائب وكبد الأمة الاسلامية أفدح الخسائر على مدى التأريخ وأنواع البلاء الذي طال المسلمين باسم الاسلام فسود وجه التأريخ!
فقد كتب صاحب " معجم البلدان " في مادة " أصفهان ":
لقد عم الخراب في أصفهان في هذا الوقت وما قبلها بسبب التعصب الكثير بين مذهبي الشافعية و الحنفية وما وقع بينهما من حروب دامية، فإذا انتصر أحدهما، غار على منطقة الاخر وأحرقها وأخربها و

لم يكن هناك من عهد أو ميثاق يمنعهما. (١)
وقد نقل شبيه ذلك في " مرآة العقول " (٢) في نيشابور أيضا عام ٥٥٤ وقعت نزاعات شديدة بين الحنفية والشافعية فأحرقت المدارس والأسواق وقتل جمع غفير من الشافعية. ثم انتصروا على الحنفية فانتقموا منهم شر انتقام. وقد حدث مثل ذلك عام ٧١٦ بين الشافعية والحنابلة. (٣) ووقعت مثل هذه الحوادث في بغداد عام ٣٢٣. (٤)
ومن أراد المزيد فليراجع الكتاب القيم " الامام الصادق والمذاهب الأربعة ". (٥)
ولعلك تعتقد عزيزي القارئ بان هذه النزاعات والاقتتالات كانت تنشب بسبب العوام دون علماء المذاهب الأربعة، غير ان المؤسف هو ان بعض فتاوى علماء المذاهب كانت وراء تلك الفتن واسالة الدماء. على سبيل المثال فقد كان " الشيخ ابن حاتم الحنبلي " يعتقد: " من لم يكن حنبليا فليس بمسلم " (٦) في حين كان الشيخ " أبو بكر المقرى الواعظ " يفتي في جوامع بغداد بكفر جيمع الحنابلة. (٧)
وهكذا نقل عن " محمد بن موسى الحنفي " قاضي دمشق – المتوفى عام ٥٠٦

---

١. موسوعة محمد فريد وجدي، دار الكتب العلمية، ج ١، ص ٢٤٧.
٢. ج ٣، ص ٣٤٣.
٣. ابن كثير، البداية والنهاية، ج ٤، ص ٧٦.
٤. ابن الأثير، الكامل، ج ٨، ص ٢٢٩.
٥. أسد حيدر، الامام الصادق والمذاهب الأربعة، دار الكتب العربي، بيروت، لبنان، ج ١، ص ١٩٠ – ٢٠٦.
٦. نقلا عن تذكرة الحفاظ، ج ٣، ص ٣٧٥.
٧. نقلا عن شذرات الذهب، ج ٣، ص ٢٥٣.

– انه كان يقول: " لو كان لي من الامر شيء، لاخذت على الشافعية جزية " في حين قال " أبو حامد الطوسي " – المتوفى عام ٥٦٧ – " لو كان لي أمر، لوضعت على الحنابلة الجزية ". (١)

وقد بلغ هذا التعصب الأعمى ذروته، بحيث تسلسل إلى كتب الرجال و التراجم، فكان نسب بعض الافراد إلى الضعف والكذب بسبب ما يعتقدون من المذهب. (٢) فقد قال " السبكي " في هذا المجال:

والجهل في المؤرخين أكثر منه في الجرح والتعديل وكذلك التعصب، قل ان رأيت تاريخا خاليا من ذلك. واما تأريخ شيخنا الذهبي – غفر الله له – فانه على حسنه وجمعه مشحون بالتعصب، فانه أكثر الوقيحة في أهل الدين الذين هم صفوة الخلق، واستطال بلسانه على كثير من الأئمة الشافعية والحنفية ومال فأفرط ومدح فزاد في المجسمة.

ونقل عن " حافظ صلاح العلائي " انه يقول:

ان الحافظ شمس الدين الذهبي لا نشك في

---

١. الامام الصادق والمذاهب الأربعة، ج ١، ص ١٩٠.

٢. كما يشهد السبكي: هذا شيخنا الذهبي رحمه الله من هذا القبيل، له علم وديانة وعنده على أهل السنة تحمل مفرط فلا يجوز ان يعتمد عليه... وقد وصل من التعصب المفرط إلى حد يسخر منه وانا اخشى عليه يوم القيامة... طبقات الشافعية، ج ٢، ص ١٣ (المنقح).

دينه وورعه، ولكنه غلب عليه مذهب الاثبات،
ومنافرة التأويل، والغفلة عن التنزيه حتى أثر ذلك
في طبعه انحرافا شديدا عن أهل التنزيه وميلا قويا
إلى أهل الاثبات. (١)
والأدهى من ذلك، ان البعض قد صرح ببعض الفضائل لائمتهم ناسبين ذلك – و العياذ بالله – لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم). فقد وضعوا حديثا بشأن أبي حنيفة، جاء فيه " الأنبياء
يفتخرون بي وانا افتخر بأبي حنيفة، من أحبه فقد أحبتي ومن أبغضه فقد أبغضني " (٢) وأمثال ذلك (٣) إلى جانب ذلك فقد وضعوا بعض الروايات في ذم سائر
الأئمة، فقد قال ابن حجر بشأن " محمد بن سعيد التورقي ": هو من الوضاعين وقد وضع عدة مطالب شنيعة ضد بعض الثقات..... ومن تلك الروايات: " سيكون في أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس (يعني الشافعي) فتنته على أمتي أضر من فتنة إبليس ". (٤)

---

١. تاج الدين أبى نصر السبكي، طبقات الشافعية، طبع بمطبعة عيسى الحلبي وشركاه، الطبعة الأولى، ١٣٨٣، الجزء الثاني، ص ١٣.
٢. الدر المختار في شرح تنوير الابصار، ج ١، ص ٥٣ إلى ٥٤.
٣. نظير ما ذكروه في مدح الشافعي والذي كان أقرب منه للقدح، فقد قال الفخر الرازي نقلا عن " حرملة " انه قال: كان الشافعي يخرج لسانه فيبلغ أنفه، فلا جرم كان في غاية القدرة على الكلام ونهاية الفصاحة. انظر: مناقب الامام الشافعي، ص ٣٥.
٤. لسان الميزان، ج ٥، ص ١٧٩.

خاتمة المطاف في باب الاجتهاد

كان ما سبق نموذج للسلوك الذي مارسه متعصبي هذه المذاهب الأربعة بالنسبة لبعضهم البعض الاخر. ومن هنا يتضح ما فعله هؤلاء بمذهب أهل البيت (عليهم السلام). فلم

يتورعوا عن الجرح والقدح ولم يترددوا عن وضع الأحاديث والاخبار الخرافية بهدف اطفاء وهج أنوار أهل البيت (عليهم السلام). (١)

وهنا لا بد من القول بان فيهم بعض الافراد المنصفين من يعمل بالحق ويأمر به ويلتزم جانب الاحتياط.

على كل حال، فان حصر الاجتهاد بالفقهاء الأربعة، أمر غريب لا سابقة له،

---

١. انظر: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١١، ص ٤٤.

أجل! فقد شهد التأريخ غلبة بعض المذاهب الأخرى أحيانا، غير ان هذه القضية كانت سياسية تابعة لأهواء ورغبات الامراء والخلفاء. على سبيل المثال حين تولى " أبو يوسف " تلميذ أبي حنيفة منصب القضاء، فسح المجال أمام قضاة الأحناف ومذهبهم.

ويمكن الاطلاع على سائر هذه الأمور في كتاب " تاريخ حصر الاجتهاد ". (١) على العموم، ما يفهم من كلام المؤرخين، ان حصر المذاهب بصورة رسمية و مؤثرة في المذاهب الأربعة، والحيلولة دون سائر المذاهب، انما حدث في أواسط القرن السابع الهجري. (٢)

والذي نخلص اليه هو ان الحق يقضي بان باب الاجتهاد مفتوح، وان فهم الدين لم ينحصر قط بما فهمه مالك، أبو حنيفة، الشافعي وابن حنبل. أما الرجوع إلى السلف فقط فإنما يختص بالنقل; لا الاجتهاد. (٣)

---

١. توضيح الرشاد في تاريخ حصر الاجتهاد العلامة آغا بزرك الطهراني، منشورات مؤسسة الامام المهدي خنسار، مطبعة الخيام، ١٤٠١، تحقيق محمد علي الأنصاري.

٢. الخطط المقريزية، ج ٢، ص ٣٤٤ (نقلا عن تاريخ حصر الاجتهاد، ص ١٠٠).

٣. لقد تم الفراغ من هذا البحث في ربيع الأول ١٤١٤.

ابن عباس:
لا أجد في كتاب الله الا المسح
(سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٤٥٨)
في الزوائد: سند الحديث حسن.
الوضوء
في الكتاب والسنة

مقدمة

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين وصحبه المنتجبين ولعنة الله على أعدائهم إلى يوم الدين.

تعتبر الطهارة واحدة من الاحكام التي اتفق كافة المسلمين على كونها واجبا و شرطا في الصلوات اليومية. (١) وتتحقق هذه الطهارة بالنسبة للفرد بالوضوء ما لم يجب عليه غسل الجنابة.

الا ان هناك خلافا في بعض أفعال وشرائط الوضوء، كوظيفة المكلف إزاء القدمين أثناء الوضوء. فقد ذهب أغلب علماء العامة إلى وجوب غسلهما عند

---

١. الصلوات الخمس (الصبح، الظهر، العصر، المغرب والعشاء) والتي ينبغي ان يأتي بها المكلف يوميا (المنقح).

الوضوء، في حين أفتى جميع فقهاء الشيعة بوجوب مسحها. وعلى فرض المسح، فهل يجب مسح جميع القدم؟ أم لا يجب ذلك ويكفي المسح من رؤوس الأصابع حتى الكعبين؟

وقبل الخوض في البحث، أود ان الفت انتباه الاخوة المحترمين المخاطبين بهذه الرسالة – وأغلبهم من علماء أهل العامة – إلى النقاط الآتية:

أ) إن أغلب العقائد والاعمال التي تعد اليوم من المسلمات المذهبية، لم تكن كذلك على عهد الصحابة والتابعين وتابعي التابعين، بل لجيل أو جيلين بعدهم. و الواقع انه كان هناك خلاف بين الفقهاء والعلماء الماضين بشأن أكثر هذه المسائل. غير انه وبمرور الزمان واثر بعض العوامل السياسية والعملية وغيرها، أتيحت الفرصة لبعض الآراء (وأحيانا رأي واحد) ان تستحوذ وتسيطر على سائر الآراء. ومن الطبيعي، في ظل هذه الأجواء التي تشيع حالة من الخوف والرعب ان يتصدى البعض وربما كان من الخواص والعلماء للاتيان بما لا يحصى من الأدلة و البراهين لدعم نظرية خاطئة سائدة في الأوساط مهما كلفهم ذلك (وان كانت تلك الأدلة جوفاء خاوية).

وسر القضية هو ان هؤلاء الافراد قد ترعرعوا منذ البداية في ظل تلك الأجواء واعتادوا عليها، وهذا ما لمسوه في أفراد مجتمعهم آنذاك، الامر الذي جعل من الصعب والمتعذر عليهم مفارقة تلك التصورات والآراء والعادات الخاطئة، سيما بما يحملون من الرواسب التي كانت تعيش في أعماقهم وأفكارهم، بيد ان الانصاف و التعقل يطالبنا بانقاذ أنفسنا من هذا المستنقع الآسن، وان يكون نزوعنا للشئ قائما على أساس الفكر الحر والمنطق السليم. والموضوع الذي بين أيدينا يعد أوضح مصداق لهذه المسألة.

ب) المصدر الأصلي في استنباط الاحكام الدينية، هو القرآن الكريم. فالقرآن لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ولا بد من الاحتكام اليه في جميع الأمور. ولا بد من اسقاط أي خبر أو أخبار تتعارض ونص كلام الله المجيد.
وكذا إذا ما تعارضت الاخبار مع بعضها على أن منها ما ينطبق وظاهر كلام الله والاخر يتعارض معه، فمن المسلم به أن يكون الترجيح لتلك الطائفة من الأخيار التي تنسجم وتتلائم وظاهر كلام الله. والذي ينبغي ان يقال انه وان كان من الممكن ان تجعل الاخبار التي تتعارض وظاهر كلام الله مبينة ومفسرة لكتاب الله وترفع اليد عن ظاهر الكتاب ولكن هذا إذا لم تكن هناك ما يعارضها، واما إذا ما تعارضت وسائر الاخبار الأخرى فن حين تعارضها وظاهر الكتاب فلا حجية لها، لان حجية الخبر تسقط إذا تعارض وخبر آخر، وبالتالي فلن تبق هناك من حجية لرد ظاهر الكتاب. فقد قال النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله) بهذا الخصوص:
اعرضوا حديثي على كتاب الله فإن وافقه فهو منى
وأنا قلته; (١)
ج) الملاك الذي اعتمده فقهاء الشيعة لاثبات حكم الوضوء، كسائر الاحكام، هو الروايات الواردة عن أهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وعترته، وهم لا يعدون روايات أهل
البيت – على ضوء حديث الثقلين الشريف وغيره – حجة فحسب بل يقدمونها على ما سواها من سائر الروايات. وهذا ما يعترف به بعض كبار علماء العامة. على سبيل المثال، فقد قال " الحاكم النيسابوري " في كلامه بشأن أصح الأسناد ذاكرا أفضل أسناد عدد من الصحابة:

---

١. كنز العمال، الرسالة، ش ٩٩٢; الجامع الصغير، الطبعة الأولى دار الفكر، ١٤٠١، ش ١١٥١.

إن أصح أسانيد أهل البيت جعفر بن محمد عن
أبيه عن جده عن علي اذا كان الراوي عن جعفر ثقة; (١)
وقد صرح الامام " أحمد بن حنبل " بشأن سند حديث " السلسلة الذهبية " (٢)
المعروف والذي رواه الامام الرضا (عليه السلام) عن آبائه عن أجداده عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)
قائلا: " لو قرئت هذه الاسناد على مجنون لبري من جنته ". (٣)
وقد اعتمدنا الروايات الواردة عن طريق العامة في هذه الأبحاث، مع ذلك أشرنا إلى بعض الروايات التي وردت عن طريق أهل البيت عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، والهدف من ذلك، أن يعلم الاخوة من أبناء أهل العامة في عصرنا الحاضر على غرار كبار علمائهم في القرون الاسلامية الأولى، أن هذه الاحكام ليست مختصة ومقتصرة على الشيعة، ويمكن التوصل إليها من خلال روايات وأخبار أهل العامة. سيما بالالتفات إلى قبول الفريقين لعدد من الصحابة و التابعين وغيرهم ممن يقولون بهذه الاحكام والفتاوى.
والذي نأمله من طرح هذه المباحث العلمية، يكمن في الجمع والتوحد بين المذهبين الاسلاميين الرئيسيين وغلق الباب بوجه أعداء الاسلام والقرآن الذين يرومون استغلال اختلافات المسلمين لتحقيق أطماعهم. عسى الله ان يأخذ بيد المعنيين والذين لا يرون التقليد مقصورا على المذاهب الأربعة لانتخاب هذا الرأي كما عمل بذلك عدد من فقهائهم الماضيين.

---

١. معرفة علوم الحديث، ص ٥٤.
٢. وهو الحديث القدسي: " كلمة لا اله الا الله حصني فمن دخل حصني أمن من عذابي ".
٣. ابن حجر العسقلاني، الصواعق، الطبعة الثانية ١٣٨٥ ه ق، مكتبة القاهرة بمصر، ص ٢٠٥.

د) هنالك عدة أسباب أدت لمثل هذا الاختلاف والتعارض في الاخبار، ولم تكن مقتصرة على الكذب ووضع الأحاديث ونسبتها لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وان كان
الكذب يمثل محور القضية وله دور كبير في ذلك. فقد ورد كلام للقرطبي بشأن وضع الحديث والدس في الروايات، جاء فيه:
لا يجب الالتفات لما جعله الكذابون و
الوضاعون (١) في فضل قراءة السور القرآنية وفضائل سائر الاعمال. فقد وضعوها لأهداف ومقاصد: فقد فعل ذلك أهل الدنيا لايجاد الشك في نفوس الناس، وفعلته طائفة أخرى تبعا لأهوائهم وقد وضعها قوم حسبة. (٢) فقد وضع " نوح المروزي " أحاديث في فضل سور القرآن، وحين سئل عن ذلك، قال: لقد رأيت الناس قد انصرفوا عن القرآن واقبلوا على فقه " أبي حنيفة " و " المغازي بن إسحاق "، فوضعت هذه الأحاديث حسبة.
ثم يضيف " القرطبي " قائلا:
إجتنب كل ما وضعه أعداء الدين وزنادقة المسلمين في باب الترغيب والترهيب وغيرها،

---

١. الذين يجعلون الحديث من أنفسهم وينسبوه - والعياذ بالله - للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) (المنقح).
٢. أي انهم يظنون انما يفعلون ذلك مرضاة لله.

وبالأخص جماعة تعرف بالزهد، فقد وضعت
الأحاديث بظنها حسبة، وقد اعتمد الناس لثقتهم
بهم، فقد ضلوا أنفسهم وأضلوا الآخرين. (١)
وعليه فان اختلاف بعض الروايات قد يرجع لعدم التفات الراوي لبعض القرائن
الحالية (٢); أو انه التفت إليها غير أنه لم ينقلها لوضوح المطلب لديه; أو لم ينقلها
بصورة صحيحة، مثلا حكم متعلق ببعض الشرائط الخاصة فيذكره على أنه مطلق;
أو كان الحكم مطلقا فتصوره مقيدا فنقله مع بعض القيود التي لم تكن دخيلة فيه.
وهناك جهات أخرى لهذا الاختلاف في الروايات والتي وردت ذكرها مفصلا
في كتب الدراية والأصول.
ه) ما يستفاد من الكتب الروائية وكتب السيرة، ان الصلاة والوضوء قد شرعا
منذ أوائل البعثة; لان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وعليا (عليه السلام) وخديجة
(عليها السلام) كانوا يقيمون الصلاة
آنذاك. (٣)
روى " ابن ماجة " في سننه و " الحاكم " في مستدركه و " الطبري " في تأريخه
عن " عباد بن عباد بن عبد الله " قال: سمعت عليا (عليه السلام) يقول:
أنا عبد الله وأخو رسوله وأنا الصديق الأكبر، لا

---

١. تفسير القرطبي، الطبعة الثانية، دار الشعب، القاهرة، ١٣٧٢، ج ١ ص ٧٨.
٢. المراد بالقرائن الحالية، حالة السائل أو المجيب، وكذلك الأوضاع والأحوال والشرائط
الزمانية والمكانية حين السؤال والجواب. وكلامنا في هذا البحث ان الراوي قد لم يلتفت
لهذه الأمور حين نقل الرواية ولم يذكر القرائن الحالية (المنقح).
٣. سيرة ابن هشام، ج ١، ص ٢٦٠; تاريخ اليعقوبي، ج ٢، ص ٢٣.

يقولها بعدي إلا كذاب، صليت قبل الناس بسبع
سنين; (١)، (٢)
فمع التشريع القبلي للصلاة فقد ادعى الاجماع على كون آية الوضوء (٣) مدنية لا مكية (٤)، إلى جانب كون الآية وردت في سورة المائدة وهي من السور المدنية (٥)، و
ان نزل بعض آيات هذه السورة في أواخر عمر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، ولا شك فيه، كما
يستفاد ذلك من نفس الآيات.
وعلى ذلك، فانه يحتمل ان يكون بعض شرائط وجزئيات الوضوء في البداية بشكل آخر ثم نسخت بعد نزول الآية القرآنية، وهذا ما أشارت اليه بعض الروايات.
وعليه فان رد بعض الروايات في مقام التعارض لا يعني بالضرورة تكذيبها; لان من الممكن الا يكون الرواة قد التفتوا لحكم قد نسخ، أو أنهم نقلوا الرواية على أساس وضوح نسخها.
* * *

---

١. سنن ابن ماجة، دار احياء التراث العربي ١٣٩٥، ج ٤٤ وقد ورد في هذه الصفحة، قال في " الزوائد ": هذا إسناد صحيح; المستدرك، دار المعرفة بيروت ١٤٠٦، ج ٣، ص ١١٢; تاريخ الطبري، دار المعارف مصر، ج ٢، ص ٣١٠.
٢. كما يقول في نهج البلاغة، خ ١٣٠، اني أول من أناب وسمع وأجاب، لم يسبقني الا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بالصلاة (المنقح).
٣. سورة المائدة، الآية ٦.
٤. جلال الدين السيوطي، الاتقان في علوم القرآن، ج ١، ص ١٣٣.
٥. نفس المصدر، ص ٣٠ و ٣٢.

ثم على ضوء النقاط التي ذكرناها سابقا، نتناول بالبحث حول الآية الشريفة بشأن الوضوء والتيمم. فقد قال سبحانه وتعالى:

(يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم إلى الصلوة
فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا
برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين وإن كنتم جنبا
فاطهروا وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد
منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء
فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم
منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد
ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون)؛ (١)

---

١. سورة المائدة، الآية ٦.

كيفية غسل اليدين

أول ما يطالعنا في مسألة الوضوء والاختلاف فيه بين الشيعة والسنة، يكمن في كيفية غسل اليدين. فالشيعة تبتدأ بالغسل من المرفق وتنتهي به عند رؤوس الأصابع، بينما اعتاد عوام العامة على غسل اليدين بصورة منكوسة; أي تبتدأ من رؤوس الأصابع.

والحق ان هذا ليس اختلافا جوهريا. فقد ذهب جميع فقهاء العامة إلى صحة غسل اليدين كما تفعله الشيعة. نعم! فقد صرح البعض باستحباب غسل اليدين في بعض الموارد مبتدأ بها من رؤوس الأصابع. فقد قال " الامام النووي " في كتاب " المجموع " وهو شرح " المهذب للشيرازي " في فرع يحمل عنوان " في مسائل

تتعلق بغسل اليد ":
قال أبو القاسم الصيمري وصاحبه الماوردي في
الحاوي: يستحب أن يبدأ في غسل يديه من أطراف
أصابعه فيجرى الماء على يده ويدير كفه الأخرى
عليها مجريا للماء بها إلى مرفقه ولا يكتفى بجريان
الماء بطبعه، فإن صب عليه غيره بدأ بالصب من
مرفقه إلى أطراف الأصابع ويقف الصاب عن
يساره;
وجاء في كتاب " الفقه على المذاهب الأربعة ":
من السنن عند الشافعية أن يبدأ بمقدم الأعضاء
بشرط أن يتوضأ من مكان يغترف منه الماء بنفسه
كحلة أو ميضاة (١) أو نحو ذلك. أما إذا توضأ من مكان
ينزل منه الماء على يده بدون أن يغترف هو منه كما
أذا توضأ من حنفية (٢) أو إبريق أو كان يصب له الماء
شخص فإنه يبدأ في اليدين من المرافق; (٣)
وقد رويت أفضلية الابتداء برؤوس الأصابع من غير الشافعية أيضا، ولكن

---

١. حلة وميضاة نوع من الأواني.
٢. صنبور الماء.
٣. عبد الرحمن الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة، طبع مصر، مبحث سنة الوضوء، ص ٧٢.

حسب متابعتي لهذا الموضوع فإني لم أجد فقيها من العامة قال بوجوب الابتداء برؤوس الأصابع.
أما النقطة المهمة التي ينبغي الالتفات إليها في غسل اليدين، هي وجوب غسل المرفق، لما دلت عليه روايات الفريقين:
عن جابر: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا توضأ أمر الماء على مرفقيه; (١)
والآية الشريفة أيضا تدل على ذلك; لان لفظ " إلى " الوارد في الآية بمعنى " مع " ويفهم ضم المرفق إلى الغسل. وهذا ما صرح به علماء اللغة والنحو وكذلك الفقهاء، على أن استعمال " إلى " بمعنى " مع " لا يقتصر على هذه الآية الشريفة فحسب، بل ورد كذلك في كثير من آيات كلام الله المجيد وفي كلام العرب أيضا، فقد قال سبحانه:
(ويزدكم قوة إلى قوتكم); (٢)
يعني " مع قوتكم " وقال - جل جلاله -:
(ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم); (٣)
أي مع أموالكم. وقال على لسان عيسى (عليه السلام):

---

١. كنز العمال رقم ١٧٨٣٧; وفى الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٠٤: " إذا توضع أدار الماء ".
٢. سورة هود، الآية ٥٢.
٣. سورة النساء، الآية ٢.

(من أنصارى إلى الله) (١)
قيل: اى مع الله.
وقد جاء في كلام العرب:
" الذود إلى الذود إبل ". (٢)
" الشارح الرضي " استفاد معنى المعية من خلال اشراب معنى الإضافة فقال في (أيديكم إلى المرافق): " يعني مضافة إلى المرافق " وفي (أموالهم إلى أموالكم) قال: " يعني مضافة إلى أموالكم ".
على كل حال، فمما لا شك فيه ان الآية أفادت وجوب غسل اليد مع المرفق و استفادة معنى المعية من " إلى "، وتوجد دلالة لظهور الآية الشريفة في كيفية الغسل (٣)، (٤).

---

١. سورة آل عمران، الآية ٥٢.
٢. انظر: مغني اللبيب، الباب الأول، حرف إلى، " ذود " يطلق على الجمال من ثلاث إلى عشر. و الجملة كناية عن زيادة الشئ إذا جمع مع شبيهه، وهي معادلة للعبارة: " ان القليل مع القليل كثير ".
٣. وقد احتمل بعض الفقهاء أن تكون " إلى " بمعنى الانتهاء، لكن يكون تحديدا للمغسول، إذ جعلها لانتهاء الغسل باطل قطعا، لإجماع المسلمين كافة على جواز الابتداء بالمرافق.
٤. دلالة الآية الكريمة على كيفية غسل اليد:
لا بد ان نرى معنى " إلى " في الآية الشريفة وما هو متعلقها؟ هناك احتمالان:
الاحتمال الأقوى أنها بمعنى " مع " ومتعلقها " اغسلوا "، وفي هذه الحالة سوف لن تكون للآية أية دلالة على كيفية الغسل وينبغي أخذ تلك الكيفية من السنة، لان الآية تفيد فقط غسل اليد مع المرفق، وليست لها دلالة لكيفيته اي هل يكون من طرف المرفق أم من رؤوس الأصابع و...؟
الاحتمال الاخر وهو ضعيف ان تكون إلى بمعنى " انتهاء الغاية ". وفي هذه الحالة لابد من معرفة متعلق " إلى " ما هو؟ ان كان متعلقها " اغسلوا " سيكون معنى الآية الشريفة ان انتهاء غسل اليد في الوضوء هو المرفق وبعبارة أخرى فان غسل اليد لا بد ان يبدأ من أطراف الأصابع وينتهي بالمرفق.
وبالطبع في الوهلة الأولى يمكن ان يكون متعلق " إلى " " أغسلوا "، غير ان التأمل يفيد غير ذلك. و ذلك لان " إلى " حيثما كانت بمعنى انتهاء الغاية، لابد من تكرار ما قبل الغاية قبل بلوغها، كما في العبارة " ضربت إلى ان مات " التي تكرر فيها ما قبل الغاية (ضربت) قبل بلوغ الغاية (ان مات). أي تكرر الضرب حتى أدى إلى الموت، أما مثال " قتلته إلى ان مات " فلا يصح لعدم تكرر ما قبل الغاية قبل بلوغ الغاية.
والسؤال المطروح، هل الشرط المذكور موجود في الآية الشريفة؟ بعبارة أخرى هل تكرر ما قبل الغاية قبل الوصول إلى " المرافق " في الآية الشريفة؟ والجواب بالنفي، لان ما قبل الغاية " غسل اليد " ولم تتكرر قبل الوصول إلى " المرافق "، فنفس اليد تشمل رؤوس الأصابع و الكتفين وما بينهما، فإذا تحقق غسل اليد تحقق غسل المرفق أيضا، ولا يمكن القول بتكرر غسل اليد قبل الوصول إلى المرفق.
والنتيجة التي تخلص إليها، إذا كانت " إلى " بمعنى انتهاء الغاية، لا يمكن ان يكون متعلقها " اغسلوا "، لعدم وجود الشرط المذكور فيها; حيث ما قبل الغاية لم يتكرر قبل الوصول إليها،

وعليه فلا بد ان يكون هناك متعلق آخر وهو الفعل " أسقطوا " – المحذوف – وسيكون معنى الآية في هذه الحالة:
" فاغسلوا وجوهكم وأيديكم، ولكن أسقطوا إلى المرافق في غسل اليدين "، وبالطبع فان هذا المعنى اى " غسل اليد وعدم غسلها إلى المرفق " يمكن ان يكون على وجهين: أحدهما لا يغسلها من رؤوس الأصابع إلى المرفق ويغسلها من المرفق إلى الكتف، والاخر لا يغسلها من الكتف إلى المرفق ويغسلها من المرفق إلى رؤوس الأصابع غير انه لم يقل أحد أسقطوا الغسل من رؤوس الأصابع إلى المرفق. وعليه فالوجه الصحيح، هو ان لا يغسلها من الكتف إلى المرفق ويغسلها من المرفق إلى رؤوس الأصابع. وقد نقل هذا الاحتمال " ابن هشام " عن بعض النحويين ولم يرده; راجع: مغنى اللبيب، ج ٢، الباب الخامس. وهناك وجه آخر في استفادة هذا المعنى اى غسل اليد من المرفق إلى رؤوس الأصابع قد أفادها سيدنا الأستاذ في دروس خارج الفقه. (المنقح).

نقل هامش

ويرى أغلب علماء الشيعة – واستنادا للسنة – بوجوب الابتداء بالمرفق، الا ان البعض الاخر منهم خدش في دلالة هذه الروايات واعتقد بان الروايات والسنة تدل فقط على استحباب أو مرجوحية الابتداء برؤوس الأصابع.
وعليه فالابتداء برؤوس الأصابع على رأيهم جائز ولا يوجب بطلان الوضوء.
وهنا يمكن الإشارة إلى " السيد المرتضى علم الهدى " على انه من القائلين بهذا الرأي، بناء على أحد قولين نسبا اليه. (١)
وقد وافقه " ابن إدريس الحلي " صريحا في كتابه " السرائر " وقال مستدلا على ذلك:
لانه تعالى أمرنا بأن نكون غاسلين، ومن غسل
يده من الأصابع إلى المرافق فقد تناوله إسم غاسل
بغير خلاف; (٢)

---

١. الانتصار، ص ١٦.
٢. السرائر، ج ١، ص ٩٩.

كيفية مسح الرأس
الاختلاف الاخر في الوضوء هو مقدار ما يمسح من الرأس، فقد اكتفت الشيعة بمسح مقدم الرأس، في حين ذهب جمع كثير من العامة إلى مسح أغلب الرأس أو تمامه. وفي الحقيقة والواقع ان هذا الاختلاف هو الاخر ليس اختلافا جوهريا.
فقد صرح أغلب فقهاء العامة بعدم وجوب استيعاب (١) جميع الرأس في المسح، و منهم " الامام الشافعي " الذي صرح بان الفرض مسح ما يصدق عليه اسم الرأس و يكفي أي مقدار منه.
وفي " بداية المجتهد ":

---

١. استيعاب مسح الرأس يعنى مسح جميع الرأس (المنقح).

إتفق العلماء على أن مسح الرأس من فروض الوضوء واختلفوا في القدر المجزئ منه، فذهب مالك إلى أن الواجب مسحه كله، وذهب الشافعي وبعض أصحاب مالك وأبو حنيفة إلى أن مسح بعضه هو الفرض، ومن أصحاب مالك من حد هذا البعض بالثلث ومنهم من حده بالثلثين. وأما أبو حنيفة فحده بالربع، وحد مع هذا، القدر من اليد الذي يكون به المسح، فقال: إن مسحه بأقل من ثلاثة أصابع لم يجزه. وأما الشافعي فلم يحد في الماسح ولا في الممسوح حدا; (١)

ثم يضيف " ابن رشد ":

أصل هذا الاختلاف في الاشتراك الذي في الباء في كلام العرب، وذلك انها مرة تكون زائدة مثل قوله سبحانه: (تنبت بالدهن) (٢) على قراءة من قرأ " تنبت " بضم التاء وكسر الباء من " أنبت "، ومرة تدل على التبعيض مثل قول القائل: " أخذت بثوبه و

---

١. محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، بداية المجتهد، طبع مصر، ج ١، كتاب الطهارة، كتاب الوضوء، الباب الثاني، المسألة السادسة، ص ١١.

٢. سورة المؤمنون، الآية ٢٠ (وشجرة تخرج من طور سيناء تنبت بالدهن وصبغ للآكلين).

بعضده ". ولا معنى لانكار هذا في كلام العرب، اعني كون الباء مبعضة، وهو قول الكوفيين من النحويين، فمن رآها زائدة أوجب مسح الرأس كله...، ومن رآها مبعضة أوجب مسح بعضه. وقد احتج من رجح هذا المفهوم بحديث مغيرة ":

إن النبي عليه الصلاة والسلام توضأ فمسح بناصيته وعلى العمامة. خرجه مسلم (١).

وقال " ابن قدامة " في " المغنى ":

روي عن أحمد أيضا انه ذهب إلى جواز مسح بعض الرأس. (٢)

وأضاف:

قال " أبو الحارث ": قلت لأحمد: إذا مسح قسما من رأسه وترك آخر فهل يكفيه ذلك؟ أجاب: يكفيه (٣).

ونقل عن " عائشة " و " عثمان " و " ابن عمر " انهم

---

١. نفس المصدر.
٢. المغني، ج ١، باب السواك وسنة الوضوء، المسألة ٢٨، ص ١٧٥.
٣. المصدر السابق.

كانوا يمسحون مقدم الرأس في وضوئهم. (١)
وقد عد في " المغنى "، الحسن، الثوري، الأوزاعي وأصحاب الرأي من القائلين بوجوب مسح بعض الرأس. (٢)
وقد استدل على وجوب مسح بعض الرأس على ما نقله من طائفة من أهل العربية:
كلما دخلت " الباء " على متعلقها الفعلي المتعدي بذاته فهي تبعيضية، مثل الآية الكريمة: (وامسحوا برءوسكم).
وان لم يكن الفعل متعديا بذاته فهي الصاقية، كقوله سبحانه: (وليطوفوا بالبيت العتيق) (٣).
وقد صرح البعض بان الفارق بين " مسحت المنديل " و " مسحت بالمنديل " أو " مسحت الحائط " و " مسحت يدي بالحائط " ان عدم وجود الباء يفيد الاستيعاب و بها يفيد التبعيض.
قال " أبو السعود " في تفسير الآية الكريمة:

---

١. نفس المصدر، ج ١، ص ١١١.
٢. ابن قدامة، المغني، ج ١، باب السواك وسنة الوضوء، المسألة ٢٨، ص ١٧٥; المجموع، ج ١، ص ٤٣٣.
٣. سورة الحج، الآية ٢٩.

التحقيق ان " الباء " دلت على تضمين معنى
الالصاق في الفعل، وكأنه قال: " وألصقوا المسح
برؤوسكم " وهذا لا يقتضي الاستيعاب، أي مسح كل
الرأس، على خلاف ما لو قال: وامسحوا رءوسكم و
هو مثل قوله تعالى: (فاغسلوا وجوهكم) (١).
وعليه فان الغالبية العظمى من فقهاء العامة قالت بكفاية مسح بعض الرأس، و
قال كافة فقهاء الشيعة بوجوب مسح قسم من الرأس واشترطوا ان يكون ذلك
القسم هو مقدم الرأس، وبالطبع فان هناك خلاف في تعيين المقدار اللازم منه.
المشهور بين فقهاء الشيعة هو كفاية مسمى المسح على مقدم الرأس، ودليل
قول المشهور بهذا الخصوص، الروايات الصحيحة التي وردت عن أهل البيت (عليهم
السلام)
عن النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) (٢). ونورد هنا واحدة من تلك الروايات
عن الامام الباقر (عليه السلام)،
حيث سأله زرارة: ألا تخبرني من أين علمت وقلت ان المسح ببعض الرأس و
بعض الرجلين؟ فقال (عليه السلام):
يا زرارة! قاله رسول الله (صلى الله عليه وآله) ونزل به الكتاب من
الله عز وجل، لان الله عز وجل يقول: (اغسلوا
وجوهكم) فعلمنا أن الوجه كله ينبغى أن يغسل، ثم
قال: (وأيديكم إلى المرافق) فوصل اليدين إلى

---

١. سورة الحج، الآية ٢٩.
٢. مدارك الاحكام، ج ١، ص ٢٠٨.

المرفقين بالوجه، فعرفنا انه ينبغي لهما ان يغسلا
إلى المرفقين ثم فصل بين الكلامين فقال:
(وامسحوا برءوسكم) فعرفنا حين قال:
(برءوسكم) أن المسح ببعض الرأس لمكان الباء،
ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه،
فقال: (وأرجلكم إلى الكعبين) فعرفنا حين وصلها
بالرأس أن المسح على بعضها; ثم فسر ذلك رسول
الله (صلى الله عليه وآله) للناس فضيعوه. (١)
وعلى ضوء هذه الرواية فان الامام الباقر (عليه السلام) استدل بسنة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وبظاهر
القرآن، والجهة اللغوية المستفاد من الآية الشريفة أيضا.
والجدير بالذكر انه وان كان يكفى مسمى المسح على مقدم الرأس الا انه يستحب عند فقهاء الشيعة مسحه عرضا مقدار ثلاثة أصابع مضمومة.

---

١. الشيخ الحر العاملي، وسائل الشيعة، أبواب الوضوء، الباب ٢٣، ح ١.

مسح الأرجل أم غسلها؟
أهم مسألة خلافية بين الشيعة والعامة في الوضوء تكمن في وظيفة المكلف بالنسبة لأرجله في الوضوء. فأغلب العامة وتبعا للمذاهب الأربعة تعتقد بوجوب غسل القدمين إلى الكعبين (١)، في حين يعتقد بعض كبار فقهاء العامة وجميع الشيعة بأن المأمور به هو مسح الرجلين إلى الكعبين، لا غسلهما وقد قال بعض فقهاء العامة بالتخيير بين المسح والغسل، وافتى البعض الاخر بالجمع بينهما.
أما الآية الشريفة التي عينت وظيفة المكلف في وضوء الاقدام، فقد قالت:

---

١. على المشهور يعني قبة القدم.

(وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين).
وقد قرأت كلمة " أرجلكم " بوجهين في القراءات غير الشاذة:
أحدهما الاعراب بالجر (أرجلكم) والأخرى بالنصب (أرجلكم).
ولا بد لنا من دراسة كل قراءة للوقوف على وظيفة المتوضى حسبما اراده القرآن الكريم.

القراءة بالجر (أرجلكم)
ليس هناك شك لمن كان له أدنى المام باللغة العربية، أن " أرجلكم " إذا قرأت بالجر، فهي معطوفة على " رؤوس " وكل حكم كان ل " رؤوس " يجري على " أرجل " أيضا. وعليه فلا يوجد اختلاف يعتنى به، لو فرضنا ان الخطاب جاء مباشرة: " امسحوا بأرجلكم ".
فان قيل: ان الكلام وان كان ظاهرا بل صريحا في عطف " أرجلكم " على " رءوسكم " وسريان احكام الرأس على الأرجل; غير ان الأدلة الخارجية (١) تقول ليس للأرجل حكم الرأس، وحكمها هو الغسل لا المسح.

---

١. أي دلائل شرعية أخرى غير هذه الآية الشريفة (المنقح).

نقول: أولا، لا يوجد هكذا دليل صحيح والذي ليس له معارض، وهذا ما سنتناوله بالتفصيل لاحقا. (١)
ثانيا، إذا افترض وجود مثل هذه الأدلة فان دلالتها غير قطعية، إلى جانب كون ظهور الآية قريبا بصراحة بحيث ان التصرف فيها مستهجن وبعيد عن كلام الله المجيد الذي يمثل قمة الفصاحة والبلاغة.
فان لم تكن " أرجلكم " معطوفة على " رءوسكم " وليست لها أحكامه، لا بد هناك من يرى أنها معطوفة على " أيديكم " ويجري عليها حكم الغسل.
ولكن لا مبرر هنا لجر " أرجلكم ". وكل ما ذكر لتبرير جر " أرجلكم " دون عطفها على الرؤوس، هو الجر بالجوار. فهم يقولون بأن " أرجلكم " في الواقع مفتوحة الا أنها جرت بسبب مجاورتها ل " رءوسكم " المجرورة.
وقد استشهدت هذه الجماعة ببعض الشواهد لاثبات صحة " الجر بالجوار " كشعر " امرئ القيس " في " المعلقات السبع (٢) " الذي انشد فيه قائلا:
كأن أبانا (ثبيرا) في عرانين وبله * كبير أناس في بجاد مزمل (٣)
وشاهدهم هو ان " مزمل " يجب ان تكون مرفوعة لأنها صفة لكبير، الا انها جرت بسبب مجاورتها لكلمة " بجاد ".
وقد ورد قبل هذا البيت:

---

١. مبحث الوضوء في السنة، ص ١٩٧.
٢. وهي سبع من أفضل قصائد نظمت في الجاهلية وسميت كذلك لأنها علقت على جدار الكعبة والشعراء هم: امرؤ القيس، زهير بن أبي سلمى، الحارث بن طرة اليشكر البكري، لبيد بن ربيعة، عمرو بن كلثوم، طرفة بن العبد، عنترة بن شداد العبسي (المنقح).
٣. انظر: جامع الشواهد، باب العين بعد اللام، ص ١٠٣.

فظل طهاة اللحم من بين منضج * صفيف شواء أو قدير معجل (١)
فقد قالوا جرت " قدير " بسبب مجاورتها ل " شواء " وكان يجب ان تنصب لعطفها على " صفيف ".
قالوا: وقد وردت هذه الجملة في كلام العرب أيضا: " جحر ضب خرب "، وقد قرأ " خرب " بالجر في بعض النقول، بينما " خرب " من صفات " جحر " لا " ضب "،
ولذلك لا بد ان يقرأ " خرب " الا انه جر بسبب مجاورته ل " ضب ".
وبالطبع فان الأغلب قرأها بالرفع وهذا ما ينسجم والقاعدة. (٢)

---

١. نفس المصدر.
٢. جمال الدين ابن هشام الأنصاري، مغنى اللبيب، ج ٢، الباب الثامن، القاعدة الثانية، ص ٨٩٤.

الرد على القائلين ب " الجر بالجوار "
الرد ما أورده " ابن هشام " في " مغنى اللبيب " في القاعدة الثانية من الباب الثامن:
ما يعتقده المحققون، أن الجر بالجوار في النعت
موجود بصورة قليلة، كما مثلنا، وفى التأكيد أيضا
الجر بالجوار نادر، كقول الشاعر: " يا صاح بلغ ذوي
الزوجات كلهم " (١)... ولكن لا يوجد الجر بالجوار في

---

١. والشاهد هو كسر اللام في " كلهم " بمجاورتها " الزوجات " في حين كان ينبغي ان تنصب حسب القاعدة، لأنها تأكيد ل " ذوي " المفعول ل " بلغ ". راجع جامع الشواهد، بابا الياء بعد الألف، ص ٣٣٣.

عطف النسق; لان حرف العطف يمنع من تجاوز
الاعراب مما قبل لما بعده. (١)
ثم يضيف " ابن هشام ": بان " السيرافي " و " ابن جني " أنكرا الجر بالجوار من أصله. وقد نقل من كل توجيها للجملة " جحر ضب خرب "، بناءا على رواية " خرب "، وللقاري العزيز ان يطلع على ذلك في " مغني اللبيب " (٢).
قد يقال هنا: كيف أنكر المحققون الجر بالجوار في عطف النسق، والحال ان لفظ " قدير " في شعر امرئ القيس، عطف بحرف " أو " على " صفيف " وفي نفس الوقت جر بالجوار؟
وقد أجاب " ابن هشام " في " الباب الرابع " من " مغني اللبيب " على هذا الاشكال، فقد نقل عن جماعة جواز عطف كلمة بالجر على اسم الفاعل والصفة المشبهة إذا كان معمولهما منصوبا، وشاهدهم ما انشده امرؤ القيس من شعر; لان " صفيف " مفعول " منضج " ومنصوب وقد عطف عليه " قدير " بالجر. (٣)
ويطرح " ابن هشام " احتمالا آخر، وهو ان هنا مضاف مقدر; أي أن العبارة كانت في الأصل: " أو طابخ قدير " ثم حذف المضاف (طابخ) وبقي جر المضاف اليه (قدير). (٤)

---

١. مغني اللبيب، ج ٢، ص ٨٩٥.
٢. نفس المصدر.
٣. مغني اللبيب، ج ٢، الباب الرابع، ما افترق فيه اسم الفاعل والصفة المشبهة، ص ٦٠٠.
٤. مغني اللبيب، ج ٢، الباب الرابع، ما افترق فيه اسم الفاعل والصفة المشبهة، ص ٦٠٠.

غير أن أفضل توجيه لجر " قدير " هو عطف التوهم الذي أشار اليه " ابن هشام " أيضا (١).
ولبيان وجه عطف التوهم لا بد من مقدمة مختصرة، وهي ان " اسم الفاعل " إذا كان بمعنى الماضي فانه يقع مضافا اى لا يمكن له ان ينصب، كما قال " ابن مالك ": كفعله اسم فاعل في العمل * إن كان عن مضيه بمعزل
ولم يخالف في هذه المسألة سوى " الكسائي " وأقل ما يمكن قوله ان المتبادر هو الإضافة; لا العمل.
اذا فهنا وطبقا للقاعدة لا بد ان يضاف " منضج " – وهو اسم الفاعل – إلى " صفيف "، لانه يخبر عن الماضي بقرينة وجود الفعل اى فظل (٢) ولا يمكنه ان يعمل في معموله (صفيف) وينصبه، بل لا بد ان يضاف اليه، فتكون العبارة: " منضج صفيف شواء "، الا انه لم يضف بل عمل ونصب " صفيف " مراعاة لوزن الشعر سيما بالالتفات إلى البيت الذي سبقه.
ولذلك حيث كان من المناسب ان يكون " صفيف " مجرورا بالإضافة، ولم يجر، جيىء ب " قدير " المعطوف عليه مجرورا، وهذا هو معنى " عطف التوهم ".
فتبين مما سبق ان احتمال الجر بالجوار لا يمكن الاعتناء به. (٣)

---

١. مغني اللبيب، ج ٢، الباب الرابع، ما افترق فيه اسم الفاعل والصفة المشبهة، ص ٦٠٠.
٢. " ظل " من أخوات كان، مثل صار، كان، أصبح،... من الافعال الناقصة (المنقح).
٣. الشاهدان الآخران:
الف) شعر النابغة:
لم يبق الا أسير غير منفلت * وموثق في حبال القد مجنوب
بجر " موثق " مع انه معطوف على " أسير " وطبق القاعدة لا بد ان يرفع الا انه جر.
ب) ما ورد من شعر في " بداية المجتهد " وقد نسبت لزهير:
لعب الزمان بها وغيرها * بعدي سوافي المور والقطر
ف " قطر " مجرورة مع انها فاعل " غيرها " ولا بد ان تكون مرفوعة.
وللإجابة على ذلك نقول: على فرض ثبوت الجر بالجوار في هذين الموضعين; الا ان ذلك لا يخرجه عن الشواذ، إضافة لعدم العلم بان شعر النابغة روي بالجر ولم تكن هناك ضرورة شعرية دعت لهذا الجبر، أضف إلى ذلك فان كبار النحويين كابن هشام لم يستشهدوا بهذين البيتين كدليل على العطف بالجوار.

وبناءا على هذا، لا بد من القول في خاتمة المطاف:
أولا، ان بعض النحويين كالسيرافي وابن جني أنكروا الجر بالجوار أصلا.
ثانيا، على فرض قبول الجر بالجوار، فان المحققين (على حد تعبير ابن هشام) قالوا: موارده نادرة تقتصر على النعت والتأكيد فلا يوجد في عطف النسق والذي هو محل البحث بين أيدينا.
ثالثا، من قال بالجر بالجوار إنما قال به فيما لا يمكن له احتمال آخر موجه و اما فيما يمكن أكمل الاحتمالات الموجهة الأخرى بحسب الاستظهار (كما فيما نحن فيه يمكننا العطف على المعمول) فلا يلتزم أحد بمثل هذا التكلف.
وبالنظر لكل ما تقدم، فكيف يمكن حمل كلام الله المجيد – وهو أفصح وأبلغ بيان وكلام وقد عجز الانس والجن عن الاتيان بمثله – على هذا الاحتمال المرفوض؟ أفليس هذا تحميل لإرادتنا على القرآن الكريم من دون دليل؟!
النقاش في موردين يدعى الجر بالجوار:
إذا قال أحد باحتمال الجر بالجوار في بعض الآيات الأخرى – على الأقل بناءا

على بعض القراءات – غير آية الوضوء، كما قرأ البعض (وحور عين) (١) بالجر اى " حور "، مع العلم بأنه لا يمكن عطفها على " أكواب " من حيث المعنى; لأنها لا تعني حمل " الولدان " للحور وطوافهم على أهل الجنة. اذا لابد ان تكون مجرورة بجوار " أكواب وأباريق " ومعطوفة على " ولدان مخلدون " المرفوعة.

وهكذا قرأ البعض الاخر، الآية (يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس فلا تنتصران) (٢) بجر " نحاس "، في حين هي معطوفة على " شواظ ".

ويقال في الجواب، كما قال المفسرون والنحويون بان: توجيه الاعراب بالجر في هذه الموارد ب " الجر بالجوار " احتمال طرحه البعض وليس ذلك بمتعين قط. فقد قال " الزمخشري " بشأن " حور عين ": إذا قرأت بالجر اى " حور عين "، فهناك احتمالان:

الأول، عطف على (في جنات النعيم) (٣)، كأنه قال سبحانه: " هم في جنات النعيم وفاكهة ولحم طير وحور ".

الثاني، ان يكون على " أكواب "; لان معنى (يطوف عليهم ولدان مخلدون بأكواب)، ينعمون بأكواب.

فكما تلاحظون فان " الزمخشري " لم يتعرض لمسألة الجر بالجوار، وقد ذكر هذين الاحتمالين في كتاب " المغنى "، وقد نقل عن صاحب " الكشف " انه قال:

---

١. سورة الواقعة الآية ١٧ – ٢٢ (يطوف عليهم ولدان مخلدون * بأكواب وأباريق وكأس من معين * لا يصدعون عنها ولا ينزفون * وفاكهة مما يتخيرون * ولحم طير مما يشتهون * و حور عين).

٢. سورة الرحمن، الآية ٣٥.

٣. سورة الواقعة، الآية ١٢.

كون الجر بالجوار يأباه الفصل أو يضعفه; (١)
وكذا لم يطرح " الزمخشري " الجر بالجوار في الآية الشريفة من سورة الرحمن بناءا على جر " نحاس " وقال هي عطف على " نار ". (٢) فيكون المعنى على هذه القراءة: " يرسل الله عليكما شواظ من نار وشواظ من نحاس ". وهنا لا بد من الالتفات إلى ان أحد معاني " النحاس " هو الفلز المذاب.
وقد احتمل هنا تقدير كلمة " شئ " فهي في الأصل: " ويرسل عليكما شواظ من نار وشيء من نحاس ".
وهنا حاول البعض ذكر وجه آخر لجر " أرجلكم " ليتخلص من الاذعان لحكم مسح الأرجل، فقال: عطف " أرجلكم " على " رءوسكم " لا على أساس اشتراكها في حكم المسح; بل عطف لسبب آخر وهو أن غسل الرجل مظنة للاسراف، حيث يحتمل الاسراف حين غسل الرجل، فعطفت " أرجلكم " على " رءوسكم " ليقول: اكتفوا باقل مقدار في غسل الأرجل ولا تسرفوا.
وكما ترون فهو كلام ضعيف، لا يستحق جوابا إذ ليس هذا أسلوبا للكلام ولا طريقا لالقاء المعاني ولا يفهم هذا المعنى أي عالم باللسان العربي.
والخلاصة، فقد تبين عدم صواب جر أرجلكم بالجوار في الآية الشريفة، و الصواب فقط في عطفها على " رؤوسكم " الذي يثبت صحة مسح الأرجل.

---

١. نقلا عن تفسير الآلوسي، ج ٢٧، ص ١٣٧.
٢. الكشاف، ج ٤، سورة الرحمن.

القراءة بالنصب (أرجلكم)
إذا كانت قراءة " أرجلكم " بالنصب فالمطلب واضح أيضا، وكل من له معرفة باللغة العربية يعلم بان " أرجلكم " عطف على محل " رؤوس "، وبعبارة أخرى، عطف على موضع الجار والمجرور (١); لان " برؤوس " في محل مفعول " امسحوا " و
منصوبة محلا، كما يقال: " ليس فلان بقائم ولا ذاهبا "
وقد ورد في الشعر:
هل أنت باعث دينار لحاجتنا * أو عبد رب أخا عوف بن مخراق
فقد عطف " عبد " على موضع " دينار " المنصوب معنى. بل ورد أبعد من ذلك

---

١. برءوسكم.

في الشعر العربي:
جئني بمثل بني بدر لقومهم * أو مثل إخوة منظور بن سيار
فهنا كلمة " مثل " في المصراع الأول منصوبة معنى حيث " جئني " بمعنى " هات " و " احضر لي "، و " مثل " في المصراع الثاني عطف على محل كلمة " مثل " في المصراع الأول فنصبت.
على كل حال، فان العطف على المحل ورد بكثرة في كلام العرب وذكر في كتب النحو.
وإذا قال أحد بان " أرجلكم " معطوفة على " أيديكم " في الجملة السابقة، قيل له: ان مثل هذا الاحتمال مخالف للظاهر بشدة، وذلك لان الجملة الأولى انتهت و ليس هناك من انتظار، وقد شرعت الجملة الثانية، فإذا أردنا هنا ان نعطف " أرجل " على الجملة الأولى، كان ذلك بعيدا عن الفصاحة وأسلوب الكلام.
وهذا مثل ان نقول: " رأيت زيدا وضربت بكرا وخالدا " والمقصود عطف " خالد " على " زيد "; أي ان " خالدا " مرئي لا مضروب.
والعجيب أن البعض قال: ان الممسوح ليس محددا في الشرع، بينما حدد المغسول، وحيث ان " أرجلكم " هنا محددة فلا بد ان تكون معطوفة على شئ حكمه الغسل; أي معطوفة على " أيديكم ".
يلاحظ عليه بأنه اول الكلام، فمن أوجب مسح " الأرجل " لا غسلها، فلا محالة يقول بأنها محدودة أيضا.
ويبدو ان تناسب الجملتين سيكون أقوى في هذه الحالة; وذلك لان لدينا

مغسولين في الجملة الأولى (١) أحدهما محدود (٢) والاخر ليس محدود (٣)، وفي الجملة الثانية ممسوحان (٤) أحدهما ليس بمحدود (٥) والاخر محدود (٦).
آنذاك سيكون تطابق القراءتين (٧) من أوضح القرائن على عدم امكانية عطف " أرجلكم " على " أيديكم "; وذلك لأننا أثبتنا في الاحتمال الأول ان الآية الشريفة بالقراءة بالجر ظاهرة أو صريحة في وجوب المسح.
أما ما قيل بان المسح هنا بمعنى الغسل، أو أن المسح بالنسبة للرأس باق على معناه، غير انه في الأرجل بمعنى الغسل، فهو كلام ضعيف للغاية، وعلة الضعف هو ان في الآية الكريمة وأمثالها إنما جعلا كل من الغسل والمسح مقابل للاخر، كما قال البعض: " نزل القرآن بالمسح والسنة بالغسل ". ويعلم من هذه الجملة ان مرادهم من المسح هنا " امرار اليد ". وفي الواقع كان هؤلاء موقنين بأن السنة هي الغسل، ولذلك رأوا حسب الظاهر تفاوت القرآن مع السنة.
إضافة إلى ذلك، فإذا فرضنا بان المسح ورد بمعنى الغسل أيضا، فهل هناك قرينة في القرآن على إرادة هذا المعنى غير القرينة الخارجية التي ادعاها البعض؟ أفكان هناك من فارق بين (وامسحوا برءوسكم وأرجلكم) في آية الوضوء و (فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه) في آخر آية التيمم؟

---

١. الوجه واليدان.
٢. اليدان.
٣. الوجه.
٤. الرأس والأرجل.
٥. الرأس.
٦. الأرجل.
٧. قراءة " أرجلكم " بالجر والنصب.

ومن هنا يتضح بطلان التوجيه الاخر الذي ذكروه بأن الآية الشريفة مثل " علفتها تبنا وماء باردا " (١); أي المراد " وسقيتها ماء باردا ". وذلك لان هذا الكلام ليس بفصيح أولا. وثانيا، على فرض الفصاحة، فانه من غير الممكن ان يقال في هذه الجملة: " علفتها ماء باردا ". لذلك لا مفر لنا من تقدير كلمة " سقيتها " أو ان نقول بتضمين معنى " سقيتها " في " علفتها "، بيد انه لا يوجد مثل هذا الفرض و القطع في الآية الشريفة.

---

١. راجع: جوامع الشواهد، باب العين بعد اللام، ص ١٠٠.

الوضوء في السنة
ادعت جماعة بأن السنة دلت على وجوب غسل الرجلين ولم تدل السنة الصحيحة على المسح. الامر الذي دعى لتوجيه وتأويل الآية المباركة وحملها على ما يخالف ظهورها بل صريحها.
ويجب ان نقول لهؤلاء، ليس الامر كذلك، فهناك عدة روايات وفيها الصحاح دلت على ان الواجب في الوضوء مسح الرجلين لا غسلها، واليك طائفة من تلك الروايات التي روتها العامة:
١ – عن رفاعة بن رافع:
أنه كان جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال:

" إنها لا تتم صلاة لأحد حتى يسبغ (١) الوضوء كما
أمره الله تعالى: يغسل وجهه ويديه إلى المرفقين و
يمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين; (٢)
والحديث كما ترى يدل بوضوح على وجوب مسح الرأس والرجلين.
٢ - روى البخاري في تأريخه واحمد وابن أبي شيبة وابن أبي عمر والبغوي
والطبراني والباوردي وغيرهم كلهم من طريق أبي الأسود عن عباد بن تميم
المازني عن أبيه، قال:
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ و
يمسح الماء على رجليه; (٣)
رواه " ابن حجر العسقلاني " في ترجمة " تميم بن زيد الأنصاري " وقال: " رجاله
ثقات "، ودلالة هذا الحديث على المسح واضحة جلية أيضا.
٣ - عن أبي مطر قال: بينما نحن جلوس مع أمير المؤمنين علي في المسجد
على باب الرحمة، جاء رجل، فقال: أرني وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو

---

١. الاسباغ في الوضوء; الاكمال والاحسان لأجزائه.
٢. سنن ابن ماجة، ج ١، الباب ٥٧ ح ٤٦٠، الرقم ٤٥٣; سنن أبي داود الرقم ٧٣٠; سنن النسائي الرقم ١١٢٤; سنن الدارمي ١٢٩٥ (ترقيم العالمية).
٣. الإصابة، ج ١، ص ١٨٥، ش ٨٤٣.

عند الزوال، فدعا قنبرا، فقال:
إئتني بكوز من ماء فغسل كفيه ووجهه ثلاثا و
تمضمض ثلاثا فأدخل بعض أصابعه في فيه
واستنشق ثلاثا وغسل ذراعيه ثلاثا ومسح رأسه
واحدة، فقال: داخلهما من الوجه وخارجهما من
الرأس، ورجليه إلى الكعبين ثلاثا ولحيته تهتل
على صدره، ثم حسا حسوة (١) بعد الوضوء، ثم قال: أين
السائل عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ كذا
كان وضوء نبي الله صلى الله عليه وسلم; (٢)
وقد نقل " ابن حجر " في " تهذيب التهذيب " ان " ابن حيان " ذكر " أبا مطر " في
عداد الثقات، وعليه فلا معنى لرميه بالضعف.
٤ - عن حمران، قال:
دعا عثمان بماء فتوضأ ثم ضحك، فقال: ألا
تسألوني مم أضحك؟ قالوا: يا أمير المؤمنين! ما
أضحكك؟ قال: رأيت رسول الله توضأ، كما توضأت
فمضمض واستنشق وغسل وجهه ثلاثا ومسح

---

١. اي شرب وتجرع جرعة.
٢. مسند احمد، مسند العشرة، رقم ١٢٨٥، (ترقيم العالمية).

برأسه وظهر قدميه; (١)
وقد نقل مثل هذا الحديث في " كنز العمال "، وروي عن " أبي يعلى " انه عده حديثا صحيحا. (٢)
٥ - عن أبي مالك الأشعري، انه قال لقومه: اجتمعوا أصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم:
... فدعا بجفنة فيها ماء فتوضأ ومضمض
واستنشق وغسل وجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا ثلاثا و
مسح برأسه وظهر قدميه، ثم صلى بهم... (٣)
٦ - أوس بن أبي أوس الثقفي:
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح
على نعليه وقدميه; (٤)

---

١. مسند أبي شيبة، ج ١، ص ١٨، وقد ورد قريب منه في مسند أحمد: مسند أحمد مسند العشرة، الرقم ٣٩١ (ترقيم العالمية).
٢. ص ٤٤٢، ش ٢٦٨٨٦.
٣. مسند أحمد بن حنبل، الرقم ٢١٨٢٥ (ترقيم العالمية).
٤. سنن أبي داود، ج ١، ص ٤١، ش ١٦٠، الرقم ١٣٨ (ترقيم العالمية).

٧ – عن الربيع (١)، قالت:
أتاني ابن عباس فسألني عن هذا الحديث – تعنى
حديثها الذي ذكرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
توضأ وغسل رجليه – فقال ابن عباس: إن الناس
أبوا إلا الغسل ولا أجد في كتاب الله إلا المسح; (٢)
جاء في كتاب " الزوائد ": " اسناده حسن "
٨ – روى " محمد بن جرير الطبري " في تفسيره عن " ابن عباس ":
الوضوء غسلتان ومسحتان; (٣)
٩ – وروى " ابن جرير الطبري " في تفسيره أيضا: حدثنا حميد بن مسعدة،
قال: حدثنا بشر بن مفضل عن حميد (اي الطويل) وحدثنا يعقوب بن ابراهيم، قال:
حدثنا ابن علية، قال: حدثنا حميد (أي الطويل)، قال:
قال موسى بن أنس لأنس ونحن عنده: يا أبا

---

١. " الربيع " بنت " معوذ بن عفراء " وصحابية الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) (المنقح).
٢. سنن ابن ماجة، ج ١، ص ١٥٦، ش ٤٥٨، الرقم ٤٥١، مسند أحمد الرقم ٢٥٧٧٣ (ترقيم العالمية).
٣. تفسير الطبري، الجزء السادس، ص ٨٢.

حمزة! إن الحجاج خطبنا بالأهواز ونحن معه، فذكر الطهور فقال: اغسلوا وجوهكم وأيديكم و امسحوا برءوسكم وأرجلكم، وأنه ليس شيء من ابن آدم أقرب إلى خبثه من قدميه فاغسلوا بطونهما وظهورهما وعراقيبهما (١). فقال أنس: صدق الله و كذب الحجاج، قال الله: (وامسحوا برؤوسكم و أرجلكم) قال: وكان أنس اذا مسح قدميه بلهما; (٢)

وقد صرح بان جميع دواة هذا الحديث من الثقات، (٣) كما اعترف " ابن كثير " في تفسيره بصحة سنده.

وكما رأينا فان صحابي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) " أنس " يكذب من يوجب في الوضوء، غسل الأرجل، ويعتقد بأن الله جعل المسح هي وظيفة المتوضئ.

١٠ - عن أبي جعفر، قال:

إمسح على رأسك; (٤)

---

١. جمع العرقوب: قطر الغليظ فوق عقبه.

٢. تفسر الطبري الجزء الثاني، ص ٨٢، وقد نقلها " السيوطي " أيضا في " الدر المنثور " ذيل آية الوضوء، عن طريق " سعيد بن منصور " و " ابن أبى شيبة ".

٣. راجع: تهذيب التهذيب.

٤. تفسير الطبري، الجزء السادس، ص ٨٢.

١١ - عن الشعبي، أنه قال:
إنما هو المسح على الرجلين، ألا ترى أنه ما كان
عليه الغسل جعل عليه المسح وما كان عليه المسح
أهمل; (١)
١٢ - عن عكرمة، قال:
ليس على الرجلين غسل، إنما فيهما المسح; (٢)
وروايات أخرى كثيرة.
والخلاصة فقد تظافرت الروايات عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والصحابة والتابعين وتابعي
التابعين التي صرحت بوجوب المسح.
وعليه فهل يمكن الافتاء بوجوب " الغسل " رغم الظهور القريب من الصراحة للقرآن الكريم في لزوم المسح وكذلك الروايات التي كان بعضها صحيحا؟
فان قيل بان آية الوضوء نسخت بالروايات، نقول:
أولا، ان آية الوضوء جاءت في سورة المائدة، وكما ذكرنا سالفا فان الآية و السورة أيضا نزلت أواخر عمره الشريف (صلى الله عليه وآله وسلم) فلا يرد احتمال نسخهما.

---

١. تفسير الطبري، الجزء ٩، ص ٨٣.
٢. تفسير الطبري، الجزء ٩، ص ٨٢.

ثانيا، الاخبار المخالفة كما صرح " الفخر الرازي " وآخرون انما هي أخبار آحاد (١)، وعليه فلا يمكن اعتبارها ناسخة للقرآن الكريم.

---

١. تقسم الروايات حسب اعتبار إلى متواترة وآحاد. فالخبر المتواتر هو الخبر الذي يستحيل اجتماع رواته وتواطئهم على الكذب والخطأ لوروده عن طرق متعددة، وبعكسه خبر الواحد الذي ليس له مثل هذه الطرق.

القول الفصل في الاخبار الدالة على الغسل
لرفع التعارض بين أخبار الغسل من جانب والقرآن الكريم وأخبار المسح من جانب آخر لعل الأولى ان يقال:
ان جميع اخبار الغسل التي رويت عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وعلى فرض صحتها،
فإنها مرتبطة بما قبل نزول آية الوضوء، وقد نسخت بالآية الكريمة وأخبار المسح. غير أن هذا الموضوع خفى على البعض الذي أفتى على ضوء الروايات المنسوخة أو قال بالتخيير بين الغسل والمسح، بل أفتى البعض بوجوبهما معا.
ولعل هناك من يقول: " ان وجوب الغسل اجماعي ولا يمكن مخالفته " (١)،
فنقول: ليس هناك مثل هذا الاجماع، ويكفي في رفع هذا الوهم الرجوع إلى

---

١. الاجماع هو اتفاق جميع علماء الاسلام.

الكتب الفقهية، كما صرح في " بداية المجتهد " بان المسألة خلافية:
إتفق العلماء على أن الرجلين من أعضاء الوضوء
واختلفوا في نوع طهارتهما، فقال قوم: طهارتهما
الغسل وهم الجمهور، وقال قوم: فرضها المسح، و
قال قوم: بل طهارتهما تجوز بالنوعين الغسل و
المسح، وإن ذلك راجع إلى اختيار المكلف; (١)
وقال " ابن قدامة " في " المغني ":
غسل الرجلين واجب في قول أكثر أهل العلم;
ثم ينقل عن " على " و " ابن عباس " و " انس " و " الشعبي " قولهم بالمسح و " ابن جرير " قوله بالتخيير.
وقال " النووي " في " المجموع " أيضا:
... حكى أصحابنا عن محمد بن جرير أنه مخير
بين غسلهما ومسحهما وحكاه الخطابي عن
الجبائي المعتزلي وأوجب بعض أهل الظاهر الغسل
والمسح جميعا;
وتلاحظ هنا عدم وجود اجماع لفقهاء العامة فضلا عن الشيعة في هذه المسألة;

---

١. ابن رشد، بداية المجتهد، طبع مصر، ج ١، كتاب الطهارة، كتاب الوضوء، الباب الثاني، المسألة العاشرة، ص ١٤.

وذلك لما ورد من طرق الشيعة باجماع أهل البيت (عليهم السلام) بوجوب المسح.
اما المقدار الذي يجب مسحه، فهو من الأبحاث الشيقة التي تتطلب كلاما مسهبا وحيث نريد ان نهيئ الرسالة للمؤتمر وقد ضاقت الفرصة نوكله لوقت أوسع من هذا المجال ولا بأس بان نشير لما ورد في بعض الصحاح السابقة، حيث ورد فيها ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم):
"... مسح برأسه وظهر قدميه ".
إضافة إلى الروايات الكثيرة التي صرحت بمسح النعلين، والتي تدل على أن مسح ظاهر القدم إلى الكعب كاف، وبغض النظر عن كل هذا، فإن اطلاق المسح إلى كعبين وعطفه على " رءوسكم " في آية الوضوء لأفضل دليل على كفاية مسح ظاهر القدم إلى كعبين.

بسند صحيح عن ابن عمر وأبى امامه انهما كانا يقولان في الاذان:
" حي على خير العمل "...
الإحكام لابن حزم، ج ٢، ص ١٦٠
السنة والبدعة في الاذان

مقدمة

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين وصحبه المنتجبين ولعنة الله على أعدائهم إلى يوم الدين.

الاذان لغة يعني الاعلان (١) كما قال سبحانه وتعالى في كتابه المجيد:

(وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج

---

١. فقد ورد في " مجمع البحرين ": الاذان مأخوذة من " الاذن " بمعنى " العلم " أو " الإجازة " وهناك احتمالان بشأن الوزن والأصل اللغوي للاذان وهما:

الف) أصله " ايذان " على وزن " إفعال "، كالأمان بمعنى الايمان والعطاء بمعنى الاعطاء

ب) على وزن " فعال " بمعنى " التفعيل "، كالسلام بمعنى التسليم والكلام بمعنى التكليم. (المنقح)

الأكبر أن الله برئ من المشركين ورسوله)؛ (١)
اما مفردة " الاذان " في الشرع فهي اسم لعبارات خاصة معروفة، وسنبين في هذه الرسالة بعض الأمور المتعلقة بالاذان على أساس مصادر العامة، آملين ان تحظى بعناية المعنيين الذين يتبعون " أحسن القول " ويقرون الدليل ويجتنبون التقليد، كما نأمل إزالة الشبهات الناشئة من عدم الالتفات الكافي لمصادر الأحاديث والروايات بحول الله وقوته لتسود الوحدة والأخوة بين كافة المسلمين.
ان أدنى فائدة تنشدها هذه الرسالة، وقوف الإخوة من أبناء العامة على ان ما تقوله الشيعة في الاذان قد تأيد وتأكد بكثير من الروايات والأخبار التي روتها كتبهم وقد اعترف بها جهابذة فقهائهم وكبار رواتهم.

---

١. سورة التوبة، الآية ٣.

بدء تشريع الاذان
يعتقد جميع فقهاء الإمامية تبعا لأهل البيت (عليهم السلام) بان الاذان شرع من قبل الله بواسطة نزول الوحي على قلب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ونشير هنا لبعض الروايات التي
وردت عن أهل البيت (عليهم السلام) بهذا الشأن:
١ - روى الكليني في الكافي:
علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن عمر بن أذينة عن زرارة و الفضل عن أبى جعفر (عليه السلام):
قال: لما أسرى برسول الله (صلى الله عليه وآله) إلى السماء فبلغ

البيت المعمور وحضرت الصلاة فأذن جبرئيل و
أقام، فتقدم رسول الله (صلى الله عليه وآله) وصف الملائكة والنبيون
خلف محمد (صلى الله عليه وآله); (١)
٢ - علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حماد عن منصور بن حازم
عن أبى عبد الله:
قال: لما هبط جبرئيل (عليه السلام) بالأذان على
رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان رأسه في حجر علي (عليه السلام) فأذن
جبرئيل (عليه السلام) وأقام، فلما إنتبه رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: يا
علي! سمعت؟ قال: نعم، قال: حفظت؟ قال: نعم، قال:
أدع بلالا فعلمه، فدعا علي (عليه السلام) بلالا فعلمه; (٢)
والروايتان تمثلان مرتبتين واذان جبرئيل (عليه السلام): أحدهما في عالم المعراج
لشخص رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) والاخر للتشريع والابلاغ. وهنا لا بد
من الالتفات إلى
ان مرتبتي الوحي وحتى مرتبتي نزوله ليست بأمر مجهول.

---

١. الفروع من الكافي، دار الكتب الاسلامية، ج ٣، باب بدء الاذان والإقامة وفضلهما وثوابهما، ص ٣٠٢، ج ١ و ٢.
٢. الفروع من الكافي، ج ٣، باب بدء الاذان والإقامة وفضلهما وثوابهما، ص ٣٠٢ ج ١ و ٢.

آراء العامة في بدء الاذان
يمكن القول بصورة عامة وبغض النظر عن التفصيلات بان هناك رأيين للعامة بشأن بدء تشريع الاذان وهما:
١ – مبدأ الاذان الوحي;
٢ – مبدأ الاذان الرؤيا.
ورد في المبسوط للسرخسي:
ان " أبو حفص محمد بن على " كان ينكر أن تكون الرؤيا هي مبدأ الاذان وكان يقول: أنكم تريدون ان تثبتوا ما هو أصل من معالم الدين بالرؤيا في حين ان

النبي (صلى الله عليه وآله) لما اسرى به إلى مسجد الأقصى و
اجتمع الأنبياء حوله، أذن ملك وأقام، فأمهم
النبي (صلى الله عليه وآله). وقيل ان جبرائيل (عليه السلام) هبط بالاذان. (١)
وقال في " عمدة القاري " وهو شرح لصحيح البخاري:
روى الزمخشري عن البعض ان الاذان كان
بالوحي، لا بالرؤيا. (٢)
وقال في " البحر الرائق ":
وسببه (اى الأذان) الابتدائي أذان جبرئيل (عليه السلام) ليلة
الاسراء وإقامته حين صلى النبي صلى الله عليه وسلم
إماما بالملائكة وأرواح الانبياء، ثم رؤيا عبد الله بن
زيد; (٣)
وهكذا نقل كبار العامة ان مبدأ الاذان هو الوحي، لا الرؤيا.
وهنا نذكر طائفة من الروايات:

---

١. ج ١، ص ١٢٨.
٢. ج ٥، ص ١٠٧.
٣. ج ١، ص ٢٦٨.

١ – عن ابن عمر عن أبيه، قال:
لما أسرى بالنبي أوحى الله إليه الأذان فنزل به
فعلمه بلالا; (١)
فالرواية تنص على أن مبدأ الاذان هو الوحي وفى " ليلة الاسراء ". (٢) وعليه فلا ارتباط له بقضية الرؤياء وذلك لان الذين ينقلون قضية الرؤيا، يرون بأنها مرتبطة بالمدينة ومدة لما بعد هجرة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) حيث استقر الاسلام وشرعت الصلاة و
الصوم والزكاة وأقيمت الحدود وعرف الحلال والحرام (٣)، بينما حدث الاسراء قبل الهجرة ومن المسجد الحرام. (٤)
هذا ما أذعن به " ابن حجر العسقلاني " في شرحه لصحيح " البخاري " وكذلك " الحلبي " في سيرته، وقال:
لقد وردت أحاديث دلت على أن الاذان شرع قبل
الهجرة. (٥)

---

١. فتح البارئ، دار الكتب العلمية ١٤١٠، كتاب أبواب الاذان، ص ١٠٠ نسخة أخري: الطبعة، دار إحياء التراث العربية، ص ٦٤، وروى قريب من ذلك المتقي الهندي عن الطبراني عن أبى عمر، انظر: كنز العمال، ج ٨، ص ٣٢٩، ش ٢٣١٣٨.
٢. الذي تشير إليها آيات سورة الاسراء: (سبحان الذي اسرى...) (المنقح).
٣. سيرة ابن هشام، ج ٢، ص ١٥٤.
٤. فتح البارئ، ج ٢، كتاب أبواب الأذان، باب بدء الأذان، ص ٦٣ و ٦٢.
٥. سيرة الحلبي، ج ٢، ص ٢٩٦، باب " بدء الاذان ومشروعية " نقلا عن " الاعتصام بالكتاب و السنة ".

أما الاشكال الوحيد الذي أورده " ابن حجر " على رواية " ابن عمر "، وقوع " طلحة بن زيد " في سند الحديث، فهو يقول: " وهو متروك "، غير أن التأمل في أسانيد أحاديث الرؤيا يبين أن " طلحة بن زيد " ان لم يترجح على بعض افرادها لا يفرق معهم، ومن هنا ينتفي دليل ترجيح روايات الرؤيا.

٢ - عن أنس:

إن جبرئيل أمر النبي صلي الله عليه وسلم بالأذان

حين فرضت الصلاة; (١)

وعلى ضوء هذه الرواية فان الاذان شرع متزامنا مع الصلاة، والكل يعلم بان الصلاة إنما شرعت أوائل البعثة النبوية، وعليه فليست هناك من علاقة بين تشريع الأذان والرؤيا.

٣ - عن عائشة:

لما أسرى بي أذن جبرئيل فظنت الملائكة أنه

يصلى بهم فقدمني فصليت; (٢)

للبزاز وغيره من حديث علي:

---

١. ابن حجر العسقلاني، فتح البارئ الطبعة الأولى، دار المعرفة، ج ٢، ص ١٠٠، الطبعة الرابعة، دار التراث، ص ٦٢.

٢. ابن حجر العسقلاني، فتح البارئ، الطبعة الأولى، دار المعرفة، ج ٢، ص ١٠٠.

لما أراد الله أن يعلم رسوله الأذان أتاه جبرئيل
بدابة يقال لها البراق فركبها... وفيه: اذا خرج ملك
من وراء الحجاب، فقال: الله أكبر الله أكبر. وفى
آخره: ثم أخذ الملك بيده فأم بأهل السماء; (١)
قال " ابن حجر " بعد ان نقل هذا الحديث: لقد ورد " زياد بن منذر أبو الجارود " في سند الحديث وهو متروك، ولكن ينبغي أن يقال لابن حجر: نعم! ان " أبا الجارود " مختلف فيه، الا انه قطعا ليس بأضعف من أولئك الذين وردوا في سند أحاديث الرؤيا. وعليه فليس هناك من وجه لترجيح روايات الرؤيا على هذه الروايات.
٤ - عن سفيان الليل، قال:
لما كان من الحسن بن علي ما كان، قدمت عليه
المدينة وهو جالس في أصحابه... فتذاكرنا عنده
الأذان، فقال بعضنا: إنما كان بدء الأذان برؤيا عبد الله
بن زيد بن عاصم. فقال له الحسن بن علي: إن شأن
الأذان أعظم من ذاك، أذن جبرئيل في السماء مثنى
وعلمه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأقام مرة مرة فعلمه
رسول الله; (٢)

---

١. ابن حجر العسقلاني، فتح البارئ، الطبعة الأولى، دار المعرفة، ج ٢، ص ١٠٠، الطبعة الرابعة، دار التراث، ص ٦٢.
٢. المستدرك، مكتبة المطبوعات الاسلامية، بيروت، ج ٣، ص ١٧١، كتاب معرفة الصحابة، فضائل الحسن بن علي (عليهما السلام).

٥ – عن هارون بن سعد، عن الشهيد، زيد بن الإمام علي بن الحسين، عن آبائه عن علي:
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم علم الأذان ليلة أسري به وفرضت عليه الصلاة; (١)
٦ – عن أبى العلاء، قال:
قلت لمحمد بن الحنفية: إنا لنتحدث أن بدء الأذان كان من رؤيا رآها رجل من الأنصار في منامه. قال: ففزع لذلك محمد بن الحنفية فزعا شديدا وقال: عمدتم إلى ما هو الأصل في شرائع الاسلام ومعالم دينكم، فزعمتم أنه كان من رؤيا رآها رجل من الأنصار في منامه يحتمل الصدق و الكذب وقد تكون أضغاث أحلام، قال: فقلت له: هذا الحديث قد استفاض في الناس، قال: هذا والله الباطل...; (٢)

---

١. روى الطحاوي هذه الرواية في كتابه " مشكل الآثار " وكذلك متقي الهندي في " كنز العمال " عن ابن مردويه. راجع: كنز العمال، الجزء السادس، ص ٢٧٧، ح ٣٩٧ (نقلا عن النص و الاجتهاد، ص ٢٠٥).
٢. السيرة الحلبية، ج ٢، ص ٢٩٧ (نقلا عن الاعتصام، ص ٢٩).

٧ - ويظهر مما رواه عبد الرزاق عن أبى جريج: قال عطاء:
إن الأذان كان بوحي من الله سبحانه; (١)
* * *

وفي المقابل، فان هناك روايات تثبت تشريع الأذان لرؤيا رجل من الأنصار يدعى " عبد الله بن زيد " وقد قال " الترمذي " بشأنه:
ولا نعرف له عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا
يصح الا هذا الحديث الواحد في الأذان; (٢)
ولم ينقل الشيخان هذه الروايات في الصحيحين (٣) وكذلك لم يرويها الحاكم في مستدركه. ونفهم من ذلك ان هذه الروايات فاقدة لشروط الشيخين، فقد قال الحاكم: (٤)
عبد الله بن زيد هو الذي أرى الأذان، الذي
تداوله فقهاء الاسلام بالقبول ولم يخرج في

---

١. المصنف، ج ١، ص ٢٥٦، ش ١٧٧٥ (نقلا عن الاعتصام، ص ٢٠).
٢. تهذيب الكمال، ج ١٤، ص ٥٤١.
٣. صحيح البخاري، وصحيح مسلم.
٤. المستدرك، ج ٣، ص ٣٣٦.

الصحيحين لاختلاف الناقلين في أسانيده; (١)
أما الكتب والمصادر الأخرى التي تعرضت لنقل هذه الروايات فهي مخدوشة الأسانيد. وسنكتفي هنا بنقل واحدة من تلك الروايات التي زعم انها أصحها جميعا، ثم نخوض في مناقشة رجال سندها.

---

١. قال العلامة شرف الدين: " وللحاكم هنا كلمة تفيد جزمه ببطلان أحاديث الرؤيا وأنها كأضاليل، الا، وهي قوله: " وإنما ترك الشيخان حديث عبد الله بن زيد في الأذان والرؤيا، لتقدم موت عبد الله " قلت: هذا لفظه بعينه في باب " رد الصدقة ميراثا " عن كتاب الفرائض، الجزء ٤ ص ٣٤٨، راجع: النص الاجتهاد، ص ٢٠٢.

مناقشة رواية الرؤيا (١)
حدثنا محمد بن منصور الطوسي، ثنا يعقوب ثنا أبى عن محمد بن إسحاق
حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد
ربه، قال: حدثني أبى; عبد الله بن زيد، قال:
لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس
يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلاة، طاف بي - و
أنا نائم - رجل يحمل ناقوسا في يده، فقلت: يا
عبد الله! أتبيع الناقوس؟ قال: وما تصنع به؟ فقلت:

---

١. سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب كيف الاذان، الرقم ٤٢١ (ترقيم العالمية).

ندعو به إلى الصلاة، قال: أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك؟ فقلت (له): بلى، قال: فقال: تقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أشهد ان لا اله الا الله، اشهد ان محمدا رسول الله، اشهد ان محمدا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، الله أكبر، الله أكبر، لا اله الا الله. قال: ثم استأخر عنى غير بعيد ثم قال: وتقول اذا أقمت الصلاة؛ الله أكبر، الله أكبر، اشهد أن لا اله الا الله، اشهد أن محمدا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الفلاح، قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، الله أكبر، الله أكبر، لا اله الا الله.

فلما أصبحت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بما رأيت. فقال: إنها لرؤيا حق إن شاء الله، فقم مع بلال فالق عليه ما رأيت فليؤذن به، فإنه أندى (١) صوتا منك. فقمت مع بلال فجعلت ألقيه عليه ويؤذن به، قال: فسمع ذلك عمر بن الخطاب و هو في بيته، فخرج يجر ردائه ويقول: والذي بعثك بالحق يا رسول الله، لقد رأيت مثل ما رأى. فقال رسول الله: فلله الحمد.

---

١. أي أحسن.

وقد روى " البيهقي " بسنده عن " محمد بن يحيى " انه لا يوجد في اخبار
" عبد الله بن زيد " بشأن قصة الاذان خبر أصح من هذه الرواية التي وردت عن طريق
" محمد بن إسحاق " عن " محمد إبراهيم التميمي " عن " محمد بن عبد الله بن زيد
"، لان
" محمدا " سمع هذا الحديث من أبيه.
ونتناول الان سند هذه الرواية بالبحث ونبدأ بالحديث عن " محمد بن إسحاق "
الذي ورد اسمه في طريق التصحيح، فقد كتب " الدار قطني " بشأنه:
اختلف الأئمة فيه وليس بحجة أنما يعتبر به؛ (١)
وكذلك ورد من طرق متعددة ضعف " محمد بن إسحاق " نقلا عن
" أحمد بن حنبل "، يقول " أبو داود ":
وسمعت احمد ذكر محمد بن إسحاق، فقال: كان
رجلا يشتهي الحديث، فيأخذ كتب الناس فيضعها
في كتبه؛ (٢)

---

١. ابن حجر، تهذيب، ج ٩، ص ٤٣ و ٤٤.
٢. مطبعة حيدر آباد، ١٣٢٦، ج ٩، ص ٤٣.

وقال " المروزي " أيضا:
قال احمد بن حنبل: كان ابن إسحاق يدلس... و...
قدم ابن إسحاق بغداد، فكان لا يبالي عمن يحكى،
عن الكلبي وغيره؛ (١)
وقال " حنبل بن إسحاق ":
سمعت ابا عبد الله يقول: ابن إسحاق ليس بحجة؛ (٢)
وقال " عبد الله بن أحمد " أيضا:
ما رأيت أبى اتقن حديثه قط، وكان يتتبعه بالعلو
والنزول. قيل له يحتج به؟ قال: لم يكن يحتج به في
السنن؛ (٣)
وقال " أيوب بن إسحاق السامري ":
سألت احمد: اذا انفرد ابن إسحاق بحديث تقبله؟
قال: لا والله، إني رأيته يحدث عن جماعة بالحديث

---

١. ابن حجر، تهذيب، التهذيب، ج ٩، ص ٤٣.
٢. مصدر السابق، ص ٤٤.
٣. نفس المصدر، ص ٤٤.

الواحد ولا يفصل كلام ذا من كلام ذا؛ (١)
وقال " الميموني " عن " ابن معين " بشأن " ابن إسحاق ": إنه ضعيف. (٢)
وقال " النسائي " بخصوصه: ليس بقوي؛ (٣)
أضف إلى ذلك فان سند هذه الرواية مخدوش من جانب " محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي " الذي روى عن " أبى إسحاق ". فقد نقل " العقيلي " عن " عبد الله بن أحمد " عن أبيه أنه قال بشأن " محمد بن إبراهيم ":
في حديثه شيء، يروى أحاديث مناكير او
منكرة؛ (٤)
ثم يأتي دور سند الرواية ل " عبد الله بن زيد " الذي مر عليك ما قال بشأنه " الترمذي " وآخرون.
لقد تناولنا لحد الان سند الرواية من حيث الرجال فقط، أما دراسة الجوانب الأخرى لهذه الرواية وكذلك مناقشة سائر الروايات التي وردت في كون الرؤيا هي مبدأ الاذان فيمكن الوقوف عليها في الكتب الآتية: " النص والاجتهاد " المورد ٢٣، " الاعتصام بالكتاب والسنة " بحث " التثويب في أذان صلاة الفجر " و " تذكرة الفقهاء "، ج ٣، ص ٣٩ و ٣٨.

---

١. ابن حجر، تهذيب، التهذيب، ج ٩، ص ٤٣.
٢. نفس المصدر، ص ٤٤.
٣. نفس المصدر.
٤. المصدر السابق، ص ٦.

فصول الاذان والإقامة
هناك خلاف عظيم بين فقهاء العامة بشأن فصول الاذان والإقامة، فقد قال " ابن رشد ":
اختلف العلماء في الأذان على أربع صفات
مشهورة؛ (١)
ثم قال بعد ان استعرضها:
والسبب في اختلاف كل واحد من هؤلاء الأربع

---

١. بداية المجتهد ونهاية المتقصد، دار ابن حزم، الجزء الأول، كتاب الصلاة، الباب الثاني، في معرفة الاذان والإقامة، ص ٢٠٦.

فرق، اختلاف الآثار في ذلك واختلاف اتصال
العمل عند كل واحد منهم؛ (١)
الا ان أهم اختلاف بين فقهاء الشيعة وأهل العامة إنما يكمن في أمرين:
الأول، هل ان " حي على خير العمل " جزء من فصول الاذان والإقامة أم لا؟
والثاني، هل التثويب مشروع في الاذان أم لا؟

---

١. المصدر السابق، ج ٢٠٦.

في " حي على خير العمل "
لقد وردت روايات عن العامة بشأن " حي على خير العمل " إلى جانب الروايات الجمة التي وردت عن أهل البيت (عليهم السلام) والتي صرحت بقطعية كونها جزء من فصول
الاذان والإقامة. وقد أفرد لها " البيهقي " بابا في " السنن الكبرى " أسماه " باب ما روي في حي على خير العمل " ونورد هنا بعض الروايات المذكورة في " السنن الكبرى " وغيره ثم نشير لتصريح بعض علماء العامة بصحتها، ان شاء الله:
١ - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو، قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبى طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا مالك بن أنس عن نافع:

كان ابن عمر يكبر في النداء ثلاثا ويشهد ثلاثا
وكان أحيانا اذا قال: حي على الفلاح، قال على إثرها:
حي على خير العمل؛
وقد ورد سند هذا الخبر في " موطأ مالك " برواية " محمد بن الحسن الشيباني ":
أخبرنا مالك أخبرنا نافع عن ابن عمر: أنه... (١)
ومن يسعه الطعن في هذا السند على ضوء الموازين المتعارفة عند العامة؟ و
الحال قال " البخاري " بشأن هذا السند:
أصح الأسانيد كلها: مالك عن نافع عن ابن عمر؛
وقد نقل " الحاكم " كلام " البخاري " بسنده عن " محمد بن إسماعيل البخاري " (٢)،
وقد أورده " ابن حجر " في كتابه " تهذيب التهذيب " في ترجمته " لنافع ".
٢ - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو بكر بن إسحاق ثنا بشر بن موسى ثنا موسى بن داود ثنا ليث بن سعيد عن نافع، قال:
كان ابن عمر لا يؤذن في سفر وكان يقول: حي
على الفلاح، وأحيانا يقول: حي على خير العمل؛

---

١. تعليق وتحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، الطبعة الثانية، ص ٥٥.
٢. معرفة علوم الحديث، ص ٥٣، وان كان الحاكم نفسه وغيره لم يرتض هذا الكلام فراجع.

وقد نقله " محمد بن سيرين " وقال بشأن " ابن عمر ":
أنه كان يقول ذلك في أذانه؛
وكذلك أورده " نسير بن ذعلوق " عن " ابن عمر " في السفر كما نقله عن " أبي أمامة ".
قال " ابن حزم " في " المحلى ":
وقد صح عن ابن عمر وأبي أمامة بن سهل بن
حنيف: أنهم كانوا يقولون في آذانهم: حي على خير
العمل... فهو عنه (اى عن ابن عمر) ثابت بأصح
اسناد؛ (١)
٣ – أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا أبو بكر بن اسحق ثنا بشر بن موسى ثنا موسى بن داود ثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه، يقول:
إن علي بن الحسين كان يقول في أذانه اذا قال
حي على الفلاح قال: حي على خير العمل، ويقول:
هو الأذان الأول؛ (٢)
وقال " الحلبي " في السيرة في باب " بدء الأذان ومشروعيته " ان " ابن عمر " و " الامام زين العابدين على بن الحسين " كانا يقولان بعد " حي على الفلاح ": " حي

---

١. ج ٣، ص ١٦٠.
٢. السنن الكبرى، ج ١، ص ٤٢٥ و ٤٢٤.

على خير العمل ". (١)
٤ – عبد الرزاق عن معمر عن يحيى ابن أبى كثير عن رجل:
إن ابن عمر كان اذا قال في الأذان حي على
الفلاح، قال: حي على العمل (٢)، ثم يقول: الله أكبر،
الله أكبر، لا اله الا الله؛ (٣)
قال محقق الكتاب في ذيل الصفحة:
رواه " ش " (ابن أبى شيبة) عن طريق ابن عجلان
وعبيد الله عن نافع عن ابن عمر؛ (٤)
ان جميع رواة " ابن أبي شيبة " ذو توثيقات معتبرة عند علماء أهل العامة. (٥)
٥ – عن بلال:
أنه كان يؤذن للصبح، فيقول: حي على خير

---

١. ج ٢، ص ١١٠ (نقلا عن النص والاجتهاد، ص ٢٠٧).
٢. من المسلم ان المراد، " حي على خير العمل " وإلا فلم يقل أحد بان حي على العمل جزء من الاذان.
٣. المصنف، ج ١، ص ٤٦٠، ش ١٧٨٦.
٤. السنن الكبرى، ج ١، ص ١٤٥.
٥. راجع، تهذيب، التهذيب، للتحقيق، في أحوال الرواة.

العمل، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجعل
مكانها الصلاة خير من النوم، ويترك حي على خير
العمل؛ (١)
الاشكال الوحيد، الذي أورده صاحب " مجمع الزوائد " على سند هذا الحديث
اشتماله على " عبد الرحمن بن عمار بن سعد "، لكن بعد الرجوع إلى الكتب الرجالية
يعلم انه لم يضعفه أحد بالبيان القطعي، وفي المقابل فقد عده " ابن حيان " من
الثقات.
والعجب رغم تظافر مثل هذه الروايات الصحيحة في كتب ومصادر العامة
المعتبرة، فان " ابن تيمية " قال: " حي على خير العمل " من إضافات الروافض (٢)،
بينما
حكم " النووي " في " المجموع " بكراهتها.
أما أهم اشكال طرحه البعض على مسألة " حي على خير العمل "، هي أن فعل
" ابن عمر " و " أبي امامة " هذان الصحابيان، ليس بحجة وأن هذه الأخبار منقطعة.
والجواب:
أولا، لقد ذهب البعض إلى حجية سنة الصحابي وقوله، كما ورد عن " أبي
حنيفة ":
ما جاءنا عن الصحابة اتبعناهم، وما جاءنا عن

---

١. نور الدين، علي بن أبى بكر الهيثمي، مجمع الزوائد، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨، ج ١، كتاب الصلاة، باب كيف الاذان، ص ٣٣٠.
٢. نقلا عن التعليق على موطأ مالك، ص ٥٥، ش ٩٢.

التابعين زاحمناهم؛ (١)
وقال " السرخسي " في أصوله أيضا:
لا خلاف بين أصحابنا المتقدمين والمتأخرين أن
قول الواحد من الصحابة حجة فيما لا مدخل للقياس
في معرفة الحكم فيه؛ (٢)
وليس هناك من شك ولا شبهة في عدم مدخلية القياس في قول " حي على
خير العمل ".
ثانيا، لقد ورد في بعض الروايات والاخبار ان الفقرة " حي على خير العمل "
كانت على عهد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وقد نسب تقريره (صلى الله عليه
وآله وسلم) لها. (٣)
غير انه وعلى ضوء الروايات المذكورة أمر باستبدالها في صلاة الصبح ب " الصلاة

---

١. أحمد بن أبي سهل السرخسي، الأصول، الطبعة الأولى، ١٤١٤، دار الكتب العلمية، بيروت، ج ١، ص ٣١٣.
٢. المصدر السابق، ج ٢، ص ١١٠.
٣. لقد نقل القوشجي - المتكلم السني الكبير - عن قول " عمر " نفسه ان " حي على خير العمل " كانت على عهد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، وقال: بينما صعد " عمر " المنبر قال: " ثلاث كان على عهد رسول
الله، وأنا أنهي عنهن وأحرمهن وأعاقب عليهن، متعة النساء ومتعة الحج وحي على خير العمل.
ثم قال " القوشجي ":
ان ذلك مما لا يوجب قدحا فيه فان مخالفة المجتهد لغيره في المسائل الاجتهادية ليس ببدع.
راجع: شرح التجريد، ص ٤٠٨. ابن أبي الحديد أيضا نقل هذا عن عمر. راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد، ج ١، ص ١٨٢.

خير من النوم "، وهذان لا يغير شيئا من الموضوع، فالتغيير المذكور على أساس نص الرواية متعلق بصلاة الصبح. وعليه حتى باعتبار نص هذه الرواية فان سائر الاذان لا بد ان يشتمل على الفقرة " حي على خير العمل ".
أضف إلى أن هذا الذيل يتعارض مع الروايات التي نفت التثويب في الأذان و يدل بوضوح على أن قول " الصلاة خير من النوم " زيادة أضيفت بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم). (١)
واحتمال النسخ هو الاخر منتفي؛ لانه لو كان قد نسخ لعلم بها " ابن عمر " و " أبي أمامة " والآخرون، ثم فلا معنى لذكر " حي على خير العمل " في أذانهم، و إضافة على ذلك فانه لم يذكر هذا الاحتمال أحد.
ثالثا، تفيد روايات أهل البيت (عليهم السلام) أن " حي على خير العمل " جزء من الفصول
الأصلية للأذن في جميع الأوقات والذي نزل به الوحي الأمين على قلب النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم). (٢)

---

١. روى عن " ابن عباس " أن فلسفة الخليفة الثاني من حذف " حي على خير العمل " خشية ان يترك الناس الجهاد ويقولون ان كانت الصلاة خير الاعمال – والذي نسمعه عدة مرات كل يوم في كل أذان وإقامة – فلم نتركها ونقبل على الجهاد؟ ولذلك نهى الخليفة الثاني عنها مخافة الرغبة عن الجهاد، ثم أمر بان يقال بدلا منها " الصلاة خير من النوم ".
والحق ان قضية كون الصلاة خير الاعمال وردت حتى في الروايات المستقلة التي لا علاقة لها بالأذان، والشارع اعلم بفلسفة أحكامه.
وقد أفرد البيهقي بابا في سننه أسماه " باب خير أعمالكم الصلاة ". وروى عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إنه
قال: " واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة... "
راجع: السنن الكبرى، ج ١، ص ٤٥٧.
٢. راجع: جامع أحاديث الشيعة، كتاب الصلاة، الباب، ١٧، باب عدد فصول الاذان والإقامة و كيفيتها وعللها.

في التثويب

التثويب هي المسألة الخلافية الثانية بين فقهاء الفريقين، بل أكثر من ذلك – كما سنشير – أنها محل اختلاف فقهاء العامة أنفسهم أيضا.

ولكن ما المراد بالتثويب؟ قالوا:

التثويب من ثاب يثوب؛ اذا رجع، فهو بمعنى الرجوع إلى الأمر بالمبادرة إلى الصلاة، فان المؤذن اذا قال: " حي على الصلاة " فقد دعاهم إليها، فإذا قال: " الصلاة خير من النوم " فقد رجع إلى كلام معناه المبادرة إليها؛

وعن القاموس أنه فسره بمعان، منها: الدعاء إلى الصلاة، وتثنية الدعاء، وأن يقول في أذان الفجر: الصلاة خير من النوم، مرتين؛

وعن المغرب: التثويب القديم هو قول المؤذن في أذان الصبح: الصلاة خير من النوم، مرتين و المحدث: الصلاة، الصلاة، او: قامت، قامت؛

ومن معاني التي ذكروا للتثويب هو أن يقال بين الأذان والإقامة، حي على الصلاة، مرتين، حي على الفلاح، مرتين؛ (١)

على كل حال، فالتثويب كيفما كان ليس جزءا من الاذان والإقامة بل إنما هو شئ أضيف إليها لاحقا.

وسنقتصر في هذه الرسالة على مناقشة المشهور لمعنى التثويب وهو قول " الصلاة خير من النوم ".

فقد قال " ابن رشد " في " بداية المجتهد " بشأن خلافية المسألة:

اختلفوا في قول المؤذن في صلاة الصبح " الصلاة خير من النوم " هل يقال فيها أم لا؟ فذهب الجمهور إلى أنه يقال ذلك فيها. وقال آخرون: أنه لا يقال لانه ليس من الأذان المسنون، وبه قال الشافعي. و

---

١. المبسوط، ج ١، ص ١٣٠؛ المغنى، ج ١، ص ٤٢٠؛ الشرح الكبير، ج ١، ص ٣٩٩.

سبب اختلافهم، اختلافهم هل قيل ذلك في زمان النبي؟ او إنما قيل في زمان عمر؟؛ (١)
قال في " المهذب ":
وإن كان في أذان الصبح زاد فيه (التثويب) وهو أن يقول بعد الحيعلة: الصلاة خير من النوم، مرتين، و كره ذلك في الجديد؛ (٢)
وقال في " المجموع ":
ولم يقل أبو حنيفة بالتثويب على هذا الوجه؛ (٣)
وقال في " الشرح الكبير ":
به (اى التثويب المشهور) قال ابن عمر والحسن ومالك والثوري وإسحاق والشافعي في الصحيح عنه، وقال أبو حنيفة: التثويب بين الأذان والإقامة في الفجر أن يقول " حي على الصلاة " مرتين " حي

---

١. بداية المجتهد، ج ١، ص ١٠٦.
٢. المجموع، ج ٣، ص ٩٩.
٣. المجموع، ج ٣، ص ١٠٢.

على الفلاح " مرتين؛ (١)
وقد ورد ما يقرب من هذا المعنى في " المغني ". (٢)
وقد استدل بحديث " أبو محذورة " بشأن التثويب في كلا الكتابين، وقد ورد في هذا الحديث:
فان كان صلاة الصبح قلت: الصلاة خير من النوم،
الصلاة خير من النوم، الله أكبر، الله أكبر، لا اله الا الله؛
وهنا لا بد من الالتفات إلى ما صرح به البعض من أن التثويب خارج عن الأذان. فقد قال " السرخسي " في مبسوطه بعد نقله لرواية:
فهذا دليل على أن التثويب بعد الأذان؛ (٣)
ثم قال في شرح " فأحدث الناس هذا التثويب ":
إشارة إلى تثويب أهل الكوفة، فإنهم ألحقوا
" الصلاة خير من النوم " بالأذان، وجعلوا التثويب بين الأذان والإقامة، " حي على الصلاة " مرتين، " حي

---

١. المغني والشرح الكبير، ج ١، ص ٣٩٩.
٢. ابن قدامة، المغني، ص ٤٢٠.
٣. المبسوط، ج ١، ص ١٣٠.

على الفلاح " مرتين؛ (١)
قلنا: بعد تبين اختلاف فقهاء العامة بشأن التثويب ينبغي ان يقال:
الحق أن التثويب، حتى " الصلاة خير من النوم " ليست جزء من الاذان ولا استحباب لذكره بين الأذان والإقامة، ولم ينزل به الوحي ولم يأمر به النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)،
بل أدخل في الاذان بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) تبعا لمزاج بعض الصحابة، وهناك عدة شواهد
معتبرة في روايات العامة تثبت ما ذكرناه فلابد من الإشارة إليها:

---

١. المبسوط، ج ١، ص ١٣٠.

آراء العلماء في مبدأ التثويب

١ – قال " الامام مالك " في " الموطأ ":

بلغنا أن المؤذن جاء إلى عمر بن الخطاب يؤذنه بصلاة الصبح، فوجده نائما، فقال: الصلاة خير من النوم، فأمر عمر أن يجعلها في نداء الصبح؛ (١)

ويلاحظ هنا بوضوح ان " الصلاة خير من النوم " شئ أضيف بأمر من " عمر " و لا يمت بصلة لتشريع الأذان. ولذلك صرح " محمد بن الحسن الشيباني " في خاتمة

---

١. الموطأ، الطبعة الثانية، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، كتاب النداء للصلاة، ص ٥٥.

" باب الأذان والتثويب " عن " الموطأ " بأن قول " الصلاة خير من النوم " لا علاقة له بالنداء أي الأذان. واليك نص عبارته:
قال محمد: " الصلاة خير من النوم " يكون ذلك
في نداء الصبح بعد الفراغ من النداء ولا يجب أن
يزاد في النداء ما لم يكن منه؛ (١)
وعلق " السيوطي " في " تنوير الحوالك " على سند هذا الحديث قائلا:
الأثر الذي ذكره مالك عن عمر أخرجه
الدارقطني في سننه من طريق وكيع في مصنفه عن
العمرى عن نافع عن ابن عمر، عن عمر، وعن سفيان
عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر، عن عمر
أنه قال لمؤذنه: اذا بلغت " حي على الفلاح " في
الفجر فقل: " الصلاة خير من النوم، الصلاة خير
من النوم "؛ (٢)
وهذا ما رواه " الزرقاني " في " التعليقة " أيضا. (٣)
ورجال السندين من الموثقين المعتبرين عند كبار علماء الرجال من العامة، و

---

١. نفس المصدر.
٢. تنوير الحوالك، ج ١، ص ٩٣.
٣. التعليقة، ج ١، ص ٢٥، (نقلا عن النص والاجتهاد).

بالنتيجة فليس هناك من خدش في السند من قبل علماء العامة. (١)
٢ – روى " الشوكاني " عن " البحر الزخار " بشأن " الصلاة خير من النوم "، فقال: أحدثه عمر، فقال ابنه: هذه بدعة. وعن علي حين سمعه: لا تزيدوا في الأذان ما ليس منه، ثم قال بعد ذكر حديث أبى محذورة وبلال: " قلنا: لو كان، لما أنكره علي وابن عمر وطاوس، سلمنا، فأمرنا به اشعارا به في حال لا شرعا، جمعا بين الآثار "؛ (٢)
٣ – ما ورد عن " أبي حنيفة " عن " حماد " عن " إبراهيم " في " جامع المسانيد ": سألته عن التثويب؟ فقال: هو مما أحدثه الناس و هو حسن مما أحدثوه. وذكر أن تثويبهم كان حين يفرغ المؤذن من أذانه: إن الصلاة خير من النوم، مرتين. قال: أخرجه الإمام محمد بن الحسن (الشيباني) في الآثار، فرواه عن أبى حنيفة، ثم قال محمد: وهو قول أبى حنيفة – رضى الله عنه – وبه نأخذ؛ (٣)

---

١. راجع: تهذيب، التهذيب.
٢. نيل الأوطار، ج ٢، ص ٤٣.
٣. جامع المسانيد، ج ١، ص ٢٩٦ (نقلا عن الاعتصام).

٤ – روى عن " ابن عيينة " عن " ليث " عن " مجاهد "، أنه قال:
كنت مع ابن عمر، فسمع رجلا يثوب في
المسجد، فقال: أخرج بنا من (عند) هذا المبتدع؛ (١)
وقد نقلها " أبو داود " عن " مجاهد " بالنسبة إلى الصلاة الظهر أو العصر. (٢)
٥ – قال " أبى جريح " أخبرني " عمر " و " ابن حفص ":
أن سعدا (المؤذن) أول من قال الصلاة خير من
النوم، في خلافة عمر، فقال عمر: بدعة، ثم تركه وأن
بلابلا لم يؤذن لعمر؛ (٣)
٦ – قال " ابن جريح ": أخبرني " حسن بن مسلم ":
أن رجلا سأل طاوسا متى قيل " الصلاة خير من
النوم "؟ فقال: أما! أنها لم تقل على عهد رسول الله و
لكن بلابلا سمعها في زمان أبى بكر بعد وفاة
رسول الله يقولها رجل غير مؤذن، فأخذها منه، فأذن

---

١. المصنف، ج ١، ص ٤٧٥.
٢. سنن أبي داود، ج ١، ص ١٤٨، الرقم ٤٥٣ (ترقيم العالمية).
٣. كنز العمال، ج ٨، ٣٥٨، ش ٢٣٢٥١.

بها، لم يمكث أبو بكر الا قليلا حتى اذا كان عمر،
قال: لو نهينا بلابلا عن هذا الذي أحدث، وكأنه
نسيه، و
أذن بها الناس حتى اليوم؛ (١)
والروايتان وان اختلف بعض مضامينهما مع الرواية الأولى والثانية الا انها
مشتركة في أصل الموضوع وهو ان " الصلاة خير من النوم " ابتدعت بعد
النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ويكفي في اثبات هذا الموضوع رواية " مالك "
باسناد " الدار قطني " إلى
جانب شهادة كبار فقهاء العامة.

---

١. كنز العمال، ج ٨، ص ٣٥٧، ش ٢٣٢٥٢.

مناقشة روايات التثويب
ان جميع الروايات التي استدل بها لاثبات جزئية " الصلاة خير من النوم " للاذان كانت مخدوشة من حيث السند.
وكما ورد في " المغنى " و " الشرح الكبير " (١) و " المجموع " (٢) وغيرها، فان عمدة
أدلة القائلين بالتثويب روايات " أبي داود " و " النسائي " عن " أبي محذورة ":

---

١. المغنى، ج ١، ص ٤٢٠.
٢. المغني، والشرح الكبير، ج ١، ص ٣٩٩.

أ) رواية النسائي:
أخبرنا سويد بن نصر، قال: أنبأنا عبد الله، عن سفيان عن أبى جعفر عن أبى سلمان عن أبى محذورة قال:
كنت أؤذن لرسول الله وكنت أقول في أذان الفجر:
حي على الفلاح، الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم، الله أكبر، الله أكبر، لا اله الا الله؛ (١)
وقد ورد سند هذه الرواية في " سنن البيهقي " بهذه الصيغة:
وروينا عن سفيان الثوري عن أبى جعفر عن أبى سليمان عن أبى محذورة؛ (٢)
فقد ورد " أبو سليمان " بدلا عن " أبى سلمان ".
وقال " البيهقي " في بقية كلامه:
وأبو سليمان اسمه همام المؤذن
فقد وقع في هذه السند " أبو سلمان " أو " أبو سليمان " الذي اسمه " همام المؤذن " وهو شخص مجهول، وهذه جملة ما قال " ابن حجر " بشأنه:

---

١. سنن النسائي، ج ٢، باب التثويب في الاذان، ص ١٣؛ ويروى النسائي رواية بسند آخر أيضا ينتهى إلى " سفيان ".
٢. السنن الكبيرى، ج ١، ص ٤٢٢.

أبو سلمان المؤذن قيل اسمه همام. روى عن علي
وأبي محذورة وعنه أبو جعفر الفراء والعلاء بن
صالح الكوفي؛ (١)
وإضافة إلى الاشكال الذي يرد على سند الرواية من ناحية " أبو سليمان "
فالبعض يرى أن " أبا جعفر " المذكور في سندها هو شخص مجهول أيضا وهو غير
" أبو جعفر الفراء " وهذا ما ذكره " النسائي " نفسه في سننه.
ب) روايات أبي داود:
١ - حدثنا مسدد ثنا الحارث بن عبيد عن محمد بن عبد الملك بن أبى محذورة
عن أبيه عن جده، قال:
قلت: يا رسول الله! علمني سنة الأذان، قال فمسح
مقدم رأسي وقال، تقول... فذكر، إلى أن قال بعد
قوله حي على الفلاح: فان كان صلاة الصبح، قلت:
الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم، الله أكبر،
الله أكبر، لا اله الا الله؛ (٢)
وقد ورد " محمد بن عبد الملك " في سند هذه الرواية الذي قال فيه " ابن
حجر " عن " ابن قطان ":

---

١. تهذيب التهذيب، ج ١٢، ص ١١٤.
٢. سنن أبي داود، ج ١، ص ١٣٦، الرقم ٤٢١ (ترقيم العالمية).

مجهول الحال، لا نعلم من روى عنه الا الحارث؛
ونقل " ابن حجر " عن قول " عبد الحق " أيضا بعد ذكر رواية " الثوري " ورواية " الحارث بن عبيد " عن " محمد بن عبد الملك ": لا يحتج بهذا الاسناد؛ (١)
أضف إلى ذلك فهناك نقاش بشأن " الحارث بن عبيد ". (٢)
٢ - حدثنا الحسن بن علي (لقبه أبو علي) ثنا أبو عاصم وعبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عثمان بن السائب، أخبرني أبي وأم عبد الملك بن أبي محذورة عن أبي محذورة عن النبي نحو هذا الخبر، وفيه:
الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم، في
الأولى من الصبح؛ (٣)
فقد وقع في سند هذه الرواية " عثمان بن سائب " وأبيه وهما مجهولان، ولم تنقل عنهما غير هذه الرواية (٤)، وكذلك " أم عبد الملك " مجهولة أيضا.
٣ - حدثنا النفيلي، ثنا ابراهيم بن إسماعيل بن عبد الملك بن أبي محذورة، قال: سمعت جدي عبد الملك بن أبي محذورة... قال:

---

١. تهذيب، التهذيب، ج ١، ص ٣١٧.
٢. نفس المصدر، ج ٢، ص ١٤٩.
٣. سنن أبي داود، ج ١، ص ١٣٦، الرقم ٤٢٢ (ترقيم العالمية).
٤. تهذيب التهذيب، ج ٧، ص ١١٧، ج ٣، ص ٤٥١، ج ١٢، ص ٤٨٣.

وكان يقول في الفجر: الصلاة خير من النوم؛ (١)
وهذا السند مخدوش أيضا، وذلك لورود اسم " إبراهيم بن إسماعيل بن عبد الملك " فيه والذي ضعف صراحة. (٢)
وما ينبغي ان يخلص اليه بشأن الروايات الواردة في التثويب:
أولا، كما رأينا فان اسناد هذه الروايات ضعيفة لا يمكن الاعتماد عليها.
ثانيا، إذا افترض عدم ضعف هذه الروايات، فمما لا شك فيه عدم صحة العمل بها؛ لأنها تتعارض مع الروايات الصحيحة التي كان بعضها نص على أن فقرة " الصلاة خير من النوم " من الفقرات التي استحسنها الناس وأضيفت للأذان بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وبالنتيجة فان هذا التعارض يسقط حجية كلا الطائفتين من
الروايات ويجعل من المتعذر الاخذ بأي منهما.
وعليه فليس هنالك أي دليل على ثبوت " التثويب " في الأذان، أو استحبابه خارج الاذان.

---

١. سنن أبي داود، ج ١، ص ١٣٧، الرقم ٤٢٦ (ترقيم العالمية).
٢. تهذيب التهذيب، ج ١، ص ١٠٥.

الشهادة لعلي (عليه السلام) بالولاية في الأذان

نورد في ختام البحث ما قاله العلامة المحقق " السيد شرف الدين " في كتابه " النص والاجتهاد " بشأن الشهادة لأمير المؤمنين علي (عليه السلام) بالولاية، فقد قال: " الاذان عندنا نحن الإمامية ثمانية عشر فصلا: " الله أكبر " أربعا، وباقي الفصول مرتان، وهي: " اشهد أن لا اله الا الله "، " أشهد أن محمدا رسول الله "، " حي على الصلاة "، " حي على الفلاح "، " حي على خير العمل "، " الله أكبر " و " لا اله الا الله ". و

فصول الإقامة سبعة عشر كفصول الاذان التي تذكر مرتان سوى " لا اله الله " مرة واحدة، إضافة لقول " قد قامت الصلاة " مرتين قبل التكبير الأخير بعد الحيعلات الثلاث. اما ذكر " اللهم صل على محمد وآل محمد " بعد ذكر اسم النبي فهو

مستحب، كما ان اكمال الشهادتين بالشهادة لعلي بالولاية وأمرة المؤمنين في الأذان والإقامة مستحب أيضا.
ومن ذهب إلى حرمة الشهادة بالولاية لعلي وعدها بدعة فقد أخطأ وشذ عن القاعدة لان المؤذنون في الاسلام كانوا يقولون كلمة قبل الاذان وأوصلوها به مثل (وقل الحمد لله الذي ما اتخذ صاحبة ولا ولدا...). (١)
ونظير ذلك، أو أنهم يلحقون بالاذان عادة بقولهم: " الصلاة والسلام عليك يا رسول الله " وغير ذلك، مع العلم بأنها ليست مأثورة عن الشارع في الأذان، غير أنها ليست حراما ولا بدعة، وذلك لأنهم لا يعدونها من فصول الاذان، وإنما يأتون بها على أساس الأدلة العامة فقط. (٢) والشهادة لعلي (عليه السلام) بالولاية من هذا القبيل ليس
أكثر، أي على أساس الأدلة العامة التي ورد من الشارع. ثم ان التكلم في الاذان القليل لا يوجب بطلان الاذان والإقامة (٣) وعليه فالكلام أثناء الاذان والإقامة ليس

---

١. الجن، الآية ٣؛ وفى آية الاسراء: (لم يتخذ ولدا).
٢. المقصود بالأدلة العامة، تلك الأدلة الشرعية التي تتبين حكما عاما بغض النظر عن الموارد الخاصة، كالرواية الصحيحة التي صرحت بان ذكر علي - عليه السلام - مستحب كيفما كان. فهذا الدليل الشرعي له عموم، وما دمنا لا نملك دليلا قطعيا آخر يخرج الاذان عن هذا العام فان هذا الحكم العام يشمل الاذان، ولذلك فان ذكره (عليه السلام) في الأذان يكون مستحبا أيضا. (المنقح)
٣. لقد أجمع كبار علماء العامة على جواز الكلام بين الاذان وإنه لا يوجب بطلانه، كما يظهر من كتاب " فتح الباري في شرح صحيح البخاري " انه يفهم من كلام البخاري القول بجواز الكلام في الاذان وقد نقل " ابن منذر " عن " عروة " و " عطاء " و " الحسن " و " قتادة " و " أحمد " القول بالجواز المطلق ومن القائلين بالجواز أيضا " الأوزاعي " و " النخعي " وإن قالا بالكراهية. واما " أبو حنيفة " و " مالك " و " الشافعي " فقد أجازوه غير انهم اعتبروه خلافا للأولى ولم يمنعه الا " الثوري "، انظر:
فتح الباري، أبواب الاذان، الكلام في الاذان، ص ٦٠، (المنقح).

بحرام " (١).
وعليه فليس هنالك أية شبهة في مطلوبية ورجحان ذكر علي (عليه السلام) بصورة مطلقة سيما بين الاذان والإقامة، وعلى ضوء ما ورد من ان ذكره (عليه السلام) عبادة، فقد
روى " المتقي الهندي " في " كنز العمال ": ذكر علي عبادة؛ (٢)

---

١. انتهى كلام العلامة شرف الدين. راجع: النص والاجتهاد، ص ٢٠٧.
٢. ج ١١، ص ٦٠١. ش ٣٢٨٩٤؛ جامع الصغير، ش ٤٣٣٢ ونقلها ابن عساكر مسندا في تاريخ مدينة دمشق، ج ٤٢ ص ٢٥٦.

عن ابن عباس:
المغرب والعشاء بالمدينة في غير خوف ولا مطر
(صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٥٢، رقم ١١٥١)
الجمع بين الصلاتين

المقدمة
الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين وصحبه المنتجبين ولعنة الله على أعدائهم إلى يوم الدين.
من المسائل المهمة التي تلفت الانتباه سيما في الأماكن المقدسة، كمكة المكرمة والمدينة المنورة، هي أن العامة – حتى من كان منهم على سفر – تؤدي صلاتها اليومية في خمس أوقات منفصلة، في حين تأتي بها الشيعة على نحو " جمع التقديم " (١) أو " جمع التأخير ". (٢)

---

١. المقصود بجمع التقديم، أداء صلاة العصر بعد الظهر والعشاء بعد المغرب.
٢. المراد به أداء صلاة الظهرين في العصر والعشائين لمدة بعد المغرب.

وقد أثارت هذه القضية دهشة العوام الذين ليس لهم علم بالمسائل الفقهية والروائية الصحيحة، سيما في أواسط أبناء العامة – الذين اعتاد أغلبهم على تفريقها إلى خمسة أوقات –.

فقد التقيت شابا في أثناء الحج، وكان قد سألني: لماذا توفت الإيرانيين صلاة المغرب؟

بالطبع أسهل جواب كان يقنعه في تلك المدة القصيرة، هو القول بان هؤلاء الافراد مسافرون، فيجوز لهم تأخير صلاة المغرب أو جمعها مع العشاء، (١) لكن المطلب يتطلب بحثا أعمق وأشمل، ولا بد من طرح هذه المسألة على العلماء و الفضلاء ليبينوها للناس من أجل إزالة بعض العقائد والأفكار الفاسدة.

وهذا منوط بعدم تأثر العلماء بالعادات والأجواء التي تحكم المجتمعات الاسلامية، ومما يؤسف له ان القضية هكذا في أغلب هذه المسائل.

فالعادات والتقاليد التي تحكم أذهان العوام والخواص كان احدى كبريات المشاكل التي اعترضت دعوة الأنبياء على طول التاريخ، فقد صرح القرآن الكريم على لسان الكافرين قائلا:

(إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون)؛ (٢)

---

١. قال صاحب " البحر الرائق ": " وقد شاهدت كثيرا من الناس في الاسفار خصوصا في سفر الحج ماشين على هذا (أي الجمع بين الصلاتين) تقليدا للامام الشافعي في ذلك " انظر: ج ١، ص ٢٦٧. طبعا السفر المجوز للقصر والجمع مورد بحث بين الفقهاء.

٢. سورة الزخرف، الآية ٢٣.

وعليه فلا بد ان يعلم الجميع – الشيعة والسنة – بان بعض العادات التي رسخت في مجتمعهم وسلم لها الناس على أنها من بديهيات الاسلام، في الواقع ليست من الاسلام بشئ، وإذا ما حوكمت أدلتها تبين انها جوفاء تفتقر للمنطق والبرهان. و الحق ان رواج هذه العادات انما نشأ بسبب آراء بعض العلماء الكبار وأغلب الأحيان أفرزتها المصالح السياسية للحكومات والدول، والحال انها لم تكن قبل ذلك بمثل هذا الرواج والانتشار، بل لم تكن سوى احتمال وفرض إلى جانب سائر الاحتمالات والفروض.

والعجب ان مصاديق ذلك تشاهد بوضوح حتى بشأن الأمور التي يبتلى بها جميع المسلمين من قبيل الوضوء، الصلاة،.... وما إلى ذلك.

وكم هو مؤلم! ان يسود مثل هذا الاختلاف والفرقة بين المسلمين الذين كانوا يشهدون كل يوم بأم أعينهم وضوء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وصلاته.

بل حدث مثل هذا الاختلاف حتى في بعض الأمور الملموسة من قبيل كيفية جعل الأيدي في الصلاة – والتي كان يراها الجميع بأم أعينهم – فهذا يقول يجب وضعها أعلى السرة، وهذا يقول أسفلها، فهذا يعتقد حرمتها، وهذا يرى كراهتها و الاخر يحكم باباحتها والرابع باستحبابها وهكذا. بينما كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يصلي

يوميا خمس مرات امام جميع المسلمين ويقول:

صلوا كما رأيتموني أصلى؛ (١)

على كل حال، فان دليل هذه الاختلافات مهما كان وبغض النظر عن مشروعيتها من عدمها فانه انما يفيد قضية وهى ان وضوح مسألة عند فرقة معينة

---

١. السنن الكبرى، ج ٢، ص ٣٤٥.

لا يعني انها واضحة أيضا في الكتاب والسنة المأثورة.
وما نروم بحثه هنا على ضوء ما مر، قضية الجمع بين الصلاتين بل بمعنى أوقات الصلوات كلها، وسنلاحظ ما ورد من روايات معتبرة عن طرق العامة والتي تصرح بجواز الجمع في جميع الأحوال وان هناك أوقاتا مشتركة أيضا لصلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء.

مواقيت الصلاة في القرآن الكريم
قال سبحانه وتعالي:
(أقم الصلوة لدلوك الشمس إلى غسق الليل و
قرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا). (١)
في هذه الآية المباركة امر الله تعالى بإقامة الصلاة من دلوك الشمس حتى غسق الليل وكذلك امر بإقامة صلاة الصبح بقوله (وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا)
والذي يفهم من اللغة، الروايات، والتفاسير، والذوق السليم أن الحكيم سبحانه

---

١. سورة الاسراء، الآية ٧٩.

أمر بالصلوات الخمس في هذه الآية الشريفة وقد بين أوقاتها بصورة كلية.
وقد قال " ابن فارس " في معنى " الدلوك ":
دلك: أصل واحد يدل على زوال شئ عن شئ
ولا يكون الا برفق، يقال: دلكت الشمس: زالت، و
يقال: دلكت؛ غابت. والدلك؛ وقت دلوك الشمس، و
من الباب دلكت الشئ وذلك أنك اذا فعلت ذلك
لم تكد يدك تستقر على مكان دون مكان. (١)
وذكر " ابن الأثير " في " النهاية ":
دلوك الشمس في غير موضع من الحديث، و
يراد به زوالها عن وسط السماء، وغروبها أيضا،
وأصل الدلوك الميل. (٢)
قال " الأزهري ": أرى أن دلوك الشمس ميلها عن وسط السماء في نصف النهار، لتكون الآية الشريفة جامعة للصلوات الخمس ومعنى الآية - والله أعلم - هكذا:
(أقم الصلوة) يا محمد صلى الله عليه وسلم أي
أدمها من وقت زوال الشمس إلى غسق الليل،

---

١. معاجم مقاييس اللغة، ج ٢، ص ٢٩٨.
٢. النهاية، حرف الدال، باب الدال مع اللام، ص ١٣٠.

فيدخل فيها الأولى والعصر، وصلاتا غسق الليل هما العشاءان، فهذه أربع صلوات، والخامسة قوله (عز وجل) (وقرآن الفجر)، المعنى وأقم صلاة الفجر، فهذه خمس صلوات فرضها الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم وعلى أمته.

وإذا جعلت الدلوك الغروب كان الأمر في هذه الآية مقصورا على ثلاث صلوات. (١)

فان قيل: ما معنى الدلوك في كلام العرب؟ قيل: الدلوك الزوال ولذلك قيل للشمس إذا زالت نصف النهار دالكة، وقيل لها إذا أفلت دالكة لأنها في الحالتين زائلة.... (٢)

و " في نوادر الاعراب ":

دمكت الشمس ودلكت وعلت أو اعتلت، كل هذا ارتفاعها. (٣)

---

١. صلاة المغرب والعشاء والصبح.

٢. لسان العرب، مادة دلك.

٣. المصدر السابق.

وقال " المبرد ":
دلوك الشمس من لدن زوالها إلى غروبها؛ (١)
وعليه فان " الدلوك " وان استعملت أحيانا بمعنى الغروب، غير انه مما لا شك فيه ان المعنى الوحيد المناسب لها في الآية المباركة هو زوال الشمس من وسط السماء. والى جانب " الأزهري " والآخرين الذين أيدوا المعنى المذكور، فقد وردت عدة روايات أخرى بهذا الخصوص نكتفي بذكر اثنين منها:
١ – عن ابن مسعود رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
أتاني جبرئيل (عليه السلام) لدلوك الشمس حين زالت
فصلى بي الظهر؛ (٢)
وقد نقل هذا المضمون أيضا عن سائر الرواة ك " ابن عباس "، " أنس "، " عمر "، " ابن عمر "، " أبي برزة " وغيرهم.
وقد ورد عن أهل البيت (عليهم السلام) بعدة طرق ان المراد ب " الدلوك "، الزوال لا الغروب.
٢ – عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قوله تعالى: (أقم الصلوة لدلوك الشمس إلى غسق
الليل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا) قال:

---

١. مجمع البيان، ج ٦، ص ٤٣٣.
٢. الدر المنثور، ج ٤، ص ١٩٥.

دلوك الشمس زوالها، غسق الليل انتصافه، و
قرآن الفجر ركعتا الفجر؛ (١)
وعليه فلا يمكن الاعتناء بالروايتين اللتين وردتا عن " السيوطي " و " ابن
مسعود " على أن " الدلوك " يعنى الغروب. وأقصى ما يمكن ان يقال هي تعارض
هاتين الطائفتين من الروايات، وعلى فرض عدم ترجح الطائفة الأولى وتساقط
كلا الطائفتين، فلا بد من الرجوع إلى الظهور اللغوي للقرآن، وقد اتضح بان المراد
بالدلوك في الآية المباركة طبق ظهورها هو زوال الشمس، ولهذا صرح " الشافعي "
قائلا:
" دلوك الشمس زوالها "؛ (٢)
وأما الغسق في الآية الشريفة:
فقد قال صاحب " معجم مقاييس اللغة ":
غسق: الغين والسين والقاف، أصل صحيح يدل
على ظلمة، فالغسق الظلمة؛ (٣)
وقال " الراغب "، في " المفردات ":

---

١. وسائل الشيعة، أبواب المواقيت، ش ٤٧٩٩.
٢. السنن، الكبرى، ج ١، ص ٣٦٤.
٣. معجم مقاييس اللغة، ج ٤، ص ٤٢٥.

غسق الليل؛ شدة ظلمته؛
وروي عن " ابن عباس ":
غسق الليل؛ اجتماع الليل وظلمته؛ (١)
على العموم، يبدو ان المقصود من " غسق الليل " آخر وقت العشاء، وهذا ينسجم وما قاله " الراغب " في " المفردات "، أن " غسق الليل، شدة ظلمته ".
وعليه فان احتمال كون المراد ب " غسق الليل " غروب الشمس أو ابتداء الليل مردود؛ لان غروب الشمس لا يعني شدة الظلمة، ولا حلول الليل، ولا حتى ظلمة الليل بالمعنى الدقيق، ولا وقت صلاء العشاء.

---

١. الدر المنثور، ج ٤، ص ١٩٥.

تفسير الآية الشريفة
بعد ان اتضح لدينا معنى " الدلوك " و " الغسق " و " قرآن الفجر " نفهم بأن الباري سبحانه قد أمر في الآية بالصلوات الخمس وانه قد ذكر مواقيتها أيضا. وتفيد الآية الشريفة ان هناك وقت ممتد من اول الظهر (الزوال) حتى منتصف الليل لصلاتي الظهرين والعشاءين. ولو لم يكن لدينا دليل قطعي على وجوب إقامة صلاة الظهر والعصر قبل الغروب والمغرب والعشاء بعد الغروب، لأمكننا التمسك باطلاق الآية الشريفة فنقول:
ان الوقت المذكور من أول الظهر إلى وسط الليل مشترك للصلوات الأربع المذكورة، ولكن حيث قام الدليل على وجوب أداء الظهر والعصر قبل الغروب، والمغرب والعشاء بعده، نلتزم بهذا المقدار من الاطلاق الوارد في الآية الشريفة. أما

بشأن الموارد الباقية، فلنا ان نتمسك باطلاق الآية الشريفة فنقول: بداية الظهر حتى الغروب وقت مشترك لصلاة الظهر والعصر (١) ومن الغروب حتى منتصف الليل (الثلث أو الفجر، حسب اختلاف الآراء) وقت مشترك لصلاة المغرب والعشاء. و لذلك قال الامام الباقر (عليه السلام) حين سئل عما أوجبه الله من صلوات: " خمس صلوات
في اليوم والليلة " ثم سأل الراوي: هل ذكرها الله في كتابه وبينها؟ قال (عليه السلام): نعم، نعم، قال الله تبارك وتعالى لنبيه: (أقم
الصلوة لدلوك الشمس إلى غسق الليل) و " دلوكها " زوالها ففيما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل أربع
صلوات سماهن الله وبينهن ووقتهن و " غسق
الليل " هو انتصافه ثم قال: (وقرآن الفجر إن قرآن
الفجر كان مشهودا) (٢)
ولذلك اعترف " الامام الرازي " في " التفسير الكبير " بأن الآية الشريفة انما تفيد الأوقات المشتركة، فقال:
إن فسرنا الغسق بالظلمة المتراكمة، فنقول:
الظلمة المتراكمة أنها تحصل عند غيبوبة الشفق

---

١. طبعا لابد من مراعاة الترتيب؛ أي يجب الاتيان بصلاة الظهر ثم العصر ولا معنى لاداء العصر دون الاتيان بالظهر. وكذلك لو لم يكن للحاضر من وقت سوى ما يسع أربع ركعات وجب عليه أداء صلاة العصر فقط، وهذا ما يصدق على صلاتي المغرب والعشاء.
٢. وسائل الشيعة، أبواب عدد الفرائض ونوافلها، ب ٢.

الأبيض (الذي يحصل بعد غيبوبة الشفق الأحمر على ما قالوا) وكلمة " إلى " لانتهاء الغاية والحكم الممدود إلى غاية يكون مشروعا قبل حصول تلك الغاية، فوجب جواز إقامة الصلوات كلها قبل غيبوبة الشفق الأبيض؛ (١)

بل يرى ان فسرنا الغسق بمعنى أول ظلمة الليل، يفهم منه الأوقات المشتركة أيضا، قال:

فإن فسرنا الغسق بظهور أول الظلمة كان الغسق عبارة عن أول المغرب وعلى هذا التقدير يكون المذكور في الآية ثلاثة أوقات: وقت الزوال ووقت أول المغرب ووقت الفجر، وهذا يقتضى أن يكون الزوال وقتا للظهر والعصر، فيكون هذا الوقت مشتركا بين هاتين الصلاتين، وأن يكون أول المغرب وقتا للمغرب والعشاء، فيكون هذا الوقت مشتركا أيضا بين هاتين الصلاتين، فهذا يقتضى جواز الجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب و العشاء مطلقا. (٢)، (٣)

---

١. التفسير الكبير، ج ٢١، ص ٢٧.
٢. اى في السفر والحضر.
٣. التفسير الكبير، ج ٢١، ص ٢٧.

ثم يقول: " الا ان الدليل الخارجي دل على عدم جواز الجمع في الحضر دون عذر ". لكنا نثبت عما قريب ان شاء الله بان السنة دلت على جواز الجمع في الحضر مطلقا.

وهذا ما اعترف به " الآلوسي " ضمنيا على انه المعنى المستفاد من الآية الشريفة، على الرغم من تعصبه، فقد قال: " ان جواز الجمع بين الصلاتين مما أيد بالروايات الصحيحة ". (١)

---

١. تفسير روح المعاني، ج ١٥، ص ١٣٢.

الجمع بين الصلاتين في الروايات
ان هذا المطلب عن الوضوح والجلاء في الروايات بحيث ورد مكررا في أهم مصادر العامة من قبيل " صحيح البخاري " و " صحيح مسلم ".
وكذلك " أحمد بن حنبل " ذكر عددا من هذه الروايات في مسنده. وهناك الروايات الكثيرة الدالة على هذا المعنى أيضا.
الف – روايات صحيح مسلم:
هناك باب في " صحيح مسلم " يحمل عنوان " باب الجمع بين الصلاتين في الحضر ". (١)

---

١. صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٥١. وقد حذف هذا العنوان في شرح النووي.

ونورد هنا بعض تلك الرويات:
١ – حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن أبى الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال:
صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر و
العصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا، في غير
خوف ولا سفر؛ (١)
٢ – حدثنا أحمد بن يونس وعون ابن سلام جميعا عن زهير. قال ابن يونس:
حدثنا زهير حدثنا أبو الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال:
صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر و
العصر جميعا بالمدينة في غير خوف ولا سفر. قال
أبو الزبير: فسألت سعيدا لم فعل ذلك؟ فقال: سألت
ابن عباس كما سألتني، فقال: أراد أن لا يحرج (٢) أحدا
من أمته؛ (٣)
٣ – حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قالا حدثنا أبو معاوية ح وحدثنا

---

١. صحيح مسلم، ج ٢، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، ص ١٥١، الرقم ١١٤٦ (ترقيم العالمية).
٢. الحرج: الضيق والمشقة.
٣. صحيح مسلم، ج ٢، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، ص ١٥١، الرقم ١١٤٧ (ترقيم العالمية).

أبو كريب وأبو سعيد الأشج، واللفظ لأبي كريب، قالا: حدثنا وكيع كلاهما عن الأعمش عن حبيب ابن أبى ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال:
جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر و
العصر والمغرب والعشاء بالمدينة في غير خوف و
لا مطر. (في حديث وكيع:) قال: قلت لابن عباس: لم
فعل ذلك؟ قال: كي لا يحرج أمته، (وفى حديث أبى
معاوية:) قيل لابن عباس: ما أراد إلى ذلك؟ قال:
أراد أن لا يحرج أمته؛ (١)
٤ – حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس، قال:
صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثمانيا جميعا
وسبعا جميعا. قلت يا أبا الشعثاء! (٢) أظنه أخر الظهر
وعجل العصر وأخر المغرب وعجل العشاء، قال: و
أنا أظن ذاك؛ (٣)
وذيل الحديث تأويل وظن من الراوي، وكما قال الله الحكيم: (ان الظن لا

---

١. صحيح مسلم، ج ٢، كتاب صلاة المسافر، ص ١٥٢، الرقم ١١٥١ (ترقيم العالمية).
٢. كنية " جابر بن زيد " وهو أحد التابعين.
٣. صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافر، ص ١٥٢، الرقم ١١٥٢ (ترقيم العالمية).

يغنى من الحق شيئا) (١)
٥ - حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس:
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة
سبعا وثمانيا الظهر والعصر والمغرب والعشاء؛ (٢)
وقد ورد اللف والنشر بصورة عشوائية في ألفاظ هذه الرواية؛ فالمراد سبع ركعات المغرب والعشاء وثمان ركعات الظهر والعصر.
٦ - حدثني أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد عن الزبير بن الخريت عن عبد الله بن شقيق، قال: خطبنا ابن عباس يوما بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم وجعل الناس يقولون: الصلاة! الصلاة! قال: فجاءه رجل من بنى تميم لا يفتر (٣) ولا ينثني (٤) الصلاة! (٥) الصلاة! فقال ابن عباس: أتعلمني بالسنة لا أم لك!؟ ثم
قال:

---

١. سورة النجم، الآية ٢٨.
٢. - صحيح مسلم، ج ٢، كتاب صلاة المسافر، ص ١٥٢، الرقم ١١٥٣ (ترقيم العالمية).
٣. الفتور: القصور في العمل.
٤. أي لا يقصر في عمله.
٥. أي حضرت وقت صلاة المغرب، ويرون ان العمل بسنة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يقتضي أداء المغرب في
أول المغرب ولا ينبغي تأخيرها إلى العشاء.

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين
الظهر والعصر والمغرب والعشاء. قال عبد الله بن
شقيق: فحاك في صدري من ذلك شيء!! فأتيت أبا
هريرة فسألته فصدق مقالته؛ (١)
٧ – حدثنا ابن أبى عمر حدثنا وكيع حدثنا عمران بن جدير عن عبد الله بن
شقيق العقيلي قال: قال رجل لابن عباس: الصلاة! الصلاة! فسكت، ثم قال: الصلاة!
فسكت، ثم قال: الصلاة! فسكت، ثم قال:
لا أم لك! أتعلمنا بالصلاة وكنا نجمع بين
الصلاتين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ (٢)
كانت هذه بعض الروايات التي ذكرها " مسلم " في كتابه في " باب الجمع بين
الصلاتين في الحضر ".
ب – روايات صحيح البخاري:
أما " البخاري " – الذي التزم الاحتياط التام في عدم التعرض لما يتضارب ونهج
الحكام وكان يسعى جاهدا لعدم الاتيان بما ينسجم ومذهب أهل البيت (عليهم السلام)
– فقد
أورد هو الاخر بعض الروايات السابقة وغيرها تحت عناوين أخرى متشتتة، في

---

١. صحيح مسلم، ج ٢، كتاب صلاة المسافر، ص ١٥٢، الرقم ١١٥٤ (ترقيم العالمية).
٢. صحيح مسلم، ج ٢، كتاب صلاة المسافر، ص ١٥٢، الرقم ١١٥٤ (ترقيم العالية).

حين امتنع عن ذكر سائر الروايات الصحيحة على شرطه، وهو أعلم بفلسفة ما صنع.
أما الروايات التي دلت على مطلق الجمع ويشمل الحضر والتي أوردها البخاري في صحيحه، فهي كالآتي:
١ - جاء في باب " وقت المغرب ":
حدثنا آدم، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال: سمعت جابر بن زيد عن عبد الله ابن عباس، قال:
صلى النبي صلى الله عليه وسلم سبعا جميعا و
ثمانيا جميعا؛ (١)
٢ - ورد في باب " ذكر العشاء والعتمة (٢) ومن رآه واسعا ":
قال ابن عمر وأبو أيوب وابن عباس صلى النبي
صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء؛ (٣)
٣ - وجاء في باب " من لم يتطوع بعد المكتوبة "؛ (٤)
حدثنا علي بن عبد الله، قال: حدثنا سفيان عن عمرو، قال: سمعت أبا الشعثاء

---

١. صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، ج ١، ص ١٤٠، ش ٥٦٧؛ فتح الباري، رقم ٥٢٩ (ترقيم العالمية).
٢. العتمة: وقت صلاة العشاء.
٣. صحيح البخاري، مواقيت الصلاة، ج ١، ص ١٤١، بعد الرقم ٥٣٠، (الباب ٢٠ فتح الباري).
٤. المكتوبة: الفريضة.

جابرا، قال: سمعت ابن عباس رضى الله عنهما، قال:
صليت مع رسول الله ثمانيا جميعا وسبعا جميعا
قلت: يا أبا الشعثاء! أظنه أخر الظهر وعجل العصر،
وعجل العشاء وأخر المغرب، قال: وأنا أظنه؛ (١)
٤ - جاء في باب " تأخير الظهر إلى العصر ":
حدثنا أبو النعمان، قال: حدثنا حماد - هو ابن زيد - عن عمرو بن دينار عن
جابر بن زيد عن ابن عباس:
أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة سبعا
وثمانيا الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فقال
أيوب: لعله في ليلة مطيرة، قال: عسى؛ (٢)
وحين يصل هذا الباب في " تحفة الباري " يعترف بان العنوان قاصر لا يعبر عن
مضمون الحديث، وكان من المناسب ان يقول: " باب صلاة الظهر مع العصر و
المغرب مع العشاء " ثم يستنتج قائلا:
ففي التعبير بما قاله تجوز وقصور؛ (٣)

---

١. صحيح البخاري، كتاب الجمعة، ج ١، (الباب ٣٠، ح ١١٧٤؛ فتح الباري، الرقم ١١٠٣ ترقيم العالمية)
٢. صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، ج ١، ص ١٣٧، ش ٥٤٣ (الرقم ٥١٠ ترقيم العالمية).
٣. تحفة الباري، ج ٢، ص ٢٩٢ (نقلا عن " المسائل الفقهية "، تأليف الامام شرف الدين، ص ١٤).

٥ – في باب " وقت العصر "
حدثنا ابن مقاتل، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا أبو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف، قال: سمعت أبا أمامة بن سهل، يقول:
صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ثم خرجنا
حتى دخلنا على أنس بن مالك فوجدناه يصلى
العصر، فقلت: يا عم! ما هذه الصلاة التي صليت،
قال: العصر، وهذه صلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم التي كنا نصلى معه؛ (١)
وتدل الرواية على أن " أنسا " جمع بين الظهر والعصر تبعا لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) و
يندفع احتمال كون " عمر بن عبد العزيز " صلى الظهر آخر الوقت، وذلك لانه لم يكن يدعو للتعجب في ماهية هذه الصلاة التي يؤديها " أنس ".
وما يلفت النظر هو ان " أنس " نقل هذه الصلاة وكيفية أقامتها بالاستفادة من صيغة الماضي الاستمراري، حيث أتى بكلمة " كنا " قبل الفعل المضارع (نصلي)، و هذا ما ورد أيضا في إحدى روايات " ابن عباس " أيضا.
٦ – وجاء أيضا في باب " وقت العصر ":
حدثنا قتيبة، قال: حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة:
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر و

---

١. صحيح البخاري، ج ١، كتاب مواقيت الصلاة، ص ١٣٨، ش ٥٤٩ (الرقم ٥١٦ ترقيم العالمية).

الشمس في حجرتها لم يظهر الفيء من حجرتها؛ (١)
٧ – أبو نعيم، قال: أخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة، قالت:
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى صلاة العصر
والشمس طالعة في حجرتي لم يظهر الفيء بعد؛ (٢)
وقد أخرجها مسلم بعبارة أخرى: حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وعمرو الناقد
حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة:
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى العصر و
الشمس طالعة في حجرتي لم يفيء الفيء بعد، وقال
أبو بكر لم يظهر الفيء بعد؛ (٣)
والذي تفيده رواية " عائشة " ونظائرها انه (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يكن يؤخر صلاته لوقت
يكون ظل كل شئ مثله أو ضعفه، وإلا فلا معنى لان تقول " عائشة ": " والشمس طالعة في حجرتي لم يظهر الفيء بعد " مع أن الحجرة صغيرة وان الظل يظهر سريعا وان كان الجدار واطئا.
ولعمري ان هذه الروايات تعد احدى أقوى الأدلة على اشتراك الظهر والعصر

---

١. صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، الرقم ٥١٢ (ترقيم العالمية).
٢. صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، الرقم ٥١٣ (ترقيم العالمية).
٣. صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، الرقم ٩٦١ (ترقيم العالمية).

في الوقت وحيث ان ظهورها يفيد الاستمرار فلا يستبعد إفادتها بمطلوبية التعجيل في العصر أيضا، وأقل ما تفيده الكلمة هو الجواز بمعناها الواقعي.

ج – روايات مسند أحمد:

وقد ورد في مسند " أحمد " أيضا:

١ – حدثنا سفيان، قال عمرو: أخبرني جابر بن زيد، أنه سمع ابن عباس يقول: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانيا جميعا وسبعا جميعا، قال: قلت له: يا أبا الشعثاء! أظنه أخر الظهر وعجل العصر وأخر المغرب و عجل العشاء. قال: وأنا أظن ذلك؛ (١)

٢ – حدثنا محمد بن عثمان بن صفوان بن أمية الجمحي، قال: ثنا الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس: قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة مقيما غير مسافر سبعا وثمانيا؛ (٢)

د – روايات سائر الكتب:

١ – روي عن " ابن مسعود " أيضا:

---

١. مسند احمد بن حنبل، ج ١، مسند بني هاشم، ج ١، ص ٢٢١، الرقم ١٨١٨ (ترقيم العالمية).
٢. نفس المصدر، رقم ١٨٢٨ (ترقيم العالمية).

جمع النبي صلى الله عليه وسلم – يعنى في المدينة
– بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء، فقيل
له في ذلك، فقال: صنعت هذا لئلا تحرج أمتي؛ (١)
٢ – روي عن " ابن عمر ":
جمع لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقيما
غير مسافر بين الظهر والعصر والمغرب، فقال رجل
لإبن عمر: لم ترى النبي صلى الله عليه وسلم فعل
ذلك؟ قال: لأن لا يحرج أمته إن جمع رجل؛ (٢)
ولم تنقل أية رواية معارضة لهذه الروايات بحيث تفيد نهي النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عن
الجمع بين الصلاتين سوى ما رواه " حنش " عن " عكرمة " وهذا عن " ابن عباس "،
أما " حنش " فقد ضعفه " البخاري " و " أحمد " وغيرهما وهكذا وصفه " الترمذي "
بعد ان نقل حديثه:
وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه أحمد و
غيره؛ (٣)
وكذلك " عكرمة " فهو الاخر ضعيف أيضا.

---

١. المعجم الأوسط للطبراني، ج ٤، ص ٢٥٢.
٢. عبد الرزاق الصنعاني، المصنف، نشر المجلس العلمي، ج ٢، ص ٥٥٦.
٣. سنن الترمذي، ج ١، ص ٣٥٦.

وهناك روايتان وردتا عن " ابن عمر " دون ان تنسبا للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كلاهما
تعرضت لخدش " البيهقي " وطعنه.
وخلاصة القول لم يشكك أحد من الرواة في صحة الأحاديث الواردة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) الدالة على الجمع بين الصلاتين.
وناهيك عن الأحاديث السابقة، فقد ورد أحاديث كثيرة أخرى عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في موارد دلت على جواز الجمع بين الصلاتين من قبيل: الجمع في
عرفة (١)، ومزدلفة (٢)، في السفر، أثناء المطر وغيرها، وإضافة إلى ذلك فهناك روايات
يمكن الاستنباط منها على وجود أوقات مشتركة بين صلاتي الظهر والعصر و كذلك المغرب والعشاء. (٣)

---

١. يوم العرفة هو يوم التاسع من ذي حجة، والذي يجب على الحاج ان يقف فيها بعرفات من الزوال إلى الغروب. (المنقح)
٢. ليلة المزدلفة هي ليلة عيد قربان والتي يجب على الحاج ان يبيتها بمشعر الحرام. (المنقح)
٣. السنن الكبرى البيهقي، ج ٣، ص ١٦٩.

تأويلات البعض لروايات الجمع
ما يثير الدهشة والغرابة هو ان رسوخ العادات والرسوم التي تحكم ذهن البعض دفعتهم لممارسة تأويل السنة النبوية – صلى الله عليه وآله وسلم – الصريحة رغم استقاضة الروايات الصحيحة والصريحة، وهذا ما لمسنا نماذجة في بعض الرواة الذين نقلوا متون ونصوص تلك الروايات.
والعجيب ما ذكره " الترمذي " بعد نقله لرواية " ابن عباس " بشأن الجمع بين الصلاتين – في غير الخوف والمطر – فقد قال: " لقد تركت الأمة جميعا هذا الحديث "!! فكما سيأتي وعلى ضوء ما صرح به " النووي " في شرحه (١) وما أورده الآخرون: لم يكن هناك اجماع للأمة في ترك هذه الأحاديث.

---

١. شرح النووي، ج ٥، ص ٢١٨؛ تفسير روح المعاني، ج ١٥، في تفسير آية الدلوك.

على كل حال فان البعض لجأ إلى ما شاء من التأويلات بهدف عدم العمل على أساس هذه الروايات، وبالطبع فان كل طائفة ردت ما قالته الأخرى بهذا الشأن، والحق كذلك:

فقد قال " النووي ":

لقد ذهبت طائفة إلى تأويل الجمع بين الصلاتين على " انه كان بسبب المطر "، وهو تأويل مشهور من طائفة من كبار المتقدمين، غير انه تأويل ضعيف؛ و ذلك للرواية التي صرحت " من غير خوف ولا مطر ".

التأويل الباطل الذي طرحه البعض الاخر هو: " ان الجمع بين الصلاتين كان في ظل الجو الغائم، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر ثم انقشعت الغيوم ودخل وقت العصر فصلى ٦ العصر ". فان هذا الاحتمال وان كان ممكنا في الظهر والعصر ولكن لا يستقيم في المغرب والعشاء.

التأويل الاخر " ان النبي صلى الله عليه وسلم أخر الصلاة الأولى لآخر وقتها، وما ان فرغ من أدائها أدى الصلاة الآخرة (أي أنه أدى واحدة في آخر وقتها والأخرى في أول وقتها) وعليه فكان الجمع صوريا، لا حقيقتا ". وهذا التأويل هو الاخر ضعيف

أو باطل، لانه مخالف لظاهر الرواية بحيث لا يمكن احتماله، إلى جانب ذلك فان عمل " ابن عباس " الذي ذكرناه، واستدلاله بالحديث على صحة عمله وتصديق " أبو هريرة " وعدم انكاره عليه لصريح في رد هذا التأويل.

أما التأويل الاخر وهو " حمل الرواية على المرض وما كان بهذا المعنى من سائر الاعذار الشرعية " وقد ذهب اليه " أحمد بن حنبل " و " القاضي حسين " من أصحابنا و " الخطابي " و " المتولي " و " الروياني " وقد وافقهم بعض أصحابنا وهذا ما ذهبت اليه أيضا في التأويل، لظاهر الحديث وبسبب عمل " ابن عباس " وموافقة " أبي هريرة " و ذلك لان المشقة في المرض أعظم منها في المطر. (١)

ولا أدري أي ظهور لحديث " ابن عباس " في جواز الجمع في المرض! فهل كان الجميع مرضى حين خطبهم " ابن عباس " حتى يكون لهم عذر في الجمع بين الصلاتين؟! حقا ان العادات لتفعل فعل السحر في الابتلاء بهذه التأويلات وعلى حد تعبير " ابن حجر العسقلاني " لو جمع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بين الصلاتين بسبب المرض،

فما كان يصح الائتمام به، سوى لأولئك الذين كان لهم مثل عذره. والحال أنه صلى

---

١. انتهى محصل كلام النووي، راجع: شرح النووي، ج ٥، ص ٢١٨.

جماعة بأصحابه، وهذا ما صرح به " ابن عباس " في روايته. (١)
والعجيب ان " ابن حجر " حاول التأويل دون وجود حجة فذهب إلى أنه كان جمعا صوريا وقد مر معنا بطلان ذلك في كلام " النووي ". وقد أشكل عليه أحد أخلافه حين كتب حاشيته على كتابه، كما ان هذا الأخير (المحشى) قد ابتلي باشكال اسلافه أيضا.
والحق ان كل هذه الحيرة واللف والدوران ليس لها من دافع سوى الاعراض عن مذهب أهل البيت عليهم السلام. فما ذا كان يحدث لو قبلوا على الأقل الجمع في الحضر وفرقوا بين وقت الفضيلة ووقت الاجزاء، كما قال النووي:
لقد قال بعض الأئمة بجواز " الجمع في الحضر
للحاجة " إذ لم يكن ذلك عادة لهم، مثل " ابن سيرين "
و " اشهب " من أصحاب " مالك " وحكاه
" الخطابي " عن " قفال الشاشي الكبير " من أصحاب
" الشافعي " عن " أبي إسحاق المروزي " عن جماعة
من أصحاب الحديث واختاره " ابن منذر " أيضا. (٢)
وهذا يؤيد كلام " ابن عباس " حين قال: " أراد أن لا يحرج أمته " لانه لم يذكر في كلامه تعليل بمرض أو غيره.
وروى في " المغني " و " الشرح الكبير " عن " ابن شبرمة ": جواز الجمع بين

---

١. فتح الباري، ج ٢، ص ٣٠.
٢. شرح النووي، ج ٥، ص ٢١٩؛ وفى نسخة مكتبة الارشاد: ج ٤، ص ٢٦٣.

الصلاتين لحاجة أو غيرها ما دام لم يتخذها عادة. (١)
وقال " النووي " في " المجموع " أيضا:
وقال ابن منذر من أصحابنا يجوز الجمع في
الحضر من غير خوف ولا مطر ولا مرض.
حكاه الخطابي في معالم السنن عن القفال الكبير الشاشي عن أبي إسحاق
المروزي، قال الخطابي: وهو قول جماعة من أصحاب الحديث لظاهر حديث ابن
عباس. (٢)
وكما نلاحظ فانه لم يورد ذلك القيد اى قيد ما لم يتخذه عادة. ثم يفرد فرعا في
آخر الباب يسميه " فرع في مذاهبهم في الجمع في الحضر بلا خوف ولا سفر ولا
مطر ولا مرض " ثم يضيف قائلا:
مذهبنا (أي الشافعية) ومذهب " أبي حنيفة " و
" مالك " و " أحمد " والجمهور هو عدم الجواز
الجميع بين الصلاتين، وقد حكى " ابن منذر " جواز
الجمع دون سبب عن جماعة وقال: وقد أجازه " ابن
سيرين " للحاجة أو عدم العادة. (٣)
غير ان " سيف الدين محمد بن أحمد الشاشي القفال " أورد في " حلية العلماء "

---

١. المغني والشرح الكبير، ج ٢، س ١٢٢. ش ١٢٦٣.
٢. ج ٤، ص ٢٦٣، مكتبة الارشاد.
٣. المجموع، ج ٤، ص ٣٨٤.

القول بجواز الجمع بين الصلاتين الذي نقله " ابن منذر " عن " ابن سيرين " بصورة مطلقة ولم يلحق بها ذلك القيد. (١) كما قال " عطاء " بشأن صلاة الظهر: " ليس هناك
أي تفريط في صلاة الظهر حتى تدخل الشمس في الصفرة " وقال " طاوس ":
" وقت صلاة الظهر والعصر إلى الليل " وقد ذهب " مالك " إلى ان أداء صلاة الظهر يمتد حتى قريب غروب الشمس بمقدار صلاة العصر، ثم يعلل ذلك بان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)
جمع بين الظهر والعصر في الحضر. (٢)
على كل حال فان قيد " عدم اتخاذ الجمع بين الصلاتين عادة "، إنما هو تأويل لصقه البعض بالروايات الصحيحة ولم يقم عليه أي دليل، وقد أضاف البعض هذه القيود من عند أنفسهم وأبلوا الأمة وأنفسهم هذا التكلف والحرج متأثرا بعاداتهم و موروثهم، والحال ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ما أراد أن يشق على أمته ويحرجها، بل قال
سبحانه في هذا الشأن:
(يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر)؛ (٣)
ويمكن القول بان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد جمع بين الصلاتين في بعض الأوقات –
ان لم نقل في أكثرها – كما يفهم ذلك من صيغة الماضي الاستمراري (٤) التي وردت في روايات " ابن عباس " و " أنس " وكذلك من روايات " عائشة " وكافة الروايات الدالة على التبكير (٥) بصلاة العصر وغيرها.

---

١. حلية العلماء ج ٢، ص ٢٤٤.
٢. المغني، ج ١، ص ٣٨٢.
٣. سورة البقرة، الآية ١٨٥.
٤. اى " كنا نجمع " و " كنا نصلي معه ".
٥. بكر اى اسرع وقدم.

وبالطبع فان المراد بالجمع بين الصلاتين الذي كان يبادره رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في
بعض الأوقات، إنما كان جمع التقديم، لا جمع التأخير، وان نقل جمع التأخير عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) أيضا.
نعم! هناك نقطة لا بد من الإشارة إليها وهو ان الجمع مرجوح إذا كان على نحو يترك معه النوافل (١)، بل إذا كان استخفافا بالسنة واعراضا عنها فهو حرام، ولعل هذه النقطة هي التي دفعت أولئك الذين قالوا بجواز الجمع على كل حال ما لم يكن عادة؛ اي ما دام ليس بعادة توجب الاعراض عن السنة والاستخفاف بها. وبالطبع فان هذه الحرمة ناشئة من الاستخفاف بسنة التنفل (٢) لا أكثر من ذلك، وعليه فليس هنالك من اشكال إذا ما أتي بالنوافل.
الجدير بالذكر ان موضوع فضيلة أوقات الصلاة يتطلب فرصة أخرى، ولفقهاء الشيعة آراء مختلفة بهذا الخصوص، وكل ما أوردناه هنا وسابقا إنما كان مفاد روايات صحاح العامة.

---

١. وان كان النوافل قد يختلف فيها.
٢. الاتيان بالنوافل (المستحبات).

خلاصة الأقوال في المسألة
وفى الختام يمكن تلخيص أقوال الفقهاء في الجمع بين الصلاتين إلى ما يلي:
١ – قول الحنفية:
يعتقدون بعدم جواز الجمع بين الصلاتين، لا في السفر ولا في الحضر ولا لأي عذر، سوى في موضعين هما: عرفة والمزدلفة وتحت شرائط خاصة.
٢ – مشهور الشافعية:
يقولون بالجواز للمسافر وفي المطر وفي ظل بعض الشرائط ولا يجوزون الجمع بسبب الظلمة المتراكمة، الرياح، الخوف، والمرض.

٣ – مشهور المالكية:
يرون أسباب الجمع كالآتي: السفر، المرض، المطر، ظلمة آخر الشهر، وفي عرفة والمزدلفة للحجاج مع بعض الشرائط.
٤ – قول الحنابلة:
يرون جوازه في ما يلي: في عرفة والمزدلفة، للمسافر، المريض، المرضعة، سلس البول، العاجز عن الطهارة بالماء أو التيمم، العاجز عن معرفة الوقت، الخائف على نفسه أو ماله أو عرضه، الخائف من الضرر على حياته، وكذلك الجليد المطر، البرد، الرياح والطين. وقد ذكروا شروطا لذلك.
٥ – جماعة من أصحاب الحديث
وبعض من أصحاب الشافعي وغيرهم: يرى هؤلاء جواز الجمع في الحضر للحاجة مطلقا، ما دام لم يتخذه عادة.
٦ – قول ابن شبرمة:
يرى جواز الجمع بين الصلاتين ولو دون حاجة ما دام لم يتخذه عادة.
٧ – " ابن منذر " و " ابن سيرين "
– بناءا على قول القفال – يريان جواز الجمع مطلقا ودون أي قيد في الحضر. (١)

---

١. للوقوف على أدلة هذه الأقوال، راجع: الفقه على المذاهب الأربعة؛ المغني؛ الشرح لكبير؛ المجموع؛ حلية الأولياء؛ وغيرها.

وكما ثبت في محله فان هذا هو القول الحق الذي ينسجم مع اطلاق القرآن الكريم والذي أيد بالروايات الصحيحة. وهذا ما ذهبت اليه الإمامية تبعا لأهل البيت (عليهم السلام).

عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)
ترب وجهك
(سنن الترمذي، ج ١، الرقم ٣٤٨)
السجدة في سنة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)
والصحابة

مقدمة

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين؛

من المسائل الخلافية البارزة بين الفريقين (الشيعة والسنة) هي السجود في الصلاة.

فالشيعة يلتزمون بعدم السجود سوى على الأرض (سواء التراب، الحجر و الحصى و...) وما نبت فيها مما لا يؤكل ولا يلبس. (١) وإذا تعذر الوصول إلى الأرض الطاهرة فيمكن السجود على ما يصنع من التراب أو مما يمكن حمله و يصح السجود عليه.

والذين لهم علم كاف واطلاعات فقهية يعلمون ان هذا هو المذهب الذي يدل

---

١. لقد ذهب بعض الفقهاء على صحة السجود على الورق أيضا، وان لم تكن مادته من الخشب كأن يستخلص من الإبريسم مثلا.

عليه كثير من الأدلة، والتزموا به جمع غفير من الصحابة والتابعين، وعلى الأقل كان هذا العمل مستحبا ومطابقا للاحتياط في امر الدين.
وسنتناول في البداية تعريف السجود، ثم نتعرض باختصار للروايات الواردة بشأن هذا المطلب، وفى الختام نذكر أقوال الفقهاء بهذا الخصوص.

السجدة في اللغة والاصطلاح
قال في " الصحاح ":
سجد؛ خضع... ومنه سجود الصلاة وهو وضع
الجبهة على الأرض، والاسم السجدة بالكسر؛
وقد تكررت نفس هذه العبارات سوى " والاسم السجدة " في سائر الكتب
اللغة من قبيل " النهاية "، " لسان العرب " و " تاج العروس ".
ومن المعلوم ان السجود يمثل قمة الخضوع بحيث لا يجوز الا للذات الإلهية
المقدسة. (١) فقد قال سبحانه وتعالى في قرآنه المجيد:

---

١. أما في شأن سجود الملائكة لآدم، وأولاد يعقوب ليوسف (عليه السلام) فقد تعرضت له كتب التفاسير. وأحد الأجوبة أن آدم ويوسف على نبينا واله وعليهما السلام كانا قبلة للساجدين، لا المسجود لهم.

(ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر لا
تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي
خلقهن إن كنتم إياه تعبدون)؛ (١)
كما ان أقرب ما يكون العبد من الله تعالى هو في حالة السجود، فقد قال سبحانه:
(واسجد واقترب)؛ (٢)
وجاء في الحديث:
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أقرب ما
يكون العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا الدعاء فيه؛ (٣)
الان وبعد ان اتضح بان السجود غاية الخضوع وإنه لا يصح الا لله تعالى، لابد أن نعرف علام يجب السجود ليفيد منتهى الخضوع؟

---

١. سورة فصلت، الآية ٢٨.
٢. سورة العلق، الآية ١٩.
٣. صحيح مسلم، كتاب الصلاة، الرقم ٧٤٤؛ سنن النسائي، كتاب التطبيق، الرقم ١١٢٥؛ سنن أبي داود، كتاب الصلاة، الرقم، ٧٤١؛ مسند أحمد، باقي مسند المكثرين، الرقم ٩٠٨٣ (ترقيم العالمية)؛ السنن الكبرى، الجزء الثاني، كتاب الصلاة، جماع أبواب صفة الصلاة، باب الاجتهاد في الدعاء في السجود، دار الفكر، الطبعة الأولى، ص ٤٤٨، م ٢٧٤٤.

كما اتضح سابقا وفهم من تعريف اللغويين، ان قمة الخضوع لا تتحقق إلا بوضع الجبهة على الأرض – خاصة التراب – ومن المسلم ان هذا لا يطلق على مفروشات ومأكولات وملبوسات الأرض حيث لا يصدق عليها عنوان " الأرض " وعليه فانه يمكن القول – إضافة لما سيأتي من الأدلة – بأن لفظ " السجود " يشعر بأن الأصل في السجدة أن تكون على الأرض أو التراب، الا ان يقوم الدليل القطعي بجواز السجدة على غير الأرض أيضا. غير اننا سنرى الأدلة التي اقتصرت بصحة السجدة على الأرض وما أنبتت مما لا يؤكل ولا يلبس.

الروايات والسجدة
اما الروايات، فالعمدة منها عبارة عن:
١ – حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم ح و حدثنا أبو إسحاق الهروي حدثنا إسماعيل بن جعفر جميعا عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:
جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا؛ (١)

---

١. سنن ابن ماجة، كتاب الطهارة وسنتها، الرقم ٥٦٠؛ صحيح البخاري، كتاب التيمم، الرقم ٣٢٣ و كتاب الصلاة، رقم ٤١٩؛ صحيح مسلم، كتاب المساجد، رقم ٨١١؛ مسند أحمد، باقي مسند المكثرين، رقم ١١٣٥٨ و ١١٤٨٣ و ١١٣٦٢؛ سنن الدارمي، كتاب الصلاة، الرقم ١٣٥٣ وكتاب السير رقم ٢٣٥٨؛ سنن النسائي، كتاب الغسل والتيمم، رقم ٤٢٩ وكتاب المساجد، رقم ٧٢٨؛ سنن الترمذي، كتاب الصلاة، رقم ٢٩١ وكتاب السير، رقم ١٤٧٤ (ترقيم العالمية) وغيرها.

وقد نصت هذه الرواية – التي نقلت بالتواتر – على الأرض خاصة، لذلك لا بد أن تكون مشتملة على خاصية ما، وإلا لو جازت السجدة على كل شئ لما كان هناك دليل يجعل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يخص الأرض بالذكر. وعليه فأقل ما تفيده الرواية

عدم جواز السجود على كل شئ، ولا يمكن التمسك بأي دليل الا بمدى دلالته على صحة السجود على أي شئ آخر غير الأرض، ولا يجزي السجود على سائر الأشياء المشكوكة.

بعبارة أخرى، لا يمكن ان يكون السجود صحيحا على كل شئ، وإلا فان تخصيص الأرض بالسجود سيكون لغوا.

فان قيل: المقصود من " جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا " هو ان العبادة في الاسلام تعم جميع الأرض وليست مقتصرة على الدير والكنائس، كما عليه الحال بالنسبة لليهود والنصارى من اقتصارهم في المعابد. وعليه فليست هناك من علاقة بين هذا الحديث الشريف ومسألة السجدة.

نقول: ان استفادة هذا المعنى لا تتنافى ودلالة الرواية على خصوصية الأرض في السجود وعدم جوازه على كل شئ آخر. وذلك لان المعنى المذكور – أي الشمولية في العبادة – في طول المعنى الأول وملازم له؛ لان الأرض إذا كانت صالحة برمتها للسجود (اي سجود الصلاة بقرينة ذكر الطهور بعده) فانه يمكن إقامة الصلاة في أية بقعة من الأرض والانشغال بالعبادة فيها. ولذلك اعتبر كبار علماء العامة كون المقصود من المسجد في الحديث الشريف هو موضع السجود معنا

متعينا أو مقدما من قبيل: " ابن حجر " (١) و " محمد اشرف عظيم آبادي " (٢) و " القسطلاني " (٣) و " أمير الصنعاني ". (٤)

٢ – حدثنا احمد بن حنبل ومسدد قالا حدثنا عباد بن عباد حدثنا محمد بن عمرو عن سعيد بن الحارث الأنصاري عن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: كنت أصلي الظهر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فآخذ قبضة من الحصى لتبرد في كفي أضعها لجبهتي اسجد عليها لشدة الحر؛ (٥)

لقد أورد " البيهقي " في " السنن الكبرى " حديث " جابر " باختلاف طفيف جدا و روى نظير رواية " جابر " عن " انس بن مالك " (٦)، فقال في " السنن الكبرى ": قال الشيخ: ولو جاز السجود على ثوب متصل به لكان ذلك أسهل من تبريد الحصى في الكف و

---

١. فتح الباري، ج ١، ص ٣٧٠.
٢. عون المعبود في شرح سنن أبي داود، دار الكتاب العربي، ج ١، باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة، ص ١٨٢.
٣. ارشاد الساري، ج، ص ٤٣٥.
٤. سبل السلام في شرح بلوغ المرام، ج ١، باب التيمم، ص ١١٠.
٥. سنن أبى داود، ج ١، كتاب الصلاة، ص ١٠٠، رقم ٣٣٨؛ سنن النسائي، كتاب الطبيق، رقم ١٠٧١؛ مسند احمد، باقي مسند المكثرين، رقم ١٣٩٨٢ و ١٣٩٨٣ (ترقيم العالمية) باختلاف يسير.
٦. السنن الكبرى، ج ٢، ص ١٠٦.

وضعها للسجود عليها وبالله التوفيق؛ (١)
اذا فالواقع ان " البيهقي " يعتبر هذه الرواية دليلا على عدم السجود على الثوب المتصل.
وبالطبع فان ما أورده " البيهقي " صحيح، غير انه كان ينبغي أن يضيف:
لو كانت السجود على الثياب جائز - سواء المتصلة أم غير المتصلة - لما كان هناك من حاجة لتبريد الحصى؛ وذلك لان السجود كما انه ميسر على الثوب المتصل بالبدن فانه ميسر كذلك على الثوب المنفصل كقطعة القماش أو السجادة أو التي تحمل في الجيب - كالمنديل أو حتى كالمسكوك - وعليه فان هذه الرواية إنما تدل على عدم جواز السجود على الثوب المنفصل أيضا كما دلت على عدمه على الثوب المتصل (٢)، وذلك لأن الصحابي الجليل " جابر بن عبد الله الأنصاري " يبين هذا المعنى بصيغة الماضي الاستمراري (كنت أصلي) وهذا يفيد حدوث تلك القضية لأكثر من مرة واحدة.
على كل حال فان هذه الرواية تدل على عدم جواز السجود على أي شئ وإلا فليس من المعقول ذلك الاهتمام المستمر بالسجدة على الحصى.

---

١. ج ٢، ص ١٠٥.
٢. يذكر " البيهقي " بعد نقله لرواية تبريد الحصى، رواية تدل على جواز السجود على مطلق الثياب، ولكن حيث لا يقر هو السجود على الثوب المتصل، يقول: والاحتياط لغرض السجود أولى. (السنن الكبرى، دار الفكر، ص ٤٤٢، م ١٢٧٢٣) ولنا أن نسأله: أفلا يقتضي هذا الاحتياط الا نسجد حتى على الثوب المنفصل، بل نقتصر في السجود على الأرض فقط، كما هو مقتضى رواية تبريد الحصى؟ (المنقح).

٣ - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا حنبل بن إسحاق ثنا معلى بن أسد ثنا وهيب بن خالد عن جحادة عن سليمان عن أبى هند عن خباب بن الأرت، قال:
شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم شدة
الرمضاء (١) في جباهنا واكفنا فلم يشكنا؛ (٢)، (٣)
وقد علق " ابن حجر " بعد نقله لهذا الحديث قائلا:
وهو حديث صحيح رواه مسلم؛ (٤)
وقد صرح في " تحفة المحتاج " بصحة سند " البيهقي " أيضا (٥) وقال في " سبل السلام ": " حديث صحيح (٦) وقد رويت نظير هذه الرواية عن " أبى مسعود " (٧) أيضا.
ويدل هذا الحديث بوضوح على عدم جواز السجود على أي شئ، وإلا فلا

---

١. وفي نسخة " الحر " بدلا من كلمة " الرمضاء ". (المنقح)
٢. صحيح مسلم، كتاب المساجد، الرقم ٩٨١ و ٩٨٢؛ سنن النسائي، كتاب المواقيت، الرقم ٤٩٣؛ سنن أبى ماجة، كتاب الصلاة، الرقم ٦٦٧، مسند أحمد، مسند البصريين، الرقم ٢٠١٤٤ و ٢٠١٥٣ (ترقيم العالمية)؛ السنن الكبرى، ج ٢، كتاب الصلاة، جماع أبواب صفة الصلاة، ص ١٠٥ وفى نسخة دار الفكر، ص ٤٤٢، م ٢٧٢٨، وقريب من ذلك في المعجم الكبير، ج ٤، ص ٨٠؛ شعار أصحاب الحديث، ج ١، ص ٤٩ وغيرها.
٣. لم يشكنا اى لم يستجب لشكوانا.
٤. فتح الباري، دار المعرفة ١٣٧٩، ج ٢، ص ١٦.
٥. ج ١، ص ١١٠.
٦. ج ١، ص ١١٠.
٧. سنن أبن ماجة، كتاب الصلاة، الرقم ٦٦٨ (ترقيم العالمية).

معنى للشكوى له (صلى الله عليه وآله وسلم) وكان لهم ان يسجدوا على غير الأرض الحارة دون
الرجوع له (صلى الله عليه وآله وسلم). وكان لذلك أيضا لم يعتني النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بشكايتهم.
٤ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي حدثنا عبد الرحمان بن أبى الزناد عن موسى بن عقبة عن صالح مولى التوأمة، قال سمعت بن عباس يقول:
سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء من
أمر الصلاة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم:...
وإذا سجدت فأمكن جبهتك من الأرض حتى تجد
حجم الأرض؛ (١)
٥ - حدثنا محمد بن بشار بندار حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا فليح بن سليمان حدثني عباس بن سهل عن أبي حميد الساعدي: (٢)
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد أمكن
أنفه وجبهته من الأرض...؛ (٣)

---

١. مسند أحمد بن حنبل، مسند بنى هاشم، الرقم ٢٤٧٣ (ترقيم العالمية).
٢. سنن الترمذي، كتاب الصلاة، الرقم، ٢٥٠؛ سنن أبي داود، كتاب الصلاة، الرقم، ٧٣٠ مع فارق بسيط.
٣. وفى سنن أبي داود، كتاب الصلاة، الرقم ٥٢٧، ورد رواية أخرى وفيها: " كانوا يصلون مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)... حتى يروه قد وضع جبهته بالأرض " وبالالتفات إلى صرف الباء في
" بالأرض " الذي يفيد الالصاق، فان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان في الصلاة يلصق جبهته الشريفة
بالأرض دائما. (المنقح)

قال " الترمذي " بعد نقل هذا الحديث: حديث أبي حميد حديث حسن صحيح.
٦ - حدثنا أبو معاوية حدثنا الحجاج ويزيد (١) عن الحجاج عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه، قال:
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع أنفه
على الأرض اذا سجد مع جبهته؛ (٢)
وقد وردت هذه الرواية بعبارات أخرى:
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد
على الأرض واضعا جبهته وأنفه في سجوده؛ (٣)
٧ - حدثنا الحسن بن علي (٤) حدثنا هشام بن عبد الملك والحجاج بن منهال قالا حدثنا همام حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن علي بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع بمعناه قال:

---

١. ابن هارون.
٢. مسند أحمد، مسند الكوفيين، الرقم ١٨١٠١ (ترقيم العالمية).
٣. مسند أحمد، مسند الكوفيين، الرقم ١٨١٠٩ (ترقيم العالمية).
٤. لقبه أبو علي.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنها لا تتم
صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء... فيسجد فيمكن
وجهه. قال همام: وربما قال: جبهته من الأرض... لا
تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك؛ (١)
ومن المسلم انه كان هناك تركيز على لفظ " الأرض " في هذه الروايات – الخامسة، السادسة والسابعة – حيث كان هناك احتراز من غير الأرض من خلال الاتيان بلفظها، سيما ان هناك تقابلا قد ورد في الروايات بين " الأرض " و " غير الأرض " كما جاء ذلك في " صحيح البخاري " وغيره:
كنا نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم في شدة
الحر فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن وجهه
من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه؛ (٢)، (٣)

---

١. سنن أبى داود، كتاب الصلاة، الرقم ٧٣٠؛ سنن الدارمي، كتاب الصلاة الرقم ١٢٩٥ (ترقيم العالمية)، سنن الدار قطني؛ ج ١، ص ٩٥.
٢. وفي لفظ آخر " ان يمكن جبهته من الأرض ". راجع: صحيح البخاري، كتاب الجمعة، الرقم ١١٣٢؛ صحيح مسلم، كتاب المساجد، الرقم ٩٨٣؛ سنن أبي داود كتاب الصلاة، الرقم ٥٦٤؛ مسند أحمد، باقي مسند المكثرين، الرقم ١١٥٣١؛ سنن الدارمي، كتاب الصلاة، الرقم ١٣٠٣ (ترقيم العالمية).
٣. كما ذكر ان فيها تقابلا بين الأرض وغير الأرض. واما من حيث دلالتها على جواز السجود على الثوب فنقول: أولا، ذلك يحمل على حالة اضطرارية بقرينة صدرها وروايات أخرى؛ ثانيا، يعارضها سائر الروايات التي صرحت بأنه لم يجز السجود الا على الأرض. (المنقح)

ولو كانت السجدة على المفروشات والقماش مصداق للسجدة على الأرض، فلا معنى للتقابل بين السجدة على الأرض وغير الأرض في هذه الرواية.
ونظرا للتأكيد على الأرض فإنهم كانوا يسجدون عليها وان كانت مبللة، حتى روى عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) انه كانت جبهته تتلطخ بالطين اثر سجوده:
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في
الماء والطين حتى رأيت أثر الطين في جبهته؛ (١)
وقد تكرر هذا المضمون في عدة روايات، ومنها هذه الرواية:
عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم رئى على جبهته وعلى أرنبته (٢) أثر طين
من صلاة صلاها بالناس؛ (٣)
وكذلك قالت " عائشة ":
ما رأيته يتقى على الأرض بشئ قط؛ (٤)
واما ما ورد في ذيل هذه الرواية " إننا فرشنا له بساط من جلد يصلى عليه مرة

---

١. صحيح البخاري، دار ابن كثير، الرقم ٨٠١ (ترقيم العالمية).
٢. طرف الانف.
٣. سنن أبي داود، كتاب الصلاة، الرقم ٧٧٧ و ٧٦٠ (ترقيم العالمية).
٤. مسند أحمد بن حنبل، باقي مسند الأنصار، الرقم ٢٣١٧٠؛ سنن أبي داود، كتاب الصلاة، الرقم ١١٠٨ (ترقيم العالمية).

في مطر " فلا بد ان يحمل على حالة اضطرارية حتى لا تتنافى والروايات السابقة.
ثم انه كيف يكون السجود جائز على كل شئ وقد خصت عدة روايات
الأرض بالذكر؟
٨ – هناك عدة روايات صرحت بوجوب وضع الانف على الأرض في السجود، إلى جانب تأكيدها على وضع الجبهة عليها، كرواية " ابن عباس "
عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم):
لا صلاة لمن لا يمس أنفه الأرض ما يمس
الجبين؛ (١)
٩ – الروايات التي نصت على وجوب رفع العمامة عن الجبهة، والتي تدل بأجمعها على لزوم مباشرة الأرض:
رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يسجد
على كور عمامته فأومأ بيده ارفع عمامتك وأومأ
إلى جبهته؛ (٢)
وقال " البيهقي " في السنن:

---

١. السنن الكبرى، ج ٢، ص ١٠٤.
٢. السنن الكبرى، ج ٢، ص ١٠٥.

ليس بصحيح ما روي عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) انه كان يسجد على كور عمامته. (١)
وقد صرح غير " البيهقي " بهذا الموضوع.
واما حمل المنع على " كون العمامة قماش متصل " فليس هناك أي انسجام و تناسب بينها والروايات الصحيحة التي صرحت بخصوصية الأرض.

---

١. السنن الكبرى، ج ٢، ص ١٠٦.

أقوال جمع من الصحابة والفضلاء
بالنظر إلى ما مر من الروايات فان عدة من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين وغيرهم كانوا ملتزمين بوضع جباههم على الأرض مباشرة ودون أي حاجب. أو أنهم على الأقل كانوا يرون جعلها على الأرض مستحبا. ونورد هنا بعض أقوالهم بهذا الخصوص:
الف – قال " عبد الكريم أبي أمية "، أخبرت:
أن أبا بكر الصديق كان يسجد او يصلى على
الأرض مفضيا إليها؛ (١)

---

١. المصنف، ج ١، ص ٣٩٧؛ كنز العمال، ج ٤، ص ٢١٢، الرقم ٤٥٣٤ وفي طبعة: ج ٨، ص ٨٣.

ب – روى " أبو عبيدة ":
كان ابن مسعود لا يسجد او قال لا يصلى الا على الأرض؛ (١)
ج – روى " عاصم ":
كان ابن سيرين اذا سجد على مكان لا يمس كلاهما الأرض، تحول إلى مكان آخر؛ (٢)
د – روي بشأن " مسروق ":
كان مسروق اذا خرج يخرج بلبنة يسجد عليها؛ (٣)
وجاء في " فتح الباري ":
عن مسروق أنه كان يحمل لبنة ليسجد عليها اذا ركب السفينة وعن ابن سيرين نحوه؛ (٤)
ه – قال " زرين " مولى " آل عباس ":

---

١. المصنف، ج ١، ص ٣٦٧؛ مجمع الزوائد، ج ٢، ص ٥٦ – ٥٦.
٢. المصنف ابن أبى شيبة الكوفي، ج ١، ص ٢٩٣.
٣. الطبقات الكبرى دار صادر بيروت، ج ٦، ص ٧٩.
٤. فتح الباري، دار المعرفة، الطبعة الثانية، ج ١، ص ٤١٠.

أرسل إلي علي بن عبد الله بن عباس أن أرسل إلي بلوح من المروة أسجد عليه؛ (١)

ح - حكي عن " عمر بن عبد العزيز ": أنه كان يؤتى بتراب فيوضع على الخمرة فيسجد عليه؛ (٢)

ط - روى " ابن أبي شيبة " عن " عروة بن الزبير ": أنه كان يكره الصلاة على شئ دون الأرض؛ (٣) وحكي هذا المعنى أيضا عن غير " عروة ".

ى - روى في " المدونة الكبرى " عن " مالك ": كان مالك يكره أن يسجد الرجل على الطنافس (٤) وبسط الشعر والثياب والأدم وكان يقول لا بأس أن يقوم عليها ويركع عليها ويقعد عليها ولا يسجد عليها ولا يضع كفيه وكان لا يرى بأسا بالحصباء و

---

١. مصنف ابن أبي شيبة، مكتبة الرشد ١٤٠٩، ج ١، ص ٢٤٦.
٢. فتح الباري، دار المعرفة، الطبعة الثانية، ج ١، ص ٤١٠.
٣. فتح الباري، دار المعرفة، الطبعة الثانية، ج ١، ص ٤١٠.
٤. مفردها " طنفسه " أو " طنفسه " أو " طنفسة " بساط يضع من عذف التمر، وقيل كل ما يصنع من النبات فهو طنفسة. (المنقح)

ما أشبهه مما تنبت الأرض أن يسجد عليها أن
يضع كفيه عليها؛ (١)
وعليه فالأصل – كما صرح بذلك بعض علماء العامة – ان يكون السجود على الأرض ولا يجوز على غيره، الا فيما كان كالخمرة (٢) والحصير وكل ما نبت من الأرض مما لا يؤكل ولا يلبس. اما الروايات التي قالت بجواز السجود على البساط والجلدة والثوب وما إلى ذلك، فإما ينبغي ان تحمل على معنى يمكن جمعها والروايات السابقة، كأن تحمل على الضرورة واللابدية الحقيقية، أو أن تسقط لتعارضها ومنافاتها لسائر الروايات.
والخلاصة، فمن الصق جبهته بالتراب فقد استن بسنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وامتثل
أمره: ترب وجهك؛ (٣)
وبالمقابل كل من منع عن السجود على الأرض فقد اقتدى " بابي جهل ". وهذا ما صرح به مسلم في صحيحه و " أحمد " في مسنده عن " أبى هريرة " انه قال:
قال أبو جهل: هل يعفر (٤) محمد وجهه بين
أظهركم؟ قال: فقيل: نعم! فقال: واللات والعزى! لئن

---

١. المدونة الكبرى، ج ١.
٢. الخمرة، حصير أو سجادة صغيرة تصنع من عذق التمر (المنقح).
٣. سنن الترمذي، كتاب الصلاة، الرقم ٣٤٨؛ مسند أحمد، مسند باقي مسند الأنصار، الرقم ٢٥٣٦٠ و ٢٥٥١٩ (ترقيم العالمية) وكذلك: كنز العمال، ج ٤، ص ٧٩ وج ٧، ص ٣٤٢ وج ٨، ص ٨٦، الرقم ٢٩٥ و ٤٥٥٩.
٤. يعفر: يسجد ويلصق وجهه بالتراب.

رأيته يفعل ذلك لأطأن على رقبته او لأعفرن
وجهه في التراب. قال: فأتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو يصلى. زعم ليطا على
رقبته. قال: فما فجئهم منه الا وهو ينكص (١) على
عقبيه ويتقى بيديه. قال: فقيل له: ما لك؟ فقال: إن
بيني وبينه لخندق من نار وهولا وأجنحة. فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو دنا منى لاختطفته
الملائكة عضوا عضوا؛ (٢)
وفي الختام أرى من المناسب ذكر الرواية التي وردت عن سليل النبوة و
مشكاة الولاية الامام الصادق (عليه السلام) والتي بين فيها حدود المسجد:
عن محمد بن علي بن الحسين باسناده عن هشام بن الحكم أنه قال لأبي
عبد الله (عليه السلام):
أخبرني عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز،
قال: السجود لا يجوز الا على الأرض او على ما
أنبتت الأرض، الا ما أكل او لبس، فقال له: جعلت
فداك! ما العلة في ذلك؟

---

١. أي رجع يمشي إلى الوراء.
٢. صحيح مسلم، كتاب صفة القيامة، رقم ٥٠٠٥؛ مسند احمد مسند باقي المكثرين، رقم ٨٤٧٥ (ترقيم العالمية).

قال: لان السجود خضوع لله عز وجل، فلا ينبغى
أن يكون على ما يؤكل ويلبس، لان أبناء الدنيا عبيد
ما يأكلون ويلبسون، والساجد في سجوده في عبادة
الله عز وجل، فلا ينبغى أن يضع جبهته في سجوده
على معبود أبناء الدنيا الذين اغتروا بغرورها،
الحديث؛ (١)
والحمد لله أولا وآخرا وظاهرا وباطنا

---

١. وسائل الشيعة، مؤسسة آل البيت، ج ٥، أبواب ما يسجد عليه، الباب الأول، ص ٣٤٣، ش ٦٧٤٠.

الفهارس
* فهرس الاعلام
* لمعات خاطفة من أحوال النبي وعترته الطاهرة (صلوات الله عليهم) ونبذة من درر كلماتهم.
* فهرس مصادر الكتاب
* فهرس سائر ما كتبه المؤلف (مد ظله)
الجدير بالذكر انا استفدنا غالبا في ترجمة الاعلام في غير ما ذكر مصدره من بعض تأليفات الشيخ المحدث القمي (ره) ك " هداية الأحباب " و " الكنى والألقاب ". وفى ذكر أحوال أهل بيت عليهم السلام ربما استفدنا من مجموعة " آئينه يادها ".

فهرس الاعلام
١ - اثبات الهداة
" اثبات الهداة بالنصوص والمعجزات " للمحدث الأكبر " أبو جعفر
محمد بن الحسن " آل الحر العاملي المشغري الجبعي. له تصانيف رائعة وتآليف
فائقة بين كتاب ورسالة، ومنها كتاب " وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل
الشريعة ". يقول آية الله المرعشي النجفي (رحمه الله) في ترجمة صاحب وسائل بعد
ذكر
كتاب " اثبات الهداة ": ولعمري اتى فيه بالعجب العجاب حيث أودع فيه أكثر من
عشرين الف حديث بأسانيد تقارب سبعين الف سند... " وقد توفى (رحمه الله) في
طريقه
إلى مشهد الامام الرضا (عليه السلام) سنة ١٠٦٢ ه ش وكان مولده سنة ١٠٠٠ ونقل
إلى

العتبة الرضوية – على مشرفها السلام – ودفن بها... ينتهى نسبه الشريف إلى شهيد الطف " الحر بن يزيد الرياحي (عليه السلام) " ولذلك لقب وأسرته بآل الحر.

٢ – ابن عباس

عبد الله بن عباس بن عبد المطلب كان محبا لعلى وتلميذه، حاله في الاخلاص لأمير المؤمنين على (عليه السلام) اشهر من ان يخفى. ولد بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين و

دعا له النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بالفقه والتأويل وكان حبر هذه الأمة وترجمان القرآن معلم

الأمة وكان " عمر " يقربه ويشاوره مع جملة الصحابة. كف بصره في أواخر عمره وتوفى بالطائف سنة ٦٨.

٣ – ابن مسعود

عبد الله بن مسعود الصحابي الجليل قاري القرآن والعالم بالسنة، وممن شهد جنازة أبى ذر الغفاري (رضي الله عنه) بالربذة. وصايا النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – اليه

مشهورة.

٤ – ابن الزبير

عبد الله بن الزيد بن العوام، امه أسماء بنت أبى بكر، كان يبغض بنى هاشم ويلعن و يسب أمير المؤمنين على (عليه السلام) وروى انه بقي أربعين يوما لا يصلي على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

في خطبته حتى التاث عليه الناس، فقال: ان له (صلى الله عليه وآله وسلم) أهل بيت سوء إذا ذكرته

اشرأبت نفوسهم اليه وفرحوا، فلا أحب ان اقر أعينهم بذلك. قتله الحجاج بمكة سنة ٧٣. وقد أشار إلى ذلك أمير المؤمنين على (عليه السلام) في الاخبار الغيبة بقوله فيه:

" رب ضب يروم أمرا فلا يدركه، ينهب حبالة الدين لاصطياد الدنيا وهو بعد مصلوب قريش " وابن الزبير غير عبد الله بن الزبير قاتل ابن زياد. (١)

٥ – ابن شبرمة

عبد الله بن شبرمة البجلي الكوفي، كان قاضيا لأبي جعفر المنصور على سواد الكوفة وكان شاعرا. توفى سنة ١٤٤. ويظهر من الروايات انه كان يعمل بالرأي والقياس.

٦ – ابن عمر الخطاب (٢)

كما في انساب الاشراف: " عبد الله بن عمر يكنى ابا عبد الرحمن، صحابي معروف، قال أبو يقطان: كره عبد الله بن عمر بيعة الامام على (عليه السلام) وبايع عبد الملك

بن مروان خوفا على نفسه...، وسمع رجلا من أهل العراق يستفتى في محرم قتل جرادة وآخر يستفتى في قتل قملة واخر يستفتى في نملة، فقال: واعجبا لأهل العراق يقتلون ابن بنت نبيهم ويستفتون في قتل الجرادة والقملة والنملة ". وقال الواقدي: شهد الخندق وبعدها من الحروب وكان اسلامه مع اسلام أبيه بمكة وهو صغير... ومات في سنة اربع وسبعين بمكة ودفن في منطقة بفخ وهو ابن اربع و ثمانين سنة. وفى كتاب " گلزار قدس " للمحقق الكاشاني، قال: لما دخل " الحجاج " مكة وصلب " ابن الزبير "، ذهب عبد الله بن عمر اليه وقال: " مد يدك لأبايعك لعبد الملك، فقد قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): " من مات ولم يعرف امام زمانه

---

١. الكنى والألقاب، ج ١، ص ٢٩٤.

٢. انساب الاشراف، بلا ذري، ص ٤٤٦.

مات ميتة جاهلية " ". فأخرج " الحجاج " رجله وقال: " خذ رجلي فان يدي مشغولة ". فقال ابن عمر: " أتستهزئ بي؟ قال الحجاج: " يا أحمق بنى عدى! ما بايعت مع على وتقول اليوم من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية، أو ما كان علي امام زمانك؟ والله ما جئت إلي لقول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بل جئت مخافة تلك

الشجرة التي صلب عليها ابن الزبير ". وقد ذكر " ابن عبد البر " عدة روايات عنه منها انه قال حين حضرته الوفاة: " ما أجد في نفسي من امر دنيا شيئا الا أني لم أقاتل الفئة الباغية مع على بن أبى طالب ". وكان مولاه " نافع " من المشهورين بالحديث، فانه نشر عنه الحديث، وأهل الحديث من العامة يقولون: قراءة الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر سلسلة الذهب.

٧ - ابن قطان

من كبراء الشافعية، أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد البغدادي... له مصنفات في أصول الفقه وفروعه، مات سنة تسع وخمسين وثلاث مئة... تفقه على يد " ابن سريج " ثم بابن إسحاق المروزي. القطان بقزوين.

٨ - ابن حبان (١)

أبو حاتم محمد بن حبان، شيخ خراسان صاحب الكتب المشهورة، ولد سنة بضع وسبعين ومئتين... وقال " الحاكم ": كان ابن حبان من أوعية العلم في الفقه واللغة والحديث والوعظ ومن عقلاء الرجال... قدم نيشابور... ثم خرج من نيشابور إلى وطنه بسجستان... قال " أبو إسماعيل الأنصاري ": "... نحن أخرجناه من سجستان "

---

١. سير اعلام، ١٦٩، ص ٩٢، ش ٧٠.

قال: " له علم كثير ولم يكن له كبير دين، قدم علينا فأنكر الحد لله فأخرجناه... ".
توفى ابن حبان بسجستان بمدينة بست.
٩ - ابن قتيبة
المحدث الكبير، أبو العباس محمد بن الحسين بن قتيبة بن زيادة، اللخمي العسقلاني، أكثر عنه " ابن المقرى " وفارقه في سنة تسع وثلاث مئة، فلعله توفى في سنة عشر أو نحوها. (١)
١٠ - ابن طاوس:
عبد الله بن طاوس بن كيسان الفارسي، فقيه مكة، تابعي من أصحاب ابن عباس..
١١ - ابن جريح:
عبد الملك بن جريح، فقيه مكة، تابعي.
١٢ - ابن أذينة
عمر بن محمد، شيخ البصريين ووجههم. من أصحاب الامام الصادق (عليه السلام) و صاحب " كتاب الفرايض " هرب من مهدى العباسي وتوفي بيمن.

---

١. سير، ج ١٤، ص ٢٩٢، ش ١٨٩.

١٣ – ابن مندة (١)
أبو زكريا يحيى بن عبد الوهاب الاصفهاني كان من أهل العلم، ولد في سنة اربع وثلاثين وأربع مائة.
١٤ – ابن رشد
أبو الوليد محمد بن احمد بن احمد بن رشد قرطبي مصنف " بداية المجتهد و نهاية المقتصد "، ولد سنة ٥٢٠ وتوفى ٥٩٥.
١٥ – ابن جرير الطبري
محمد بن جرير بن يزيد محدث فقيه ومؤرخ صاحب " التفسير الكبير " و " التاريخ " المعروف و " طرق حديث الغدير ". قال " الذهبي ": رأيت ذلك الكتاب منه ولكثرة طرقه اندهشت. توفي ٣١٠ ودفن في بيته خوفا من الحنابلة وهو غير محمد بن جرير بن رستم الذي هو من علماء الامامية وكان في العقد الرابع، صاحب كتاب " دلائل الامامية " و " الايضاح " و " المسترشد ".
١٦ – ابن جنى
أبو الفتح عثمان بن جنى، نحوي موصلي بغدادي من مشايخ الأدبيات العربية، تلمذ على أبو علي الفارسي واستفاد منه السيد المرتضى، صاحب " اللمع " و " شرح الفصيح "، توفي ٣٩٢ وقبره قريب من بغداد جنب قبر أستاذه أبو علي الفارسي.

---

١. ابن منده بفتح الميم وسكون نون.

١٧ – ابن حجر الحافظ
أحمد بن على بن حجر العسقلاني الملقب بشيخ الاسلام. صاحب " التقريب "، " الإصابة " و " فتح الباري ". وفاته في القاهرة سنة ٨٥٢.
١٨ – ابن حجر
أحمد بن محمد بن على الهيثمي، مفتى الحجاز صاحب " الصواعق المحرقة " و الذي الفه لرد الشيعة، وفاته سنة ٩٧٣ وقد كتب " القاضي نور الله " في رد كتاب ابن حجر وسماه " الصوارم المهرقة ".
١٩ – ابن عساكر
أبو القاسم على بن الحسن بن هبة الله الشافعي الدمشقي، محدث حافظ مشهور، صاحب " تاريخ دمشق " المولود ٤٩٩ والمتوفى سنة ٥٧١.
٢٠ – ابن عيينة
سفيان الكوفي المكي، تابعي التابعين. توفى رجب سنة ١٩٨ بمكة ودفن بالحجون، وكان منحرفا عن الصادق (عليه السلام). ينقل منه بعض الكلمات الحكمية، كما نقل عنه: إذا كان نهاري نهار سفيه وليلى ليل جاهل فماذا اصنع بالعلم الذي كتبت.

٢١ – ابن كثير
عبد الله بن كثير من القراء السبعة، توفي بمكة سنة ١٢٠ وإسماعيل بن عمر القرشي صاحب " مختصر علوم الحديث " و " تفسير القرآن "، توفي ٧٧٤.
٢٢ – ابن مالك
محمد بن عبد الله الأندلسي الشافعي النحوي اللغوي المقرى، الأديب وناظم الألفية، المتوفى ٦٧٢ بدمشق.
٢٣ – ابن ماجة
محمد بن يزيد بن ماجة القزويني الحافظ المشهور صاحب كتاب السنن من الصحاح الست. توفى سنة ٢٧٢.
٢٤ – ابن هشام النحوي
جمال الدين عبد الله بن يوسف المصري الحنبلي النحوي صاحب " مغنى اللبيب " و " التحصيل على الألفية " و " شذور الذهب "في علم النحو و " قطر الندى " و شروح على " التسهيل ".
٢٥ – ابن هشام البصري
عبد الملك بن هشام بن أيوب البصري نزيل مصر، صاحب كتاب " السيرة النبوية ". المتوفى ٢١٨.

٢٦ – ابن سيرين
أبو بكر محمد بن سيرين البصري البزاز، كان يعبر الرؤيا. كان أبوه مولى انس بن مالك خادم رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – ونقل ان بينه وبين الحسن البصري من المنافرة ما ضرب بها الأمثال. ربى أولاد الحجاج ولكن بعد قتله كان يلعنه لسبه أمير المؤمنين على – عليه السلام – توفى سنة ١١٠.
٢٧ – أبو برزة الأسلمي
نضلة بن عبيد (أو نفرة بن عبد الله أو عبد الله بن نضلة) صحابي مشهور بكنيته. اسلم قبل الفتح وغزا سبع غزوات ومات بخراسان سنة ٦٥.
٢٨ – أبو البختري
وهب بن وهب من فقهاء العامة، كانت امه من عداد زوجات الامام الصادق (عليه السلام) و
قد قضى وطرا من الزمن في المدينة المنورة للإفادة والاستفادة وقد عده علماء الرجال من الكذابين، وكان سخي النفس، توفى سنة ٢٠٠ ه ش.
٢٩ – أبو جعفر
هذه الكنية لجماعة كثيرة من علماء الشيعة وأشهرها: المحدثين الثلاثة مؤلفي الأصول الأربعة، ويقال لهم أبو جعفريون.

٣٠ – أبو جعفر الطوسي
صاحب التهذيب والاستبصار، محمد بن الحسن بن على، شيخ الطائفة وعماد الشيعة والامامية، توفى في الليلة الاثنين والثاني والعشرين من المحرم سنة ٤٦٠ ودفن في داره بالنجف الأشرف وقبره مزار معروف ومسجده وآثاره باقية إلى الآن.
٣١ – أبو إسحاق المروزي (١)
شيخ الشافعية، فقيه بغداد... أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد المروزي، صاحب " ابن العباس بن سريج "، له تصانيف، ثم في أواخر عمره انتقل إلى مصر وتوفى فيها و ذلك في رجب في سنة التاسعة والأربعين بعد الثلاث مائة ودفن عند ضريح الامام الشافعي ولعله قارب سبعين سنة.
٣٢ – أبو جهل
عمر بن هشام بن المغيرة المخزومي، كان من اشد الناس عداوة للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم). قتل
يوم بدر وكان كافرا وروى انه قال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فيه: " ان هذا أعتى على الله عز و
جل من فرعون ان فرعون لما أيقن بالهلاك وحد الله وان هذا لما أيقن بالهلاك دعا باللات والعزى ".

---

١. سير، ج ١٥، ص ٤٩، ش ٢٤٠.

٣٣ – أبو داود
سليمان بن الأشعث بن اسحق السجستاني، أحد حفاظ أهل السنة، صاحب كتاب السنن المشهور أحد صحاح الست، توفى بها سنة ٢٥٧ وكان ولده عبد الله من أكابر الحفاظ ببغداد وله كتاب " المصابيح " توفى سنة ٣١٦.
٣٤ – أبو ذر
جندب بن جنادة أحد الأركان الأربعة. وهو رابع أو خامس من آمن واسلم على يد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وله مكانه سامية عند رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى شبهه بعيسى بن مريم لكثرة زهده، ولصدقه في الحديث قال (صلى الله عليه وآله وسلم) فيه: " ما أظلت الخضراء... " و تشيع أهل " جبل عامل " من اجله وقد أبعده الخليفة الثالث من المدينة إلى الشام ثم أرجعه للمدينة ثم إلى الربذة حيث توفى فيها غريبا سنة ٣٤ ه ش ونظر نعشه على الأرض إلى ان مرت قافلة " مالك الأشتر " و " ابن مسعود " من مكة فغسلوه وكفنوه ودفنوه في الربذة حيث قبره الآن.
٣٥ – أبو سعيد الخدري
سعد بن مالك الخزرجي. كان من كبار الصحابة ومن الموالين لأمير المؤمنين (عليه السلام). روى أنه لم يكن من احداث الصحابة أحد أفقه من أبى سعيد.
٣٦ – أبو سفيان الهاشمي
حرث بن عبد المطلب، قيل اسمه كنيته وقيل اسمه المغيرة، كان ابن عم رسول

الله (صلى الله عليه وآله وسلم) واخاه من الرضاعة... وكان يألفه الفا شديدا قبل النبوة، فلما بعث رسول
الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عاداه وهجاه وهجا أصحابه. اسلم هو وولده " جعفر " عام الفتح وتوفى
بالمدينة أيام خلافة عمر بن الخطاب سنة ٢٠.

٣٧ - أبو سفيان الأموي

صخر بن حرب بن أمية. كان من أعداء رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ومن مثيرين الحروب
عليه وقد اسلم عام الفتح خوفا من المسلمين عاش منافقا ومات سنة ٣١ وكان ملعونا في القرآن الكريم لانه من أهل الشجرة الملعونة.

٣٨ - أبو هريرة

صحابي معروف اسلم بعد الهجرة بسبع سنين، وكان أكذب الناس على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقد ضربه " عمر " لكثرة روايته وقال: " انه كذوب " وكانت " عائشة "
تتهمه بوضع الحديث. وليعلم انه غير " أبى هريرة " العجلي الذي عد من شعراء أهل البيت (عليهم السلام).

٣٩ - أبو يوسف

قاضى يعقوب بن إبراهيم، تلميذ " أبو حنيفة " وتابعه وقيل هو اول من لقب بلقب قاضى القضاة في بغداد. توفي سنة ١٨٢ وقبره في الكاظمية.

٤٠ – أبو الدرداء (١)
عامر بن زيد الأنصاري، الصحابي المعروف، كان يعد من علماء الأرض الثلاثة، و قال على (عليه السلام) لأبي الدرداء: " ان فيك جاهلية " حكى ابن قتيبة قدوم أبى هريرة و
أبى الدرداء على معاوية وأنهما اتيا عليا (عليه السلام) بأمر معاوية وقالا له: " ان لك فضلا
لا يدفع وقد سرت مسير فتى إلى سفيه من السفهاء ومعاوية يسألك ان تدفع اليه قتلة عثمان " قال (عليه السلام): " أتعرفانهم؟ " قالا: " نعم " قال: " فخذاهم " فاتيا محمد بن أبى بكر وعمار بن ياسر والأشتر. فخرج إليهم أكثر من عشرة آلاف رجل فقالوا نحن قتلة عثمان. فانصرفا إلى منزلهما.
وذكر نصر بن مزاحم ان ابا الدرداء وأبا أمامة الباهلي رجعا من صفين ولم يشهدا شيئا من القتال.
روى الشيخ الصدوق عنه: انه شهد على بن أبى طالب بشويحطات النجار قد اعتزل عن مواليه واختفى ممن يليه فافتقده ثم سمع مناجاته بصوت حزين. قال: ثم أنعم في البكاء فلم اسمع له حسا ولا حركة فقلت غلب عليه النوم لطول السهر فاتيته فإذا هو كالخشبة الملقاة فحركته فلم يتحرك فقلت إنا لله وإنا إليه راجعون مات والله على بن أبى طالب فاتيت منزله وذكرت قصته، فقالت فاطمه (عليها السلام): هي و
الله يا ابا الدرداء الغشية التي تأخذه من خشية الله.
٤١ – أبو حنيفة
نعمان بن ثابت الكوفي أحد أئمة أهل السنة الأربعة توفى سنة سنة ١٥٠ ودفن ببغداد.

---

١. الكنى والألقاب، ج ١، ص ٦٦.

٤٢ - البغوي (١)
أبو القاسم عبد الله بن محمد عبد العزيز بن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه... البغوي الأصل، بغدادي الدار والمولد، منسوب إلى مدينة بغشور من مدائن إقليم خراسان... ولد سنة اربع عشرة ومئتين. سمع من " أحمد بن حنبل "... وحدث عنه و أبو حاتم بن حبان و....
وأبو محمد حسين بن مسعود شافعي شيخ محدث مفسر صاحب " شرح السنة " و " معالم التنزيل " و " المصابيح " المتوفى ٥١٥ في مرو رود. بغو بلدة بخراسان بين مرو وهرات.
٤٣ - احمد بن حنبل (٢)
أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المروزي الأصل وصاحب أحد الصحاح الست. كان من أصحاب الشافعي. اليه ينسب مذهب الحنابلة. ولد سنة ١٦٤. توفى ببغداد سنة ٢٤١.
٤٤ - امام الحرمين
أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله جويني الشافعي أستاذ الغزالي كان يدرس بمكة أربعة سنوات ولذلك يدعى بامام الحرمين.

---

١. سير، ج ١٤، ص ٤٦٠، ص ٢٤٧.
٢. هديه، ص ٦٤.

٤٥ – الإسكافي
محمد بن أحمد بن الجنيد، أستاذ النجاشي، وكان من علماء العامة ثم استبصر. اسكاف من نواحي نهروان بين بغداد وواسط.
٤٦ – الأوازعي
عبد الرحمن بن عمرو، امام أهل الشام وكان يسكن بيروت وتوفى سنة ١٥٧ و قبره في تربة على باب بيروت.
٤٧ – البزاز
أبو بكر أحمد بن عمر البصري، الحافظ، صاحب " المسند الكبير " من علماء العامة الذي يشبهونه ب " ابن حنبل "، توفى ٢٩٢ بالرملة من الشام.
٤٨ – البخاري
محمد بن إسماعيل البخاري صاحب الصحيح المشهور الذي يعتبره العامة أصح الكتب الحديثية. البخاري منسوب إلى البخاري.
٤٩ – البيهقي
أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الشافعي الفقيه المشهور صاحب " السنن الكبرى " و " السنن الصغير " و " دلائل النبوة " توفى ٤٥٨ وعن كلماته مقابل من قال " ان معاوية خرج عن الاسلام بمحاربة علي (عليه السلام) ": " ان معاوية لم يدخل في

الايمان حتى يخرج منه بل خرج من الكفر إلى النفاق في زمن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ثم
رجع إلى كفره الأصل بعد ". بيهق موضع كان قرب سبزوار.
٥٠ – الترمذي
الشيخ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الضرير، أحد الاعلام لقى الصدر الأول و اخذ عن المشاهير كالبخاري وشاركه شيوخه، له كتاب السنن أحد الصحاح الست و " الشمائل المحمدية ". مات بترمذ سنة ٢٧٩، والترمذ قرية قديمة على طرف نهر بلخ.
٥١ – التفتازاني
المولى سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله الهروي الشافعي الخراساني. تلميذ قطب الدين الرازي والقاضي عضد الإيجي. صاحب " التهذيب " في المنطق و " المقاصد " في الكلام و " شرح الشمسية " و " المطول "؛ توفى سنة ٧٩٢ قبره بسرخس. تفتازان قرية كبيرة من نواحي نساء من بلاد خراسان.
٥٢ – جابر بن يزيد (١)
أبو عبد الله وقيل أبو محمد الجعفي، عربى قديم، أدرك أبو جعفر وأبو عبد الله (عليهما السلام)
ومات في أيامه سنة ثمان وعشرين ومئة. ما ورد عنه في الحلال والحرام شيء يسير ولكن له كتب منها تفسير الحلال والحرام.

---

١. رجال شيخ، ص ١٢٨.

٥٣ – الجبائي (١)
شيخ المعتزلة وصاحب تصانيف، أبو علي محمد بن عبد الوهاب البصري، مات بالبصرة سنة ثلاث وثلاث مئة، قال صاحب " سير الأعلام ": كان أبو علي – على بدعته – متوسلا في العلم، سيال الذهن وكان يقف في فضل أبى بكر وعلى: أيهما أفضل؟ وابنه أبو هاشم جبائي المعتزلي، له كتاب " الجامع الكبير " وكتاب " المسائل العسكرية " توفى ٣٢١. جبا بضم جيم وتشديد موحدة، أحد قراء مصر.
٥٤ – الجوهري
أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي، صاحب كتاب " صحاح اللغة " ساكن نيسابور، توفى سنة ٤٠٠ بها. وهو غير أحمد بن عبد العزيز الجوهري صاحب " السقيفة ".
٥٥ – الجهني
الذي نقل عنه فضل ليلة القدر وإنها ليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان.
اسمه عبد الله بن أنيس ولكن ذكر " ابن الأثير " في " أسد الغابة ": ان اسمه جحش، فراجع باب الجيم منه.
٥٦ – الجرجاني
السيد علي بن محمد الحسيني الحنفي الجرجاني المشهور بمير سيد شريف، صاحب مصنفات معروفة كشرح مواقف العضدي وصرف مير وتعليقات على

---

١. سير الاعلام، ج ١٤، ص ١٨٣، ش ١٠٢. وهديه، ص ١٣٥.

المطول. من تلامذة قطب الدين الرازي الامامي، توفي سنة ٨١٦ بشيراز.
٥٧ - الحاكم النيسابوري
ابن البيع محمد بن عبد الله بن محمد، امام أهل الحديث في عصره، صاحب " مستدرك الصحيحين "، " فضائل فاطمة (عليها السلام) "، " تاريخ علماء نيسابور "، وفاته
٤٠٥.
قال الذهبي: اما انحرافه عن خصوم على (عليه السلام) فظاهر واما امر الشيخين معظم لهما بكل حال، فهو شيعي لا رافضي.
٥٨ - الحموي
ياقوت بن عبد الله الحموي البغدادي، صاحب " معجم البلدان " و " مجمع الشعراء و معجم الأدباء ". توفى سنة ٦٢٦.
٥٩ - الخطابي
أبو سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم البستي، من أولاد " زيد بن الخطاب " أخو عمر. محدث فقيه لغوي أديب نحوي صاحب " غريب الحديث " وشرح سنن أبى داود وشرح البخاري، توفى سنة ٣٨٨.
٦٠ - خباب بن الأرت
كان في العراق قبل الاسلام فسبى في الحرب واتى بالحجاز واشتراه سباع الخزاعي فوهبه لام أنمار. وسباع الخزاعي هو الذي قتل بيد حمزة سيد الشهداء

في بعض حروب صدر الاسلام. قدم خباب الكوفة وتوفى بها سنة ٣٧ وصلى على عليه السلام على جنازته حين رجوعه عن صفين.

٦١ - الدار قطني

أبو الحسن على بن عمر بن احمد بغدادي، الشافعي. دار قطني هي محلة كبيرة في بغداد توفى سنة ٣٨٥.

٦٢ - الذهبي:

محمد بن احمد بن عثمان، المورخ صاحب " ميزان الاعتدال " في علم الرجال و سير اعلام النبلاء، توفى سنة ٧٤٨ وقد شغفه حب الشيخين.

٦٣ - الزرقاني:

أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف المصري المالكي المتوفى ١١٢٢.

له شرح المواهب اللدنية بالمنح المحمدية للقسطلاني وشرح الموطأ لمالك.

زرقان كعثمان ونعمان مواضع بناحية قم.

٦٤ - الزمخشري

أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي الملقب بجار الله والعلامة، كان كبير المعتزلة، النحوي صاحب الكشاف والمفصل، المتوفى بجرجانية خوارزم سنة ٥٣٧.

٦٥ – الزهري
محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن الحرث بن شهاب بن زهرة بن كلاب، الفقيه
المدني التابعي المعروف. يروى كثيرا عن السجاد (عليه السلام) توفى سنة ١٢٤.
٦٦ – السبكي
قاضى القضاة أبو الحسن تقى الدين على بن عبد الكافي الأنصاري الخزرجي
المصري الشافعي الأشعري له مصنفات، منها " شفاء الأسقام في زيارة خير الأنام "، توفى سنة ٧٥٦. والسبك بالضم اسم قريتين بديار مصر.
٦٧ – السيرافي
أبو سعيد قاضى حسن بن عبد الله بن مرزبان، أبوه كان مجوسيا واسمه بهزاد. ولما اسلم سماه ابنه عبد الله. وكان السيرافي يدرس علم قرآن واللغة والنحو والفقه و الفرائض في بغداد ومن مصنفاته " شرح الكتاب " و " شرح المقصورة " لابن دريد. توفى سنة ٣٦٨ في بغداد. وكذلك الشيخ جليل القدر احمد بن على بن
عباس بن نوحي السيرافي، نزيل البصرة الفقيه المحدث صاحب تصانيف كثيرة و أستاذ النجاشي. سيراف مدينة على ساحل البحر بينها وبين البصرة سبعة أيام.
٦٨ – السيوطي
جلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر بن محمد الشافعي فاضل متبحر، صاحب مصنفات كثيرة. منها " الدر المنثور " وتوفى سنة ٩١٠.

سيوط وأسيوط بضمهما مدينة بصعيد مصر.
٦٩ – الشاشي (الكبير)
أبو بكر محمد بن على بن إسماعيل القفال الشافعي الفقيه الأصولي صاحب التصانيف الذي انتشر عنه فقه الشافعي بما وراء النهر. المتوفى سنة ٣٦٥.
وقد يطلق " الشاشي " على أبى بكر محمد بن أحمد الحسين الفقيه الشافعي المعروف بالمستظهري، المتوفى سنة ٥٠٧ صاحب كتاب " العمدة ".
والشاش بمعجمتين مدينة بما وراء نهر سيحون.
٧٠ – الشافعي
محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن الشافع بن السائب المطلبي، أحد الأئمة الأربعة لأهل السنة. مولده يوم وفات أبو حنيفة سنة ١٥٠. توفي سنة ٢٠٤ بمصر.
٧١ – الشعبي:
بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة، عامر بن شرجيل كوفي، وقد مدحه علماء العامة لفقاهته ووثاقته ولقبوه ب " ابن عباس العصر "، توفي بكوفة سنة ١٠٤.
٧٢ – الصدوق
أبو جعفر محمد بن على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي شيخ الحفظة ورئيس المحدثين. ولد بدعاء صاحب الامر (عليه السلام). بقيت آثاره ومصنفاته مدى الأيام. له نحو
ثلاث مائة مصنف. توفى سنة ٣٨١ ودفن بالري قرب عبد العظيم الحسنى (قدس سره).

٧٣ – الطبراني
أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي، أحد الحفاظ المعروفين عند العامة، وصاحب مصنفات جمة منها كتاب " المعجم " في أسماء الصحابة. قد يعبرون عن الطبراني بمسند الدنيا. توفى بأصفهان سنة ٣٦٠. والطبراني منسوب إلى الطبرية بالاتفاق. والطبرية من اعمال الأردن وهى بلدة بقرب دمشق بينهما ثلاثة أيام.
٧٤ – الطحاوي
أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلمة، الحنفي المصري، صاحب مشكل الآثار، احكام القرآن، اختلاف العلماء، التاريخ الكبير و... توفى سنة ٣٢١. طحا قرية من مصر قريبة من سيوط.
٧٥ – الطريحي (١)
الشيخ فخر الدين بن محمد بن على بن أحمد بن طريح النجفي الرماحي، صاحب مجمع البحرين والمنتخب في المقتل والفخرية في الفقه و... توفى بالرماحية سنة ١٠٨٥.
٧٦ – العبدي
سفيان بن مصعب، الشاعر، روى عن الامام الصادق (عليه السلام) انه قال: علموا أولادكم
شعر العبدي لانه على دين الله.

---

١. هديه، ص ٢١٤.

٧٧ – عطاء (١)
عطاء بن رباح مولى أم كرز الخزاعية، فقيه مكة، تابعي، من أصحاب ابن عباس و قد اخذ عن ابن عمر وعائشة.
٧٨ – العضد الإيجي
قاضى عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الشافعي الأصولي المتكلم الحكيم وصاحب الشرح المختصر لابن الحاجب وكتاب المواقف. كثرت محنته أواخر عمره وحبس في قلعة كرمان. توفى سنة ٧٥٦. وآخر كتاب له هو العقائد العضدية. إيج بكسر الهمزة وسكون الباء وجيم منطقة قديمية في فارس.
٧٩ – عمدة القاري
عمدة القاري في شرح صحيح البخاري لقاضي القضاة بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى الحنفي النحوي اللغوي. له شرح الشواهد والطبقات الحنفية و مختصر تاريخ ابن عساكر. توفى سنة ٨٥٥.
٨٠ – الفارسي
أبو علي الحسن بن أحمد الفسوي النحوي، فارس ميدان العلم والأدب. المرجوع إلى تحقيقاته في الكتب الأدبية والقواعد العربية، صحب عضد الدين الديلمي و صنف له الايضاح والتكملة والمسائل الشيرازيات. توفى ببغداد سنة ٣٧٧.

---

١. ابن حزم، الإحكام، الجلد الثاني، ص ٧٠.

وقد يطبق الفارسي على الشيخ أبى إسحاق النحوي صاحب شرح الجرمي.
٨١ - الفيومي
أحمد بن محمد بن على المصري الشيخ الفاضل الأديب اللغوي المقرى، صاحب " المصباح المنير " في غريب الشرح الكبير، توفى سنة ٧٧٠. فيوم كقيوم اسم ناحية بمصر.
٨٢ - القسطلاني
أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبى بكر المصري، صاحب المواهب اللدنية في السيرة النبوية. كان معاصرا للسيوطي وتوفى سنة ٩٢٣.
قد يطلق القسطلاني على قطب الدين أبى بكر محمد بن احمد المالكي، المتوفى سنة ٦٨٦ صاحب العروة الوثيق في النار والحريق صنف في حريق المسجد النبوي (صلى الله عليه وآله وسلم) والنار الظاهرة في الحجاز.
٨٣ - القوشجي
المولى علاء الدين على بن محمد الذي حصل في حداثة سنه غالب العلوم و بهمته كمل زيج ألغ بيك، توفى سنة ٨٧٩.
٨٤ - الكسائي
أبو الحسن على بن حمزة الكوفي البغدادي المقرى النحوي. أحد قراء السبع و كان مؤدبا لمحمد أمين بن هارون رشيد وقد سافر مع محمد بن حسن الشيباني، الفقيه

الحنفي في سنة ١٧٩ مع هارون الرشيد إلى الري وتوفيا في يوم واحد حتى قال هارون: " دفنا الفقه والعربية بالري ". قالوا في ترجمة الكسائي: انه اخذ القراءة عن حمزة بن حبيب الزيات وجاء اليه وهو ملتف بكساء فقال حمزة من يقرء؟ فقيل الكسائي، فبقى علما له، وقيل بل احرم في كساء فنسب اليه.

٨٥ - الكراجكي

الشيخ الاجل الأقدم أبو الفتح محمد بن على بن عثمان، العالم الفاضل المتكلم الفقيه المحدث، تلميذ الشيخ المفيد. من مصنفاته كنز الفوائد وكتاب التعجب و معدن الجواهر. توفى سنة ٤٤٩.

٨٦ - الكلبي

النسابة ويقال له ابن الكلبي، هو أبو المنذر هشام بن محمد بن السائب، نشأ في الكوفة وتوفى سنة ٢٠٦. أبوه محمد بن السائب كان من علماء الكوفة، عالما بالتفسير والاخبار وتوفى بالكوفة سنة ١٤٦ وخلف كتابا في تفسير القرآن.

٨٧ - الكليني

ثقة الاسلام أبو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحق الرازي، صاحب " الكافي " توفى في بغداد سنة ٣٢٩ وكانت سنة تناثر النجوم وأول الغيبة الكبرى وقبره الشريف في سوق بغداد قرب جسر مشهور ويزوره الناس.

٨٨ - الكعبي
شيخ المعتزلة الأستاذ أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود البلخي الكعبي الخراساني من نظراء " أبى على جبائي " صاحب تصانيف، توفى سنة ٣١٧ ه ق. (١)
٨٩ - مجاهد
مجاهد بن جبر، فقيه مكة، تابعي من أصحاب ابن عباس.
٩٠ - الماوردي
اقضى القضاة أبو الحسن على بن محمد البصري البغدادي من فقهاء الشافعية، صاحب كتاب أدب الدين والدنيا والحاوي وتفسير القرآن وغيره. توفى سنة ٤٥٠ ومدفون في بغداد في مقبرة باب حرب. والماوردي نسبة إلى بيع ماء ورد.
٩١ - المبرد
أبو العباس محمد بن يزيد البصري اللغوي النحوي الأديب كان فصيحا مفوها و صاحب نوادر وظرافة، أخذ عن المازني وأبى حاتم السجستاني. له الكامل و المقضب ومعاني القرآن وطبقات النحاة البصريين وغيرها. توفى ببغداد سنة ٢٨٥. وكان بينه وبين " ثعلب " من المنافرة ما يضرب بها الأمثال.

---

١. سير اعلام النبلاء، ج ١٤، ص ٣١٣، ش ٢٠٤.

٩٢ – المجلسي
إذا اطلق أو قيد بالثاني فهو العلامة محمد باقر بن محمد تقى الاصفهاني. جامع كتاب بحار الأنوار. المولود سنة ١٠٣٧ والمتوفى ليلة ٢٧ شهر رمضان سنة ١١١٠. وقبره الشريف إلى جانب والده في جامع العتيق بأصفهان.
٩٣ – المجلسي الأول
جامع الفنون العقلية والنقلية محمد تقى بن المقصود على والد العلامة المجلسي. المتوفى سنة ١٠٧٠.
٩٤ – المتقى الهندي
صاحب كنز العمال من محدثي أهل السنة.
٩٥ – النسفي
نجم الدين أبو حفص عمر بن محمد السمرقندي صاحب العقائد النسفية وقد كتب الفضلاء شروحا على كتابه من جملتهم ملا سعد.
٩٦ – النسائي
عرفه صاحب " سير الاعلام " بأنه: " أحمد بن شعيب بن على بن سنان بن بحر، الخراساني النسائي، صاحب السنن... ولد بنساء في سنة خمس عشرة ومئتين، وكان النسائي يسكن بزقاق القناديل (محلة مشهورة) بمصر وكان من بحور العلم

من الفهم والاتقان والبصيرة ونقد الرجال وحسن التأليف،... وكان نضر الوجه مع كبر السن، يؤثر لباس البرود النوبية والخضر ويكثر الاستمتاع، له اربع زوجات، فكان يقسم لهن، ولا يخلو مع ذلك سرية، وكان يكثر اكل الديوك، تشترى له وتسمن وتخصى " (١). صاحب كتاب الخصائص والسنن أحد الصحاح الست. حكى انه لما اتى دمشق وصنف كتاب الخصائص في مناقب أمير المؤمنين على (عليه السلام) انكر عليه ذلك وقيل لم لا صنفت في فضائل الشيخين؟ فقال: دخلت
على دمشق والمنحرف عن على (عليه السلام) بها كثير فصنفت كتاب الخصائص رجاء ان
يهديهم الله تعالى به، فدفعوا في حضنيه وأخرجوه من المسجد ثم ما زالوا به حتى أخرجوه من دمشق إلى الرملة فمات بها، وقيل انه قال إحملوني إلى مكة فتوفي بها، وهو مدفون بين الصفا والمروة. وكانت وفاته في سنة ٣٠٣. ونسا بفتح أوله و القصر اسم بلدة بخراسان بينهما وبين سرخس يومان وبينهما وبين أبيورد يوم.

٩٧ - النووي

أبو زكريا محى الدين بن شرف النووي الشافعي، صاحب " المجموع " في شرح " المهذب للشيرازي " وصاحب " المنهاج " وقد شرحها الشيخ محمد شربيني و سماه " مغنى المحتاج ".

٩٨ - وكيع

المحدث الأخباري، أبو بكر، من أهل القرآن والفقه والنحو، له تصانيف كثيرة، بولي قضاء كور الأهواز كلها وتوفى سنة ست وثلاث مئة.

---

١. سير، ج ١٤، ش ٦٧.

٩٩ - يزيد بن معاوية (١)
بن أبى سفيان بن صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس، ولد بالماطرون سنة ٢٥ ه كان كثير الرغبة في اللهو والرقص والخمر والنساء والشعر... وقال " ابن حجر " في الصواعق: (٢)
" اعلم ان أهل السنة اختلفوا في تكفير يزيد بن معاوية وقالت طائفة انه كافر لقول " ابن الجوزي " وغيره المشهور لما جاء رأس الحسين (عليه السلام) جمع أهل شام و
جعل ينكث رأسه بالخيزران وينشد ابيات " ابن الزبعري ":
ليت أشياخي ببدر شهدوا * جزع الخزرج من وقع الأسل
لاستطالوا واستهلوا فرحا * ثم قالوا يا يزيد لا تشل
وقال: " هذا صريح في كفره، وليس العجب من قتال ابن زياد، الحسين (عليه السلام) و
إنما العجب من خذلان يزيد ضربه بالقضيب ثنايا الحسين (عليه السلام)، وحمله آل محمد
رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) سبايا على أقتاب الجمال، فهو فاسق شرير سكير جائر ينكح
الأمهات والأولاد والبنات والأخوات ويشرب الخمر ويدع الصلاة (إلى ان قال في صفحة ١٣٢) وبعد اتفاقهم على فسقه اختلفوا في جواز لعنه بخصوص اسمه ".

---

١. دائرة المعارف الشيعية العامة، شيخ محمد حسين أعلمي.
٢. ط مصر، ص ١٣١، ص ٢٧.

لمعات خاطفة من أحوال رسول الله وأهل بيته
(صلوات الله وسلامه عليهم)
ونبذ من درر كلماتهم

١ – رسول الله محمد بن عبد الله (صلى الله عليه وآله)
مولده: ١٧ ربيع الأول عام الفيل بمكة المكرمة من قريش من بنى هاشم. ولبى دعوة ربه في ٢٨ صفر سنة ١٠ بعد الهجرة. والده: عبد الله. امه: آمنة. زوجته الأولى: خديجة الكبرى. مبعثه: ٢٧ رجب وقد مضى من عمره الشريف أربعون سنة.
قال الله تبارك وتعالى بشأنه: (وإنك لعلى خلق عظيم) (١) و (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجوا الله واليوم الآخر). (٢)
قال على – عليه السلام –: ما برأ الله نسمة خيرا من محمد (٣) وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله)

---

١ – القلم، آية ٤.
٢ – الأحزاب، آية ٢١.
٣ – الكافي، ج ١، ص ٤٤٠.

دائم البشر سهل الخلق، لين الجانب (١) وروى انه إذا أوى إلى منزله جزء دخوله ثلاثة أجزاء: جزءا لله وجزءا لأهله وجزءا لنفسه. (٢)
من كلامه (صلى الله عليه وآله):
* ليكن لك في كل شيء نية صالحة حتى النوم والأكل. (٣)
* لا إيمان لمن لا أمانة له. (٤)
٢ - الامام الأول: على بن أبى طالب (عليه السلام)
مولده: ١٣ رجب بعد عام الفيل بثلاثين سنة. والده: أبو طالب شيخ البطحاء و عم رسول الله (صلى الله عليه وآله). امه: فاطمة بنت أسد. استشهد: ٢١ رمضان بعد ما ضربه ابن
ملجم بالسيف المسموم لتسع عشر ليلة مضين من الشهر في محراب عبادته في مسجد الكوفة سنة أربعين بعد الهجرة وهو ابن ثلاث وستين سنة.
روى إن فاطمة بنت أسد ضربها الطلق وهى في الطواف فد خلت الكعبة فولدت أمير المؤمنين فيها (٥) وقال النبي (صلى الله عليه وآله): إن السعيد كل السعيد حق السعيد
من أحب عليا في حياته وبعد موته (٦) وقال الحسن المجتبى (عليه السلام) بعد استشهاده: لقد

---

١ - معاني الأخبار، ص ٨٣، عن على عليه السلام.
٢ - مكارم الاخلاق، ج ١، ص ٤٤، عن السجاد عليه السلام.
٣ - مكارم الاخلاق، ج ٢، ص ٣٧٠.
٤ - بحارالأنوار، ج ٧٢، ص ١٩٨.
٥ - بحارالأنوار، ج ٣٥، ص ٢٣، عن على بن الحسين عليه السلام.
٦ - الأمالي، صدوق، ص ٢٤٩.

فارقكم رجل بالأمس لم يسبقه الأولون ولا يدركه الآخرون. (١)
من كلامه (عليه السلام):
* عظموا أقداركم بالتغافل عن الدني من الأمور. (٢)
* حسن الظن يخفف الهم وينجي من تقلد الإثم. (٣)
٣ - أم أبيها فاطمة الزهراء (عليها السلام)
بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله) وخديجة الكبرى وزوجة على المرتضى (عليه السلام) وأم الحسنين
وزينب، وجدة الأئمة المعصومين (عليهم السلام).
مولدها: ٢٠ جمادى الآخرة خمس سنين بعد المبعث. استشهدت: بقرب بعد ارتحال أبيه (صلى الله عليه وآله) (١٣ جمادى الأولى وقيل ٣ جمادى الآخرة) ولها ثمان عشرة
سنة.
قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): إن الله يغضب لغضب فاطمة ويرضى لرضاها (٤) وإن
فاطمة بضعة منى وهى نور عيني وثمرة فؤادي؛ يسوؤني ما ساءها ويسرني ما سرها وإنها أول من يلحقني من أهل بيتي (٥) وقال على - عليه السلام -: ان فاطمة لم تزل مظلومة، من حقها ممنوعة وعن ميراثها مدفوعة. (٦)

---

١ - إحقاق الحق، ج ١١، ص ١٨٣.
٢ - تحف العقول، ص ٢٢٤.
٣ - همان، ح ٨٤٢٣.
٤ - بحارالأنوار، ج ٤٣، ص ٣٢٠.
٥ - الأمالي، صدوق، ص ٥٧٥.
٦ - الأمالي، طوسي، ص ١٥٥.

من كلامها (عليها السلام):
* إلزم رجلها (اى أمك)؛ فإن الجنة تحت أقدامها. (١)
* إذا حشرت يوم القيامة أشفع عصاة أمة
النبي (صلى الله عليه وآله). (٢)
* إن كنت تعمل بما أمرناك وتنتهى عما زجرناك
عنه فأنت من شيعتنا وإلا فلا. (٣)
٤ - الامام الثاني: حسن بن على المجتبى (عليه السلام)
مولده: ١٥ رمضان سنة بدر سنة اثنتين بعد الهجرة وقيل سنة ثلاث. استشهد:
٢٨ صفر من سنة تسع وأربعين وهو ابن سبع وأربعين سنة.
روى انه كان الحسن أشبه الناس برسول الله خلقا وسؤددا وهديا (٤) و
قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): حسن منى وأنا منه أحب الله من أحبه (٥)
وروى انه لم ير في
شيء من أحواله إلا ذاكرا لله سبحانه (٦) وكان كثير الإجتهاد في العبادة والتصدق.
(٧)

---

١ - كنز العمال، ح ٤٥٤٤٣.
٢ - إحقاق الحق، ج ١٩، ص ١٢٩.
٣ - بحارالأنوار، ج ٦٨، ص ١٥٥.
٤ - الإرشاد، ج ٢، ص ٥، عن الصادق عليه السلام.
٥ - بحارالأنوار، ج ٤٣، ص ٣٠٦.
٦ - الأمالي، صدوق، ص ٢٢٤، عن على بن الحسين عليه السلام.
٧ - نظم درر السمطين، ص ١٩٦، عن الباقر عليه السلام.

من كلامه (عليه السلام):
* إن أحسن الحسن الخلق الحسن. (١)
* اللؤم أن لا تشكر النعمة. (٢)
* عليكم بالفكر، فإنه حياة قلب البصير ومفاتيح
أبواب الحكمة؛ (٣)
* لا يغش العاقل من استنصحه. (٤)
٥ - الامام الثالث: حسين بن على سيد الشهداء (عليه السلام)
مولده: ٣ شعبان سنة ثلاث. استشهد: ١٠ محرم الحرام سنة ٦١ وله سبع و
خمسون سنة.
قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): أحب الله من أحب حسينا (٥) وعن سلمان
الفارسي
- رحمة الله عليه - قال: كان الحسين على فخذ رسول الله (صلى الله عليه وآله) وهو
يقبله ويقول:
أنت الإمام ابن الإمام أبو الأئمة، تسعة من صلبك وتاسعهم قائمهم. (٦) وعن
حذيفة بن يمان، قال: رأيت رسول الله (صلى الله عليه وآله) اخذ بيد الحسين وكان
يقول: يا
أيها الناس هذا الحسين بن علي فاعرفوه فوالذي نفسي بيده إنه لفي الجنة و

---

١ - الخصال، ص ٢٩.
٢ - تحف العقول، ص ٢٣٣.
٣ - إعلام الدين، ص ٢٩٧.
٤ - همان، ص ١٢٠.
٥ - بحارالأنوار، ج ٤٣، ص ٢٦١.
٦ - مناقب آل أبى طالب، ج ٢، ص ١٩٥، عن سلمان الفارسي.

محبه في الجنة ومحبي محبيه في الجنة (١) وإن لقتل الحسين حرارة في قلوب المؤمنين لا تبرد أبدا (٢) وقال (صلى الله عليه وآله) لامه: يا فاطمة! كل عين باكية يوم القيامة
إلا عين بكت على مصاب الحسين. (٣)
من كلامه (عليه السلام):
* لا أرى الموت الا سعادة والحياة مع الظالمين الا برما. (٤)
* إنما خرجت لطلب الاصلاح في أمة جدي أريد ان امر بالمعروف وانهى عن المنكر وأسير بسيرة جدي وأبى على بن أبى طالب. (٥)
٦ - الامام الرابع: على بن الحسين زين العابدين (عليه السلام)
مولده: ٤ شعبان سنة ٣٦ أو ٣٨. امه: شهربانو بنت يزدجرد ملك الفرس.
استشهد: ١٢ أو ٢٥ محرم سنة ٩٥.
كان يصلى صلاة مودع يرى أنه لا يصلى بعدها أبدا (٦) وكان أثر السجود في

---

١ - الأمالي، صدوق، ص ٣٥٥.
٢ - مستدرك الوسائل، ج ١٠، ص ٣١٨.
٣ - بحارالأنوار، ج ٤٤، ص ٢٩٣.
٤ - موسوعة كلمات الحسين عليه السلام، ص ٢٨٣.
٥ - همان.
٦ - همان، ج ٤٦، ص ٧٩، عن الباقر عليه السلام.

جميع مواضع سجوده فسمى السجاد لذلك. (١)
من كلامه (عليه السلام):
* نظر المؤمن في وجه أخيه المؤمن للمودة والمحبة
له عبادة. (٢)
* ألا وإن أبغض الناس إلى الله من يقتدى بسنة
إمام ولا يقتدى بأعماله. (٣)
٧ - الامام الخامس: محمد بن على الباقر (عليه السلام)
مولده: ٣ صفر أو ١ رجب سنة ٥٣. امه: فاطمة بنت الحسن بن على
عليه السلام. استشهد: ٧ ذي حجة سنة ١١٤ وله سبع وخمسون سنة.
قال النبي (صلى الله عليه وآله): يا جابر! فإذا لقيته فاقرئه منى السلام (٤) وسمى الباقر
لانه
بقر العلم بقرا وعنده حقائق علوم الأنبياء كما قال في توصيف نفسه - عليه السلام -
: والله يا جابر! لقد أعطاني الله علم ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة. (٥)
من كلامه (عليه السلام):
* الكمال كل الكمال التفقه في الدين والصبر على

---

١ - بحارالأنوار، ج ٤٦، ص ٦، عن الباقر عليه السلام.
٢ - تحف العقول، ص ٢٨٢.
٣ - الكافي، ج ٨، ص ٢٣٤.
٤ - بحارالأنوار، ج ٤٦، ص ٢٢٣.
٥ - همان، ص ٢٩٦.

النائبة وتقدير المعيشة. (١)
* ما من نكبة تصيب العبد إلا بذنب. (٢)
٨ - الامام السادس: جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام)
مولده: ١٧ ربيع الأول سنة ٨٣. امه: أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبى بكر.
استشهد: ٢٥ شوال سنة ١٤٨ وله خمس وستون سنة.
في الحديث: كان يعرف موضع سجود أبى عبد الله بطيب ريحه (٣) ونقل عن الأزدي: وكان فيما كان يوصينا به أبو عبد الله البر والصلة. (٤)
من كلامه (عليه السلام):
* ثلاثة تورث المحبة: الدين والتواضع والبذل. (٥)
* لا يتم المعروف إلا بثلاث: تعجيله وتصغيره و تستيره. (٦)
* لا يصير العبد عبدا خالصا لله حتى يصير المدح والذم عنده سواء. (٧)

---

١ - تحف العقول، ص ٢٩٢.
٢ - الكافي، ج ٢، ص ٢٦٩.
٣ - الكافي، ج ٦، ص ٥١١، عن موسى بن جعفر عليه السلام.
٤ - بحارالأنوار، ج ٧١، ص ٣٩٠.
٥ - همان، ص ٣١٥.
٦ - خصائص الأئمة، ص ١٠٠.
٧ - بحارالأنوار، ج ٧٣، ص ٢٩٤.

٩ – الامام السابع: موسى بن جعفر الكاظم (عليه السلام)
مولده: ٧ صفر سنة ١٢٨ أو ١٢٩. امه: حميدة المعروف عند أهل البيت بسبيكة الذهب. استشهد: ٢٥ رجب سنة ١٨٣ وهو ابن اربع أو خمس وخمسين في حبس سندي بن شاهك.
روى: كان عقله لا توازى به العقول وربما شاور الأسود من سودانه (١) وروى: كان أوصل الناس لأهله ورحمه وكان يتفقد فقراء المدينة في الليل (٢) وأنه كان يبكى من خشية الله حتى تخضل لحيته بالدموع. (٣)
من كلامه (عليه السلام):
* عونك للضعيف أفضل الصدقة. (٤)
* ليس منا من لم يحاسب نفسه في كل يوم. (٥)
* إن العاقل لا يكذب وإن كان فيه هواه. (٦)
١٠ – الامام الثامن: على بن موسى الرضا (عليه السلام)
مولده: ١١ ذي قعدة سنة ١٤٨. امه: نجمة. استشهد: آخر صفر سنة ٢٠٣ وهو ابن خمس وخمسين سنة.

---

١ – مكارم الأخلاق، ج ٢، ص ٩٩، عن الرضا عليه السلام.
٢ – الإرشاد، ج ٢، ص ٢٢٣.
٣ – الإرشاد، ج ٢، ص ٢٣١.
٤ – تحف العقول، ص ٤١٤.
٥ – الاختصاص، ص ٢٦.
٦ – همان، ص ٣٩١.

نقل عن إبراهيم بن عباس: ما رأيت أبا الحسن الرضا (عليه السلام) جفا أحدا بكلامه قط
.... وما رد أحدا عن حاجة يقدر عليها (١) وروى معروف الكرخي: دخل الرضا (عليه السلام)
الحمام فقال له بعض الناس: دلكني يا رجل! فجعل يدلكه فعرفوه فجعل الرجل يعتذر منه وهو يطيب قلبه ويدلكه. (٢)
من كلامه (عليه السلام):
* ما زارني أحد من أوليائي عارفا بحقي إلا شفعت فيه يوم القيامة. (٣)
* من فرج من مؤمن، فرج الله عن قلبه يوم القيامة. (٤)
* من سأل الله التوفيق ولم يجتهد فقد استهزأ بنفسه. (٥)
١١ - الامام التاسع: محمد بن على التقى الجواد (عليه السلام)
مولده: ١ أو ٧ أو ١٠ رجب سنة ١٩٥. امه: خيزران. استشهد: ١٨ جمادى الآخرة أو اخر ذي قعدة سنة ٢٢٠.
عن أبيه الرضا (عليه السلام): هذا المولود الذي لم يولد مولود أعظم بركة على شيعتنا

---

١ - بحارالأنوار، ج ٤٩، ص ٩٠.
٢ - مناقب آل أبى طالب، ج ٣، ص ٤٧١.
٣ - وسائل الشيعة، ج ١٣، ص ٥٥٢.
٤ - الكافي، ج ٢، ص ٢٠٠.
٥ - ميزان الحكمة، ح ٢٧٩٠.

منه (١) وهو الصادق والصابر والفاضل وقرة أعين المؤمنين وغيظ الملحدين. (٢)
ووصف نفسه الشريف: أنا أعلم بسرائركم وظواهركم وما أنتم صائرون إليه. (٣)
من كلامه (عليه السلام):
* الثقة بالله ثمن لكل غال وسلم إلى كل عال. (٤)
* إعلم أنك لن تخلو من عين الله فانظر كيف
تكون. (٥)
* تأخير التوبة اغترار. (٦)
١٢ - الامام العاشر: على بن محمد النقى الهادي (عليه السلام)
مولده: ١٥ ذي حجة سنة ٢١٢. امه: سمانة. استشهد: ٣ رجب سنة ٢٥٤.
عن عبد الله بن المبارك: كان أطيب الناس بهجة وأصدقهم لهجة. (٧) نقل عبيد الله
بن يحيى الخاقان: لو رأيت أباه رأيت رجلا جزلا نبيلا فاضلا. (٨)
من كلامه (عليه السلام):

---

١ - الكافي، ج ١، ص ٣٢١.
٢ - عيون اخبار، ج ١، ص ٢٥٠، عن أبيه الرضا عليه السلام.
٣ - بحارالأنوار، ج ٥٠، ص ١٠٨.
٤ - همان، ج ٧٨، ص ٣٦٤.
٥ - تحف العقول، ص ٤٥٥.
٦ - تحف العقول، ص ٤٥٦.
٧ - مناقب آل أبى طالب، ج ٣، ص ٣٣٨.
٨ - الإرشاد، ص ٣٣٩.

* العجب صارف عن طلب العلم، داع إلى الغمط والجهل. (١)
* السهر ألذ للمنام والجوع يزيد في طيب الطعام. (٢)
* من رضى عن نفسه كثر الساخطون عليه. (٣)

١٣ - الامام الحادي عشر: محمد بن على العسكري (عليه السلام)

مولده: ٨ ربيع الاخر. امه: حديث. استشهد: ٨ ربيع الأول سنة ٢٦٠.

قال ابن شهر آشوب: انه برى من العيب، أمين على الغيب، كثير الحباء، كريم الوفاء (٤) وقال بعض من رآه في سجنه لمن سأل عنه: ما تقول في رجل يصوم نهاره ويقوم ليله كله، لا يتكلم ولا يتشاغل بغير العبادة (٥) وقال ابن أثير: أما الحسن بن علي العسكري فقد كانت أخلاقه كأخلاق رسول الله. (صلى الله عليه وآله) (٦)

من كلامه (عليه السلام):

* خصلتان ليس فوقهما شيء: الإيمان بالله ونفع الإخوان. (٧)

---

١ - همان، ج ٧٢، ص ١٩٩.
٢ - أعلام الدين، ص ٣١١.
٣ - بحارالأنوار، ج ٧٢، ص ٣١٦.
٤ - مناقب آل أبى طالب، ج ٣، ص ٥٢٣.
٥ - بحارالأنوار، ج ٥٠، ص ٣٠٨.
٦ - الخرائج والجرائح، ج ٢، ص ٩٠١.
٧ - همان، ج ٧٨، ص ٣٧٤.

* إن الوصول إلى الله سفر لا يدرك إلا بامتطاء الليل. (١)
* إياك والإذاعة وطلب الرئاسة، فإنهما يدعوان إلى الهلكة. (٢)
* إذا نشطت القلوب فأودعوها وإذا نفرت فودعوها. (٣)

١٤ - الامام الثاني عشر: مهدى صاحب الزمان (عليه السلام)

مولده: ١٥ شعبان سنة ٢٥٥ وقام بالإمامة خلافة عن النبي (صلى الله عليه وآله) سنة ٢٦٠ و

هو الان حي غائب منتظر حتى يأذن الله له فيملأ الأرض عدلا وقسطا كما ملئت ظلما وجورا. امه: نرجس.

قال الله تعالى: (بقية الله خير لكم إن كنتم مؤمنين) (٤) وقال الامام المهدى (عليه السلام):

أنا بقية الله في أرضه وخليفته وحجته عليكم (٥) وبشر به رسول الله (صلى الله عليه وآله) بان:

المهدى رجل من ولدى وجهه كالكوكب الدري (٦) والمهدي طاووس أهل الجنة (٧) و

---

١ - بحارالأنوار، ج ٧٨، ص ٣٧٩.
٢ - تحف العقول، ص ٤٨٧.
٣ - همان، ج ٧٨، ص ٣٧٧.
٤ - هود، آية ٨٦.
٥ - كمال الدين، ص ٣٣١.
٦ - ميزان الحكمة، ح ١١٦٤.
٧ - بحارالأنوار، ج ٥١، ص ٩١.

قال الصادق (عليه السلام): للقائم غيبتان: إحداهما طويلة والأخرى قصيرة؛ فالأولى يعلم
بمكانه فيها خاصة من شيعته والأخرى لا يعلم بمكانه فيها إلا خاصة مواليه
في دينه (١) والمنتظر للثاني عشر كالشاهر سيفه بين يدي رسول الله يذب عنه (٢) ومن
سره أن يكون من أصحاب القائم فلينتظر وليعمل بالورع (٣) وعن سيد الشهداء (عليه السلام):
إذا قام قائم العدل وسع عدله البر والفاجر. (٤)
من كلامه (عليه السلام):
* إجعلوا قصدكم إلينا بالمودة على السنة الواضحة. (٥)
* أنا خاتم الأوصياء، بي يدفع البلاء من أهلي و
شيعتي. (٦)
* إنا يحيط علمنا بأنبائكم ولا يعزب عنا شيء من
أخباركم. (٧)
* أكثروا الدعاء بتعجيل الفرج فإن ذلك فرجكم. (٨)
اللهم وسر نبيك بظهور مولانا صاحب الزمان واجعلنا من خير أنصاره و
أعوانه واعز به الاسلام وأهله واخذل به الكفار والمنافقين. آمين.

---

١ - ميزان الحكمة، ح ١١٧٨.
٢ - كمال الدين، ص ٦٤٧.
٣ - الغيبة، نعماني، ص ٢٠٠.
٤ - المحاسن، ج ١، ص ١٣٤.
٥ - همان، ص ١٧٩.
٦ - همان، ص ٢٨٥.
٧ - بحارالأنوار، ج ٥٣، ص ١٧٥.
٨ - كمال الدين، ص ٤٨٥.

فهرس مصادر الكتاب

فهرس مصادر الكتاب

١ – القرآن الكريم
٢ – نهج البلاغة، تحقيق الدكتور صبحي الصالح
٣ – تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم، الآمدي
٤ – بحار الأنوار، العلامة المجلسي
٥ – أصول الكافي، الشيخ الكليني
٦ – وسائل الشيعة، الشيخ الحر العاملي
٧ – من لا يحضره الفقيه، الشيخ الصدوق
٨ – مجمع البيان، الشيخ الطبرسي
٩ – شرح المقاصد، التفتازاني
١٠ – شرح التجريد، القوشجي
١١ – مسند أحمد بن الحنبل
١٢ – شر ح المواقف قاضى عضد، مير سيد شريف الجرجاني

١٣ – صحيح مسلم
١٤ – صحيح أبى داود
١٥ – صحيح البخاري
١٦ – المعجم الكبير، الطبراني
١٧ – كتاب السنة، الحافظ أبى بكر عمر بن عاصم الشيباني
١٨ – عون المعبود (شرح صحيح أبى داود)، محمد اشرف عظيم آبادي
١٩ – السنن الكبرى، البيهقي
٢٠ – المصنف، ابن أبي شيبة الكوفي
٢١ – انساب الاشراف، احمد بن محمد بن يحيى البلاذري
٢٢ – الدر المنثور، جلال الدين السيوطي
٢٣ – كنز العمال، على بن حسام الدين المتقى الهندي
٢٤ – كتاب الفتن، نعيم بن حماد المروزي
٢٥ – الصواعق المحرقة، ابن حجر العسقلاني
٢٦ – فتح البارئ في شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني
٢٧ – صحيح الترمذي بشرح ابن العربي مالك
٢٨ – مستدرك الصحيحين، الحاكم النيشابوري
٢٩ – ينابيع المودة، القندوزي الحنفي
٣٠ – شواهد التنزيل، الحاكم الحسكاني
٣١ – تفسير ابن كثير الدمشقي
٣٢ – تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر
٣٣ – المراجعات، العلامة شرف الدين

٣٤ – معرفة علوم الحديث، الحاكم النيشابوري
٣٥ – شرح عقايد العضدي
٣٦ – شرح نهج البلاغة، ابن أبى الحديد
٣٧ – عيون اخبار الرضا، الشيخ الصدوق
٣٨ – اثبات الهداة، الشيخ الحر العاملي
٣٩ – مجمع البحرين، الشيخ الطريحي
٤٠ – كمال الدين، الشيخ الصدوق
٤١ – النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين بن الأثير
٤٢ – سنن النسائي
٤٣ – سنن الدارمي
٤٤ – أصول الفقه، الخضرمي
٤٥ – مبادى الوصول إلى علم الأصول، العلامة الحلى
٤٦ – كفاية الأصول، المحقق الخراساني
٤٧ – مجلة حضارة الاسلام، مصطفى الزرقاء
٤٨ – ارشاد الفحول، الآمدي
٤٩ – مصباح الأصول، السيد الخوئي
٥٠ – معارج الأصول، المحقق الحلي
٥١ – مصادر التشريع، الشافعي
٥٢ – الذريعة، الشريف المرتضى
٥٣ – تاريخ الفقه الاسلامي، دكتور محمد يوسف موسي
٥٤ – صحيح مسلم بشرح النووي يحيى بن شرف النووي

٥٥ – فلسفة الاخلاق، مؤلف الكتاب الحاضر
٥٦ – تجريد الأصول، النراقي
٥٧ – الأصول العامة للفقه المقارن، محمد تقى الحكيم
٥٨ – المحلى، ابن حزم
٥٩ – التاريخ الأوسط، البخاري
٦٠ – الاحكام في أصول الاحكام، ابن حزم
٦١ – الانصاف في بيان سبب الاختلاف، أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي
٦٢ – دائرة المعارف، محمد فريد الوجدي
٦٣ – مختصر التحفة الاثني عشرية، محمود شكر الآلوسي
٦٤ – شرح الزرقاني على موطأ المالك
٦٥ – الشفاء بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض بن موسى
٦٦ – سير اعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي
٦٧ – الكامل، لابن أثير
٦٨ – الامام الصادق والمذاهب الأربعة، أسد حيدر
٦٩ – تذكرة الحفاظ، الذهبي
٧٠ – شذرات الذهب، ابن العماد
٧١ – طبقات الشافعية، عبد الوهاب بن السبكي
٧٢ – الدر المختار في شرح تنوير الابصار، محمد بن على الحصكفي
٧٣ – سنن ابن ماجة القزي
٧٤ – سيرة ابن هشام
٧٥ – الاتقان في علوم القرآن، السيوطي

٧٦ – المجموع (شرح مهذب الشيرازي)، أبي زكريا محيى الدين بن شرف النووي
٧٧ – الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن الجزايري
٧٨ – مغنى اللبيب، جمال الدين ابن هشام الأنصاري
٧٩ – الانتصار، الشريف المرتضى
٨٠ – السرائر، ابن إدريس الحلى
٨١ – بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن احمد بن احمد بن رشد القرطبي
٨٢ – تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني
٨٣ – البداية والنهاية، ابن كثير
٨٤ – الاستنصار في النص على الأئمة الأطهار، أبو الفتح الكراجكي
٨٥ – حلية الأولياء، الحافظ أبو نعيم الاصفهاني
٨٦ – الجامع الصغير، السيوطي
٨٧ – رشفة الصادي من بحر الفضائل بنى النبي الهادي، أبو بكر شهاب الدين الحسيني الشافعي
٨٨ – مشكل الآثار، الطحاوي الحنفي
٨٩ – مجمع الزوائد، نور الدين على بن أبى بكر الهيثمي الشافعي
٩٠ – الإمامة والسياسة، ابن قتيبة الدينوري
٩١ – مروج الذهب، المسعودي
٩٢ – تاريخ اليعقوبي
٩٣ – تاريخ الطبري
٩٤ – الاخبار الطوال، ابن قتيبة الدينوري

٩٥ – مقتل الحسين (عليه السلام) أبو مخنف
٩٦ – ذخائر العقبى، احمد بن عبد الله الطبري
٩٧ – منتخب كنز العمال، رياض عبد الله عبد الهادي
٩٨ – المعجم الأوسط، الطبراني
٩٩ – العمدة، ابن البطريق
١٠٠ – الطرائف، السيد بن طاوس
١٠١ – الجمع بن الصحاح الستة، زرين العبدري
١٠٢ – الجرح والتعديل، الدار قطني
١٠٣ – ميزان الاعتدال، الذهبي
١٠٤ – منتهى الآمال، الشيخ عباس القمي
١٠٥ – عبقات الأنوار، مير حامد حسين
١٠٦ – تفسير جوامع الجامع، الشيخ الطبرسي
١٠٧ – الإصابة، ابن حجر العسقلاني
١٠٨ – المنتخب من ذيل المذيل، الطبري
١٠٩ – المغنى، عبد الله بن قدامه
١١٠ – تفسير أبو السعود
١١١ – تفسير القرطبي
١١٢ – مدارك الاحكام، السيد محمد سبط الشهيد الثاني
١١٣ – جامع الشواهد، الأردكاني
١١٤ – تفسير روح المعاني، الآلوسي
١١٥ – الكشاف، الزمخشري

١١٦ – مسند ابن أبى شيبه
١١٧ – تفسير الطبري، محمد بن جرير الطبري
١١٨ – الفروع من الكافي، الشيخ الكليني
١١٩ – المبسوط، السرخسي
١٢٠ – عمدة القاري (شرح صحيح البخاري)، محمود ابن احمد العيني الحنفي
١٢١ – البحر الرائق، أبى النجيم المصري الحنفي
١٢٢ – السيرة الحلبية
١٢٣ – النص والاجتهاد، العلامة شرف الدين
١٢٤ – الاعتصام بالكتاب والسنة، آية الله السبحاني
١٢٥ – تهذيب الكمال، المزي
١٢٦ – تذكرة الفقهاء، العلامة الحلى
١٢٧ – موطأ مالك، تعليق وتحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف
١٢٨ – الأصول، احمد بن أبى سهل السرخسي
١٢٩ – جامع أحاديث الشيعة، آية الله البروجردي
١٣٠ – الشرح الكبير، محمد بن قدامة المقدسي
١٣١ – تنوير الحوالك، السيوطي
١٣٢ – التعليقة، الزرقاني
١٣٣ – نيل الأوطار، الشوكاني
١٣٤ – جامع المسانيد، محمد محمود الخوارزمي
١٣٥ – معجم مقاييس اللغة، ابن فارس
١٣٦ – لسان العرب، ابن منظور

١٣٧ – المفردات، الراغب الاصفهاني
١٣٨ – التفسير الكبير، الامام الرازي
١٣٩ – المسائل الفقهية، الامام شرف الدين
١٤٠ – المصنف، حافظ عبد الرزاق الصنعاني
١٤١ – حلية العلماء، سيف الدين محمد بن احمد الشاشي القفال
١٤٢ – تاج العروس، محمد مرتضى الزبيدي
١٤٣ – صحاح اللغة، الجوهري
١٤٤ – ارشاد الساري، القسطلاني
١٤٥ – سبل السلام في شرح بلوغ المرام، أمير الصنعاني
١٤٦ – تحفة المحتاج، ابن حجر العسقلاني
١٤٧ – المدونة الكبرى، مالك بن انس
١٤٨ – الصحيفة الموسوعية للتسعة
١٤٩ – تفسير القرطبي
١٥٠ – تاريخ عصر الاجتهاد، العلامة محمد محسن آقا بزرگ الطهراني
١٥١ – تحفة الأحوذي في شرح سنن الترمذي
١٥٢ – مسند الفردوس (فردوس الاخبار بمأثور الخطاب)، حافظ شيرويه ابن شهردار بن شيرويه الديلمي

سائر ما كتبه المؤلف (مد ظله)

سائر ما كتبه المؤلف (مد ظله)

* بالفارسية:

١ – معرفة الأئمة على ضوء الروايات، الطبعة الثانية، نشر ياسر. (طبعت في ضمن هذا الكتاب). ٢ – فلسفة القيم، نشر دار الهجرة.

٣ – مقدمة حول الضرائب المالية والنظام المالي في الاسلام، الطبعة الأولى، نشر دار الهجرة. طبعت في مجلة " حساب داران خبره " سنة ١٣٦٧ ه ش.

٤ – فلسفة الاخلاق، الطبعة الأولى ١٣٧١ هش والطبعة الثانية ١٣٧٦ هش، نشر سروش.

٥ – الزكاة والخمس في الاسلام، الطبعة الأولى ١٣٦٧ ه ش، مؤسسة في طريق الحق.

٦ – بحث التوليد والتوزيع والانفاق في الاسلام من كتاب مقدمة في الاقتصاد الاسلامي، الطبعة الأولى ١٣٦٣ والطبعة الثانية والثالثة ١٣٦٧ هش، نشر سمت.

(بحث الانفاق منها طبعت في مجلة نور العلم سنة ١٣٦٣ هش.)
٧ – النظرة إلى الكون، محاضرات ألقيت في بعض الكليات سنة ١٣٥٩ هش.
٨ – رسالة الفطرة والاقتصاد. طبعت في سنة ١٣٦٤ هش، في ضمن كتاب النظام المالي في الاسلام.
٩ – رسالة النظام والاقتصاد، طبعت سنة ١٣٦٤ في ضمن كتاب النظام المالي في الاسلام.
١٠ – صورة الظروف الاقتصادية لإيران أواخر سنة ١٣٦٨ هش.
١١ – الملكية وحدودها في الاسلام، محاضرات ألقيت في بعض الكليات سنة ١٣٥٩ هش.
١٢ – كيفية تمويل النفقات الدفاعية والجهادية في الاسلام.
١٣ – التحقيق في ظاهرة النظام المالي ذات سعرين وعلل حدوثها ومعايبها و طريق رفع المشكل. للعرض بالمؤتمر العالمي للاقتصاد الاسلامي الذي عقده " آستان قدس رضوى " – على ساكنها السلام – سنة ١٣٦٩ هش. تكرر طبعه في مجلة
المعرفة، العدد ٩، سنة ١٣٧٣ هش.
١٤ – تقريرات البحوث الاستدلالية الفقهية (الطهارة)، بقلم بعض التلامذة.
١٥ – تقريرات البحوث الاستدلالية الأصولية بقلم بعض التلامذة.
١٦ – الندوة حول الدين والاخلاق، مجلة المعرفة، العدد ١٥، سنة ١٣٧٤ هش.
١٧ – الاخلاق وفلسفته، للعرض بالمؤتمر الأول العالمي للأخلاق الطبية ١٣٧٢ هش. نقل إلى الإنجليزية.
١٨ – مقابلة مع " مجلة التحقيق والحوزة ".

* بالعربية:
١ – تعليقات موجزة على بداية الحكمة ونهاية الحكمة للعلامة الطباطبائي (قدس سره).
٢ – بحث حول نظريه إناطة متعلقات الزكاة ومقاديرها برأي ولي الامر.
٣ – دراسة حول المثلى والقيمي وكيفية ضمان النقود، للعرض بالمؤتمر العالمي بمناسبة الذكرى المئوية الثانية لميلاد الشيخ الأنصاري.
٤ – بحث حول الجمع بين الحكم الواقعي والظاهري.
٥ – مباحث المطلق والمقيد.
٦ – رسالة في تحقيق العرض الذاتي.
٧ – مقالات الفقهية، الطبعة الأولى، قم، نشر صحيفة المعرفة، ١٣٨٣.
* النقل من إنجليزية:
١ – قسم من كتاب Mathematics for Economists
لمؤلفه Edward T. Dowing نشر Schaum ' s outline series ١٩٩٠
٢ – قسم من كتاب The substance of Economics
لمؤلفه H. A Silverman and L. B. curzon نشر Seventeeth
edition ١٩٧٤
٣ – قسم من كتاب An Introduction To Ethics
لمؤلفه J. D. Mabbott